وزارة التّعليم العالي و البحث العلمي
جامعة الشّاذلي بن جديد –الطّارف–
UNIVERSITE CHADLI BENDJEDID- El-Tarf-
كلّية العلوم الإقتصادية، العلوم التّجارية و علوم التسيير
Faculté des Sciences Economiques, Commerciales et Sciences de Gestion

السنّة الجامعية: 2021 /2022

الرّقم التّسلسلي: .....

قسم: العلوم الإقتصادية

مذكّرة مقدّمة في إطار متطلّبات نيل شهادة الماستر

تحت عنوان:

دراسة تحليلية تقييمية لدور آليات دعم وتمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر خلال الفترة 2015–2020

من إعداد الطلبة:
خولة قداش
ملواح فضيلة

تحت إشراف الأستاذ(ة):
د. شبلي دنيا

وزارة التّعليم العالي و البحث العلمي
جامعة الشّاذلي بن جديد –الطّارف–
UNIVERSITE CHADLI BENDJEDID- El-Tarf-
كلّية العلوم الاقتصادية، العلوم التّجارية و علوم التسيير
Faculté des Sciences Economiques, Commerciales et Sciences de Gestion

السنّة الجامعية: 2021 /2022

الرّقم التّسلسلي: .....

قسم: العلوم الإقتصادية

مذكّرة مقدّمة في إطار متطلّبات نيل شهادة الماستر

تحت عنوان:

دراسة تحليلية تقييمية لدور آليات دعم وتمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر خلال الفترة 2015–2020

تحت إشراف الأستاذ(ة):
د. شبلي دنيا

من إعداد الطلبة:
خولة قداش
ملواح فضيلة

الملخص

تلعب المؤسسات الصغيرة والمتوسطة دورا هاما في التنمية الإقتصادية لأي دولة من خلال ما تقدمه من مساهمة في توفير فرص عمل جديدة وتحقيق زيادة متنامية في حجم الإستثمار والعمالة وما تحققه من تعظيم في القيمة المضافة خارج قطاع المحروقات.

والجزائر على غيرها من الدول زاد إهتمامها بهذا النوع من المشاريع، بعدما فشلت في تحقيق المستوى المطلوب من التنمية عند إعتمادها على المشاريع الكبرى، لهذا سعت الجزائر في السنوات الأخيرة إلى تشجيع قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بهدف إيجاد فرص تشغيل عن طريق تحسين أداء اليد العاملة وتنميتها وتطويرها وتحقيق التنمية الإقتصادية من خلالها ولتحقيق هذه الأهداف لجأت الحكومة إلى إنشاء أشكال مختلفة من الأجهزة والهيئات لدعم ومساندة هذا القطاع مثل: الوكالة الوطنية لدعم وتشغيل الشباب، الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة .

وتهدف هذه الدراسة إلى معرفة نجاح السياسة الحكومية الجزائرية في دعم وتمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة من خلال دراسة مجموعة من الهيئات التي تسعى إلى توفير الدعم لها والمساعدة في توفير احتياجاتها المالية والتقليل من المشاكل التي تواجهها في هذا المجال.

وقد توصلت هذه الدراسة إلى أن هذه المؤسسات على الرغم من الإهتمامات المتزايد بها والدعم المالي الذي تتلقاه من الهيئات الحكومية إلا أنها تزال تعاني من مجموعة من الصعوبات أبرزها في الجانب التمويلي.

الكلمات المفتاحية: المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، آليات دعم وتمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر.

Résume

Les petites et moyennes entreprises joue un role impotant dans le developpment economiques de tout pays a trevers leur contribution dans la creation de nouveau emplois, un esprit d'initiative et d'innovation, et en augmentant progressivement le volume de l'investissement et l'emploi en maximisant la valeur ajoutee hors secteur des hydrocabures.

Et l'algerie comme ces pays augmente l'intret pour ce type de projet, apres avoir echoue a atteindre le niveau requis de developpment, a sa dependance a legard de grands projets ou des industries, la fabrication et ce qui emegres a partir des problemes et peut etre le propleme le ples important de linciements, qui a contribue a augemnter les taux de chommages, pour ce l'algerie a cherche les deernieres annees comme d'autres pays a encourage le secteur pme, le but de cree opportunites d'emplois par l'amelioration de la perfomance de main d'oeuvres et realise le developpments economique a trevers eux.et pour atteindre ces objectifs, le gouvernement a recours la mise en place de deiverses formesde deispostifs et les organismes afin d'appyer et de soutenir ce secteur, tel que: ENSEJ, CNAC.

Cette etudes vise a detrminer a quel point de reussite la politique du govrermement algerien dans le setien et le financement des petites et moyennes entreprises a trevers l'etude d'un grouped'organismes dont l'objectif de fournir un soutien et d'aider a oufrir ses besoins financier et de reduire au minimum les problemes recontres dans ce domaina.

Cette etude releve que le petites et moyennes entreprise et malagre l'augmentation de l'attention et le siutien financier reu des organismes gouvememental cepandant, il souffre encore d'un certain nombre de difficultes notamment sur le plan financier .

les mots clés: petite et moyenne entreprises, Mécanismes d'accompagnement et de financement des petites et moyennes entreprises en Algérie.

-إهداء-

إلى الذي كان له الفضل في تربيتي وتعليمي إلى من سعى لتوفير أحسن الظروف الحياة وأوصلني إلى ما عليه أنا وأنار دربي

إلى "أبي الغالي" أطال الله في عمره

إلى أسعى المراتب الحب و الحنان إلى من وضعت الجنة تحت أقدامها إلى من سهرت الليالي وكان دعائها سر نجاحي

إلى" أمي الحبيبة" حفظها الله ورعاها

إلى إخوتي الأفاضل أسأل الله لهم الستر و النجاح

إلى القلوب الطاهرة الرقيقة والنفوس البريئة في العائلة بأكملها

إلى من أظهروا لي ما هو أجمل من الحياة إلى ما كانوا ملجئي إلى من تذوقت معهم أجمل اللحظات تقاسمت معهم أروع الّذكريات

صديقاتي "يسرى، شيماء ،فريال ،نوال، إبتسام"

إلى كل من يعرفني من بعيد أو قريب إلى جميع الأهل والأقارب إلى من تميزوا بالعطاء والوفاء

خولة

-إهداء-

أحمد الله عزوجل على عونه في إتمام هذه المذكرة

أهدي ثمرة جهدي إلى أسباب وأسرار النجاح

إلى من كانت دعواتها لي بالتوفيق تتبعني

في كل خطوة في عملي، إلى من لا يمكن ان توفي حقها

نبع الحنان «أمي»

إلى من كان يدفعني قدما نحو الأمام للمثابرة ونيل المبتغى «أبي العزيز»

إلى كل «إخوتي وأخواتي»

إلى أصدقاء الدرب الدراسي

إلى كل من ساعدني على إنجاز هذه العمل

وخاصة الدكتورة «شبلي دنيا» التي لم تبخل علي بالإرشاد والتوجيه

كما أقدم هذا الإهداء إلى كل من وسعتهم ذاكرتي

ولم تسعهم مذكرتي وإلى كل من يصعب عليا جميعا فراقهم

فضيلة

-شكر وعرفان-

الشكر لله الواحد الأحد كثيرا طيبا مباركا والحمد الله الذي أنعم علينا

وأنار طريقنا ووفقنا لإنجاز وإعداد هذا العمل وإتمامه

كما نتقدم بجزيل الشكر وعظيم الإمتنان إلى

الأستاذة القديرة «**شبلي دنيا**»

على قبلوها للإشراف على هذه المذكرة

وتنوير دربنا بنصائحها الصاحبة وتوجيهاتها السديدة

فكان لها الفضل الكبير في متابعة مراحل هذا البحث

والحرص على إخراجه في أجمل حلة فكانت نعمة المشرفة

قائمة الأشكال

رقم الشكل	عنوان الشكل	الصفحة
الشكل رقم 3-1	القروض الممنوحة من طرف الوكالة الوطنية التسيير القرض المصغر	57
الشكل رقم3-2	التغيرات الحاصلة في عدد المشاريع الممولة من قبل الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة	58
الشكل رقم3-3	عدد الملفات المصرح بها من قبل الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة	66
الشكل رقم3-4	عدد الملفات المصرح بها من قبل صندوق ضمان قروض الإستثمار للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة خلال الفترة 2015-2020	67
الشكل رقم3-5	تطور تعداد المؤسسات الصغيرة والمتوسطة خلال الفترة 2015-2020	68
الشكل رقم3-6	تطور عدد المؤسسات الصغيرة والمتوسطة حسب الطابع القانوني خلال الفترة 2015-2020	70
الشكل رقم3-7	توزيع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة حسب الجهات الجغرافية	71

قائمة المختصرات

رقم الجدول	عنوان الجدول	الصفحة
الجدول رقم1-1	تعريف الولايات المتحدة الأمريكية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة	11
الجدول رقم1-2	تعريف الجزائر للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة حسب القانون التوجيهي لترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة سنة2001	12
الجدول رقم1-3	تعريف الجزائر للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة حسب القانون التوجيهي لتطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة سنة2017	13
الجدول رقم3-1	شهادات الأهلية حسب قطاع النشاط المقدمة من طرف الوكالة الوطنية لدعم وتشغيل الشباب(الحصيلة إلى غاية2020)	52
الجدول رقم3-2	المشاريع المعلنة حسب نوع الجنس من طرف الوكالة الوطنية لدعم وتشغيل الشباب(الحصيلة إلى غاية 2020)	55
الجدول رقم3-3	الإعتمادات الممنوحة حسب نوع التمويل من طرف الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر(الحصيلة إلى غاية2020)	56
الجدول رقم3-4	القروض الممنوحة حسب قطاع النشاط المقدمة من طرف الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر(الحصيلة إلى غاية2020)	56
الجدول رقم3-5	المشاريع المعلنة حسب قطاع النشاط المقدمة من طرف الوكالة الوطنية لتطوير الإستثمار خلال الفترة2015-2020	59
الجدول رقم 3-6	المشاريع المعلنة من قبل عدد عمال المؤسسة المقدمة من طرف الوكالة الوطنية لتطوير الإستثمار خلال الفترة2015-2020	61
الجدول رقم3-7	عدد الضمانات الممنوحة من قبل صندوق ضمان قروض المؤسسات الصغيرة والمتوسطة حسب عروض الضمان وشهادات الضمان(الحصيلة إلى غاية2020)	62
الجدول رقم3-8	عدد الملفات المصرح بها من قبل صندوق قروض الإستثمارات المؤسسات الصغيرة والمتوسطة خلال الفترة 2015-2020	64
الجدول رقم3-9	عدد الملفات المصرحة بها من قبل صندوق ضمان قروض الإستثمار للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة خلال الفترة 2015-2020	73

قائمة المختصرات

المختصر	معنى المختصر
ANADE	Agence nationale D'appui et developpment de L'entrepreneuriat
ANDI	Agence Nationale pour le Developpement de l'Investissement
ANGEM	Agence Nationale de Gestion du Micro- credit
ANIREF	Agence Nationale d'Intermediation et de regulation fonciere
ANSAJ	Agence Nationale de Soutien a l'Emploi des Jeunes
APSI	Agence de Promotion et de Soutien l'Investissement
CGCI PME	Caisse de Garanties des Credits d'Investissements des Petites et Moyennes Etreprises
CNAC	Caisse Nationale pour l'Assurance -Chommage
FGAR	Fonds de Garanties des Credit aux Petites et Moyennes Entreprises
MEDA	Memorites economic developpment associates

فهرس المحتويات

المحتوى	الصفحة
الملخص	
Resume	
إهداء	
شكر و عرفان	
قائمة الأشكال	
قائمة الجداول	
قائمة المختصرات	
فهرس المحتويات	
مقدمة	أ
الفصل الأول: الإطار المفاهيمي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة	
تمهيد	9
المبحث الأول: ماهية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة	10
المطلب الأول: مفهوم وأنواع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة	10
المطلب الثاني: خصائص وأهمية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة	15
المبحث الثاني: مصادر تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة والصعوبات التي تواجهها	18
المطلب الأول: مصادر تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة	18
المطلب الثاني: الصعوبات التي تواجه المؤسسات الصغيرة والمتوسطة	23
خلاصة الفصل	26
الفصل الثاني: تقديم لبعض هيئات دعم وتمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر	
تمهيد	29
المبحث الأول: وكالات دعم وتمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر	30
المطلب الأول: الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشبابANSEJ ، الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر ANGEM والوكالة الوطنية لتطوير الإستثمارANDI	30
المطلب الثاني: الوكالة الوطنية لتطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ANDPME والوكالة الوطنية للوساطة والضبط العقاريANIREF	38
المبحث الثاني: صناديق دعم وتمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة	40
المطلب الأول: الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة CNAC وصندوق الضمان المشترك للقروض المصغرة	40

فهرس المحتويات

المطلب الثاني: صندوق ضمان قروض استثمارات المؤسسات الصغيرة والمتوسطة CGCI وصندوق ضمان قروض المؤسسات الصغيرة والمتوسطةFGAR	44
خلاصة الفصل	50
الفصل الثالث: واقع آليات دعم وتمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر	
تمهيد	52
المبحث الأول: دراسة كمية لهياكل دعم وتمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر	53
المطلب الأول: تقييم فعالية هياكل الدعم الاجتماعي ودعم الإستثمار في المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر	53
المطلب الثاني: تقييم دور هياكل دعم وتمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر	62
المبحث الثاني: واقع قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر	67
المطلب الأول: تطور تعداد المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر	67
المطلب الثاني: الصعوبات التي تواجه المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الجزائرية	71
خلاصة الفصل	73
الخاتمة	75
قائمة المراجع	79

مقدمة

مقدمة:

تعتبر المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الركيزة الأساسية لإقتصاديات الدول سواء بالنسبة للدول الصناعية الكبرى أو بالنسبة للدول النامية، حيث يتفق جميع الإقتصاديين على أهمية الدور الإقتصادي الذي تلعبه هذه المؤسسات في تحقيق تنمية إقتصادية وإجتماعية من خلال توفير فرص عمل واسعة وتحقيق قيمة مضافة عالية للإقتصاد.

وقد أثار تحديد مفهوم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الجدل بين الأطراف والجهات الدولية لهذا القطاع على الرغم من وجودها وانتشارها في جميع دول العالم، ومن أبرز الأسباب المؤدية إلى إختلاف هذا المفهوم بين الدول والمفكرين الإقتصاديين هي إختلاف درجات النمو الإقتصادي بين الدول وكذلك طبيعة النشاط الإقتصادي، كما أن الخصائص والمميزات التي تتسم بها من مرونة وقدرة على التأقلم على المحيط الإقتصادي أكسبها مكانة بارزة ضمن إقتصاديات دول العالم، وعلى الرغم من أهمية هذه المؤسسات إلا أنها تعاني جملة من الصعوبات والمشاكل التي تقلل من أهميتها وقدرتها على العمل منها مشاكل إدارية، تنظيمية، ولعل أكبر هذه المشاكل التي تعاني منها أصحاب المؤسسات الصغيرة والمتوسطة تلك المتعلقة بالحصول على مصادر التمويل.

والجزائر كغيرها من الدول سارعت في تطبيق الإصلاحات الإقتصادية لحل المشكلات التمويلية وذلك بإنشاء عدة هيئات متخصصة في تقديم الدعم المالي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة ومرافقتها في جميع المراحل لتحقيق الإستمرار والنمو، ومن بين أهم هذه الهياكل الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب، الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة، والوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر، وغيرها من الهياكل، حيث تعد الضمانات المقدمة من طرف الدولة لتمويل مشاريعها لا تغطي القيمة الكاملة للقروض البنكية مما جعلها تلجأ إلى هذه الهياكل لمشاركتها في تمويل مشاريعها،أو كتدخلها كوسيط بينها وبين الهيئة التمويلية لضمان حصولها على القروض البنكية إما في حالة نشأة المشروع أو في حالة التوسع.

إشكالية البحث:

سعت الهيئات إلى رفع من مستوى المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ومعالجة مختلف المشاكل التي تواجهها، وذلك لإعطائها القدرة على الاستمرارية وهذا ما انعكس على مخرجات النشاط الإقتصادي بمستويات مختلفة بين هيئة وأخرى بناءا على ما سبق يمكن صياغة الإشكالية الرئيسية على النحو التالي:

- **ما مدى فعالية آليات الدعم وتمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر؟**

يتفرع على هذا الإشكال التساؤلات الجزئية التالية:

الأسئلة الفرعية :

- ما هي أشكال الدعم الذي تتحصل عليه أصحاب المؤسسات الصغيرة والمتوسطة من قبل البرامج والآليات التي تم وضعها من قبل الحكومة؟
- ما هو الهدف من إنشاء هيئات الدعم والتمويل الخاصة بقطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة؟
- هل تم تحقيق الأهداف المسطرة من قبل السلطات العمومية من خلال البرامج والآليات التي تم إنشاؤها في سبيل دعم وتمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة؟

الفرضيات:

- تتعدد مجالات الدعم الذي تقدمه البرامج التي تم إنشاؤها في سبيل النهوض بقطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة منها ما مختص في تقديم الخدمات العامة والدعم في جانب التسيير والإدارة تقديم معلومات.
- تسعى البرامج والهيئات الممولة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة إلى ترقيتها وتطويرها من أجل تحقيق تنمية إقتصادية وإجتماعية.
- ساهمت المؤسسات الصغيرة والمتوسطة إلى حد ما في تخفيض نسبة البطالة في الوطن والزيادة في القيمة مضافة خارج قطاع المحروقات.

أهمية الدراسة:

تكمن أهمية الدراسة في النقاط التالية:

تكمن أهمية الموضوع في الضرورة الملحة لتطوير الإقتصاد الوطني والخروج من قوقعة إقتصاديات المحروقات وذلك بتقييم دور اليات دعم وتمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وإستخلاص مدى فعاليتها من أجل دعم وترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ومحاولة إكتشاف مكامن وجود الخلل في حال إثبات قلة فعالية الدور الإقتصادي لهاته الاليات.

دوافع اختيار الموضوع:

- **دوافع موضوعية:**

– الإهتمام الدولي والمتزايد على المؤسسات الصغيرة والمتوسطة والأساليب المتعددة والمتنوعة التي تم إنشاؤها في سبيل تطويرها في جميع المجالات.

– كثرة الاهتمام بقطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر سواء من قبل الحكومة أو من قبل الأفراد وخاصة في الآونة الأخيرة.

- **دوافع ذاتية:**

– الرغبة الشخصية في دراسة بعض هيئات وكالات وصناديق الدعم.

– معرفة كل ما يتعلق بقطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

أهداف الدراسة:

- التعرف على واقع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر.
- إلقاء الضوء على الهيئات التي قامت بها الدولة من أجل الحد من المشاكل التي تواجه هذا القطاع.
- تقديم حصيلة الدعم التي تحصل عليها قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة من قبل هيئات الدعم والتمويل من سنة 2015 إلى غاية سنة 2020.
- المشاكل التي تعرقل أصحاب المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر.

المنهج المتبع:

للإجابة على الإشكالية الرئيسية والأسئلة الفرعية واختيار الفرضيات تم الإعتماد المنهج الوصفي التحليلي لتغطية الجانب النظري المتعلق بأليات دعم وتمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ومنهج دراسة حالة وذلك بالإسقاط على الجزائر.

أدوات الدراسة:

تم الاعتماد على مجموعة من المراجع والمتمثلة في الكتب، المجلات، رسائل الدكتوراه والماجستير بالإضافة إلى الملتقيات والإحصائيات والقوانين والمواقع الإلكترونية.

حدود الدراسة:

شملت الدراسة على حدود مكانية تمثلت في الجزائر أما الحدود الزمنية فقد قامت الدراسة بتقييم دور آليات بتقييم دور آليات دعم وتمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة خلال الفترة 2015 إلى 2020.

هيكل الدراسة:

لمعالجة الموضوع و الإجابة على الإشكالية تم تقسيم الدراسة إلى ثلاثة فصول تسبقهم مقمة عامة وكان التقسيم كما يلي:

الفصل الأول: بعنوان **الإطار المفاهيمي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة** حيث تطرق المبحث الأول إلى ماهية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة أما المبحث الثاني فقد خصص لدراسة مصادر تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة والصعوبات التي تواجه المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

الفصل الثاني: تحت عنوان **تقديم لبعض هيئات الدعم وتمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر** خصص المبحث الأول لاستعراض وكالات الدعم وتمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر وكنقطة أخيرة عالج هذا الفصل صناديق الدعم والتمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر

الفصل الثالث: المعنون **بواقع آليات دعم وتمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر** والذي من خلاله تم دراسة كمية لهياكل دعم وتمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر حيث تم في المبحث الأول دراسة كمية لهياكل دعم وتمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر، وكنقطة أخيرة عالج واقع قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر.

الدراسات السابقة:

هناك مجموعة من الدراسات والأبحاث العلمية التي تناولت موضوع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وخاصة في مجال التمويل ومشاكله ومصادره المناسبة والسياسات والأساليب التي تعمل على دعمها وترقيتها، ويتم عرض عينة منها فيما يلي مرتبة حسب تواريخ نشرها من أقدمها إلى أحدثها:

- **دراسة العايب ياسين(2010– 2011):**

بعنوان: "إشكالية تمويل المؤسسات الاقتصادية، دراسة حالة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر" أطروحة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراة، جامعة منتوري، قسنطينة، الجزائر

هدفت هذه الدراسة إلى تسليط الضوء على مختلف الإصلاحات والتدابير المنتهجة من جانب الدولة لمعالجة الاختلال المالي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة والبحث في مختلف التي تؤثر في سلوكها المالي ومن تم البحث في العوامل المحددة لمصادر التمويل، وتوصلت هذه الدراسة إلى عدة نتائج من أهمها أن هيكل الإستدامة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة الأمر الذي يعكس الضغوطات التي تواجهها هذه المؤسسات عند محاولة دخولها سوق التمويل من جهة وضعف التوسع في نشاط المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الذي يفرض على المصادر الخارجية للتمويل من جهة أخرى.

❷ **دراسة هالم سليمة(2016–2017):**

بعنوان: "هيئات الدعم والتمويل ودورها في تطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر"دراسة تقييمية للفترة(2004–2014)، أطروحة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراة في الطور الثالث، كلية العلوم الإقتصادية والتجارية وعلوم التسير، تخصص إقتصاديات إدارة الأعمال، جامعة محمد خيضر، بسكرة، الجزائر.

هدفت هذه الدراسة إلى التعرف على واقع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر والوقوف عند مدى نجاح سياسة الحكومة الجزائرية في دعم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة والأسباب التي تعرقل أصحاب المؤسسات الصغيرة والمتوسطة لاستفادتها من برامج وسياسات الحكومة في دعم وتمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، حيث توصلت هذه الدراسة بأن التمويل لا زال يتميز بضيق كبير من تنوع وتعدد، وأن معظم البرامج والهيئات الداعمة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة أنها تسعى في مجملها إلى تطوير وترقية هذا القطاع من خلال منح قروض وسلف بدون فوائد وتسهيل الحصول على القروض البنكية وبالرغم من هذه التسهيلات إلا أن هذا قطاع يعاني من عدة مشاكل.

❸ **دراسة بالهادي سفيان(2019– 2020):**

بعنوان:"تقييم برامج الدعم وترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة على مخرجات النشاط الإقتصادي" دراسة حالة الجزائر خلال الفترة(2000– 2018)، أطروحة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراة، كلية العلوم الإقتصادية والتجارية، علوم التسيير، جامعة محمد بوضياف، المسيلة، الجزائر.

هدفت هذه الدراسة إلى عرض مختلف برامج دعم وترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة المتبعة من طرف الدولة على المستوى المحلي، وتقييم أثر هذه البرامج على مخرجات النشاط الإقتصادي بالتركيز على متغير الإستثمار، حيث توصلت هذه الدراسة إلى أن كل صندوق يختلف على الأخر في مهام حيث اقتصر مهام الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة في منح التمويل للشباب العاطل في شكل قروض بدون فوائد بالإضافة إلى الإمتيازات المقدمة في المراحل المختلفة لمشاريعهم، أما فيما يخص كل من صندوق ضمان قروض للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة وصندوق ضمان قروض الإستثمار للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة فقد اقتصر دورهما على تقديم الضمانات اللازمة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة في إطار الإستفادة من القروض البنكية.

❹ **دراسة بوزيد سعاد(2007)**

بعنوان:"المقاولة والتنمية الإقتصادية، حالة المؤسسة المصغرة والصغيرة"، مذكرة ماجستير في العلوم الإقتصادية، جامعة تلمسان، الجزائر.

هدفت هذه الدراسة على إلقاء النظرة على الوضعية التي يعيشها الإقتصاد الجزائري خاصة في قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، حيث توصلت هذه الدراسة إلى أن قطاع المؤسسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر عرف إهمالا كبيرا في العهد الأول مما اتخذت الدولة عدة أساليب لتنمية هذا القطاع أهمها إنشاء الوكالة الوطنية لدعم وتشغيل الشباب.

❺ **دراسة أحمد حجاوي(2011):**

بعنوان:"إشكالية تطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وعلاقتها بالتنمية المستدامة"، مذكرة ماجستير،كلية العلوم الإقتصادية وعلوم التسيير، جامعة أبي بكر بلقايد، تلمسان، الجزائر.

هدفت هذه الدراسة إلى معرفة الدور التنموي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة وتحديد مختلف معوقات ترقية قطاع هذه المؤسسات حيث كان التمويل أحد أبرز هذه العوائق، بالإضافة إلى إبراز دور هيئات الدعم المالي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة في توفيرها لمصادر التمويل المختلفة، وتوصلت هذه الدراسة إلى أن التنمية المستدامة لا تعتبر مقيدة لنشاط المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وإنما يجب مساعدتها، بالإضافة إلى أن الضغوط التي تتعرض لها المؤسسات من قبل المجتمع بوجوب إعادة صياغة مخططاتها بعيدة المدى بإعادة النظر في نمط تسييرها.

❻ **دراسة بوكروم علجية(2013):**

بعنوان:"محاولة تحليل إستراتيجية الإستدامة في المؤسسات الصغيرة والمتوسطة"، مذكرة لنيل شهادة ماجستير في العلوم الإقتصادية، جامعة تيزي وزو، الجزائر.

هدفت هذه الدراسة إلى دراسة العوامل والإستراتيجيات التي تسمح للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة بالإستدامة، وتوصلت هذه الدراسة إلى نتائج أبرزها أن مشاكل هذه المؤسسات بصفة عامة هيا مشاكل داخلية تتعلق بالمؤسسة أو هيكلها التنظيمي ومشاكل خارجية كالتمويل.

❽ **دراسة زيدان محمد(2009):**

بعنوان "الهياكل والأليات الداعمة لتمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر"مداخلة في مجلة إقتصاديات شمال إفريقيا، العدد السابع.

هدفت هذه المداخلة إلى التطرق إلى الوسائل التي تعمل على توفير التمويل لقطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر وذلك ذلك بدراسة العديد من الأدوات المالية الجديدة المساهمة في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، وقد توصلت هذه الأخيرة إلى مجموعة من النتائج لعل من أبرزها أنه على الرغم من إستحداث مجموعة من الأليات والهياكل المساعدة في عملية التمويل إلا أن هناك نقص في مصادر التمويل.

❽ **دراسة رحيم حسين(2020):**

بعنوان:آليات دعم وإحتضان المشروعات الصغرى بالجزائر تجربة دار المقاولاتية بجامعة برج بوعريرج، جامعة محمد البشير الإبراهيمي، الجزائر

هدفت هذه الدراسة إلى إستطلاع وتحليل السياسة الجزائرية في مجال دعم وإنشاء المشروعات الصغرى ومرافقتها بما تتضمنه من آليات وتدابير مستحدثة، وقد توصلت إلى أن دعم ريادة الأعمال هو الطريق الى خلق مؤسسات ودعم النمو وإمتصاص البطالة، فالمدخل الأساس لخلق ثروة هو خلق مؤسسات.

الفصل الأول:

الإطار المفاهيمي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة

تمهيد:

يعد موضوع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة من أهم الموضوعات التي تشغل حيزا من قضية التنمية الإقتصادية والإجتماعية في العالم نظرا للدور الذي أصبحت تلعبه هذه المؤسسات خاصة منذ نهاية القرن الماضي بإعتبارها رائدا حقيقيا للتنمية المستدامة بشقيها الإقتصادي والإجتماعي، فهي تلعب دورا رياديا في إنتاج الثروة سواء كان ذلك في الدول الصناعية المتقدمة أو في الدول النامية، ويتجسد دورها في العديد من المؤشرات سواء كان على المستوى التوظيف والمساهمة في حل مشكلة البطالة أو في سد حاجات السوق وتلبية رغبات الزبائن ولكن تبقى مشكلة التمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة من أهم الصعوبات التي تواجه إدارة أعمال هذه المؤسسات فهي تسعى جاهدة لتوفير مصادر التمويل اللازمة لضمان استمراريتها.

وبهدف توضيح ذلك تم تقسيم هذا الفصل إلى مبحثين: المبحث الأول تحت عنوان ماهية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة والذي بدوره قسم الى مطلبين المطلب الأول حول مفهوم وأنواع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، المطلب الثاني تم فيه عرض خصائص وأهمية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

أما المبحث الثاني والمعنون بمصادر تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة والصعوبات التي تواجهها فتجزأ إلى المطلب الأول تحت عنوان مصادر تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة والمطلب الثاني حول الصعوبات التي تواجه المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

المبحث الأول:ماهية المؤسسات الصغيرة و المتوسطة

بالرغم من الدور الكبير الذي تلعبه المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الإرتقاء بإقتصاديات الدول النامية والمتقدمة على حد سواء إلا أنه لا تزال هناك مجموعة من الإشكاليات والتساؤلات التي تواجه هذه المؤسسات منها ما هو متعلق بتعريفها ومنها ما يتعلق بأشكالها وخصائصها.

المطلب الأول: مفهوم وأنواع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة

يشكل تحديد تعريف موحد وشامل للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة جوهر الإختلاف بين مختلف دول العالم على الرغم من انتشارها في كافة أرجائه.

1-1-مفهوم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة

تنفرد كل دولة بتعريف خاص للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة بشكل يتماشى مع حجم نموها الإقتصادي والمعايير المعتمدة من قبل خبرائها،كما يوجد أكثر من تعريف في الدولة الواحدة، ولقد تبنت الدول معايير مختلفة لتعريفها ومن أهم المعاير الشائعة معيار العمالة، معيار رأس المال، معيار الحصة السوقية، معيار الإنتاج، معيار التقنية المستخدمة، معيار استهلاك الطاقة، ولكن أكثر المعايير شيوعا هو عدد العاملين.

و فيما يلي تعاريف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة من طرف بعض الدول:

1-1-1 تعريف الولايات المتحدة الأمريكية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة

عرفت المؤسسة الصغيرة حسب قانون المنشأة الصغيرة لسنة 1953 على أنها ذات ملكية وإدارة مستقلة ولا تسيطر على مجال نشاطها مؤسسة كبيرة، وتعتبر مؤسسة صغيرة أو متوسطة كل مؤسسة تشغل أقل من 500 عامل[1].

كما يلخص الجدول أسفله.

[1] إلياس بن ساسي يوسف قريشي،(2006): التسيير المالي، الطبعة الأولى، دار وائل للنشر، الجزائر، ص 398.

الجدول رقم1– 1: تعريف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الولايات المتحدة الأمريكية

نوع النشاط	المعيار المعتمد	مجال التعريف
تجارة الجملة	عدد العمال	أقل من100عامل
تجارة التجزئة	المداخيل السنوية	من05إلى20مليون دولار أمريكي(حسب فرع النشاط)
البناء	المداخيل السنوية	من 07إلى17مليون دولار أمريكي (حسب فرع النشاط)
النقل	المداخيل السنوية	من 01إلى25مليون دولار أمريكي
الفلاحة	المداخيل السنوية	من 05إلى09مليون دولار أمريكي
الخدمات	عدد العمال المداخيل السنوية	من 500إلى1500عامل من 305ألف إلى21.5مليون من 01 إلى 25 مليون دولار أمريكي

SOURCE: Witterw.R(1998):La Pme Une Entreprise Humaine Edition Econimicaparis,P28.
(مع ترجمة وبتصرف)

1–1–2تعريف مصر للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة:

لم يكن يوجد بمصر تعريف للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة، وقد عرف إتحاد الصناعات المصري فيما بعد المؤسسات الصغيرة جدا بأنها تلك لا تزيد رأسمالها عن 50 ألف جنيه ويكون عدد العاملين لا يزيد عن 10 عمال ورقم أعمالها سنوي يقل عن 5 ملايين جنيه، في حين تتروح عدد العاملين في المؤسسة الصغيرة بين 10و100 عامل، وتحقق رقم أعمال سنوي بين 5و50 مليون جنيه، وذات رأسمال يتروح ما بين 50 ألف و5 مليون جنيه، أما المؤسسات المتوسطة الحجم فهي تلك لا يزيد عدد عمالها عن 100عامل، ولايتعدى كل من رأسمالها 50مليون جنيه[1].

1–1–3 تعريف الجزائر للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة

وفقا للمادة 05 من القانون التوجيهي رقم01-18 المؤرخ في 15جانفي 2001 تعرف المؤسسات الصغيرة مهما كانت طبيعتها القانونية تقوم بإنتاج السلع أو الخدمات:

-تشغل من 01إلى250شخصا؛

-لا يتجاوز رقم أعمالها السنوي(02) ملياري دينار جزائري أو لا يتجاوز مجموع حصيلتها السنوية 500 مليون دينار جزائري؛

[1] ياسين العايب،(2010-2011):إشكالية تمويل المؤسسات الإقتصادية- دراسة حالة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر، أطروحة دكتوراة، كلية العلوم الإقتصادية وعلوم التسيير، جامعة منتوري، قسنطينة، الجزائر، ص 169.

- تستوفي معيار الإستقلالية.

ويمكن تلخيص تعريف ومعايير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر حسب القانون01-18 في الجدول التالي:

الجدول رقم1-2:تعريف الجزائر للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة حسب القانون التوجيهي لترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة لسنة 2001:

المؤسسة / المعيار	عدد العمال	رقم الأعمال	الحصيلة السنوية
مؤسسة صغيرة جدا	من 01إلى 09عمال	أقل من 20مليون دينار جزائري	أقل من 10مليون دينار جزائري
مؤسسة صغيرة	من 10إلى 49عاملا	أقل من 200مليون دينار جزائري	أقل من 100مليون دينار جزائري
مؤسسة متوسطة	من50إلى 50عاملا	من 200إلى 2مليار دينار جزائري	من 100إلى500مليون دينار جزائري

المصدر: من إعداد الطالبتين إعتمادا على:الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية ،العدد77المرسوم التنفيذي رقم 01-18المؤرخ في 15ديسمبر2001، المتضمن ترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، المادة 05 ،ص ص 08،09.

ورغبة من الحكومة في تنويع الإقتصاد أكثر من أي وقت وإعطاء المؤسسات الصغيرة والمتوسطة مكانة أكبر في الإقتصاد الوطني تم تعديل القانون التوجيهي رقم 18-01 ليصبح تعريف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة حسب ما جاء في المادة الخامسة من قانون 17-02 المتعلق بترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة المؤرخ في 10 جانفي2017،كما يلي:

تعرف المؤسسات الصغرة والمتوسطة مهما كانت طبيعتها القانونية، بأنها مؤسسة إنتاج السلع أو الخدمات تشغل من (01) الى 250 شخصا، لا يتجاوز رقم أعمالها السنوي 04 ملايين دينار جزائري، أو لا يتجاوز مجموع حصيلتها السنوية(01) مليار دينار جزائري، تستوفي معيار الإستقلالية[1].

ويمكن تلخيص تعريف ومعايير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر حسب القانون01-18 في الجدول التالي:

[1]الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، العدد02، امر رقم02-17، مؤرخ في 10 جانفي2017، المتعلق بتطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، ص ص05-06.

الجدول رقم1-3: تعريف الجزائر للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة حسب القانون التوجيهي لتطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة 2017.

المعيار / المؤسسة	عدد العمال	رقم الأعمال	مجموع الحصيلة السنوية
مؤسسة صغيرة جدا	من عامل إلى 9 عاملا	أقل من40مليون دج	أقل من20مليون دج
مؤسسة صغيرة	من 10الى 49عاملا	أقل من400مليون دج	أقل من200مليون دج
مؤسسة متوسطة	من50الى250عاملا	ما بين400مليون إلى 4مليار دج	ما بين 200 مليون إلى 1مليار دج

المصدر : من اعداد الطلبتان بالإعتماد على الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، العدد،02أمر رقم 02-17مؤرخ في 10 جانفي 2017 المتعلق بتطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، ص ص 06،05.

بالمقارنة مع التعريف الوارد في القانون السابق رقم01-18والمتعلق بتطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة يتضح لنا أنه تم تغيير معيار رقم الأعمال السنوي ومجموع الحصيلة السنوية وذلك بالزيادة عما كان سابقا، وهذا راجع أساسا إلى ضرورة تحسين القيم المالية من جهة وتدهور قيمة الدينار في السوق الوطنية والدولية من جهة أخرى.

ونظرا للأهمية الكبيرة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة خصصت لها وزارة تحت تسمية وزارة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة والتي أنشأت بموجب المرسوم التنفيذي رقم 94-211 المؤرخ في 18جويلية 1994 ولقد مرت هذه الوزارة منذ إنشائها وإلى غاية 2011 بعدة مراحل.

كما قامت وزارة الصناعة والمؤسسات الصغيرة والمتوسطة بإستحداث هيئات تقوم على مساعدة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة للإندماج في المحيط الإقتصادي منها: المشاتل، مراكز للتسهيل، المجلس الوطني الإستثماري لترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وتنظيم عمله.

1-2-أنواع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة

تتخذ المؤسسات الصغيرة والمتوسطة أشكالا مختلفة تبعا لتصنيفها حيث يتم التصنيف وفقا لعدة معايير أهمها: الملكية، النشاط الإقتصادي، الحجم، والشكل القانوني وهي كما يلي:

1-2-1تصنيف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة تبعا لطبيعة الملكية: تصنف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة حسب طبيعة الملكية إلى:

- ✓ مؤسسات خاصة: تعود ملكيتها إلى شخص أو مجموعة من الأشخاص.
- ✓ مؤسسات عمومية: تعود ملكيتها للدولة أو الجماعات المحلية ويكون التسيير فيها بواسطة أشخاص تختارهم الجهة الوصية.

1-2-2تصنيف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة حسب قطاع النشاط: يستخدم هذا التصنيف عادة على المستوى الإقتصادي الكلي ونميز ما يلي:

- ✓ مؤسسات القطاع الأول:وتشمل المؤسسات في قطاع الزراعة والصيد البحري وكل النشاطات التي لها علاقة مع الطبيعة.
- ✓ مؤسسات القطاع الثاني: تضم المؤسسات التحويلية للقطاع الصناعي ومؤسسات البناء والأشغال العمومية.
- ✓ مؤسسات القطاع الثالث: يضم مؤسسات الخدمات التي تنشط في التوزيع النقل التأمين والسياحة.
- ✓ مؤسسات القطاع الرابع: يضم مؤسسات الإتصال والإعلام الألي.

1-2-3تصنيف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة حسب معيار الحجم:ويعد من أهم التصنيفات المعمول بها في مجال التصنيف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وهي:

- ✓ المؤسسات المصغرة: تستخدم عادة ما بين 01 إلى 09 عمال.
- ✓ المؤسسات الصغيرة: تستخدم عادة ما بين 10إلى49عاملا.
- ✓ المؤسسات المتوسطة: تستخدم عادة ما بين50 إلى 500عاملا.
- ✓ المؤسسات الكبيرة: تستخدم عادة أكثر من 500 عاملا[1].

1-2-4تصنيف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة حسب الشكل القانوني:

إن الشكل القانوني للمؤسسة له أثر مهم على العديد من جوانب العمل لذلك تعطى له أهمية كبيرة يجب على كل مؤسسة إختيار الشكل القانوني الذي يخدم مصالحها وفيما يلي الأشكال القانونية الأساسية للأعمال:

- ✓ المؤسسات الفردية: هي مؤسسات تعود ملكيتها لشخص واحد وهو المسؤول والمتحمل لأعباء المؤسسة وتتميز هذه المؤسسات بسهولة التأسيس والتنظيم.
- ✓ الشركات:وهي التي تعود ملكيتها لشخصين فأكثر، ويتفقون على تقديم مساهمات وحصص إما عينية أو نقدية.

شركات الأشخاص: وتقوم على الإعتبار الشخصي بين الشركاء والمتمثل في العلاقات الشخصية من معاملة حسنة وسمعة جيدة وثقة متبادلة، ويكون فيها الخطر المتعلق بأموال غير محدود ومن أهم شركات الأشخاص توجد:

شركة التضامن: في هذا النوع تقام مؤسسات تشاركية أي شركات الأفراد يملكها أكثر من شخص واحد، فقد يتفق شخصان أو أكثر لإقامة شركة برغبة التعاون التطوعي بإعتبارهم مالكون معا لمؤسسة التي يودون إقامتها لغرض تحقيق الربح[2].

---

[1] امال بوسمنية، (2006-2007): استراتيجية تدويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في ظل العولمة، مذكرة مكملة ضمن متطلبات نيل شهادة ماجستير، جامعة أم البواقي، الجزائر، ص 06.

[2] جهاد عبد الله عفانة،(2010):إدارة المشاريع الصغيرة، دار اليزوري، عمان، الأردن، ص ص28-29.

شركة التوصية البسيطة: يشبه هذا النوع شركة التضامن مع وجود نوعين من الشركاء المالكين النوع الأول : أعضاء بمسؤوليات مطلقة غير محدودة هم الشركاء المتضامنون، والنوع الثاني هم الشركاء الموصون وهؤلاء تحدد مسؤولياتهم بقدر مساهمتهم المالية فقط ويشترط وجود شريك متضامن واحد على الأقل[1].

شركة المحاصة: هي شركة تجارية تنعقد بين شخصين أو أكثر، يدير أعمالها شريك ظاهر يتعامل مع الغير ولا يعتبر الشريك غير الظاهر تاجر إلا إذا مارس العمل التجاري بنفسه كما أن شركة المحاصة لا تتمتع بالشخصية الإعتبارية ولا تخضع لأحكام واجراءات التسجيل و الترخيص[2].

- شركات الأموال: تقوم شركات الأموال أساسا على الإعتبار المالي بهدف جمع أكبر قدر ممكن من الأموال وسنذكر فيما يلي أهم شركات الأموال:
- شركة التوصية بالأسهم: ان هذا النوع من الشركات يشبه شركات التوصية البسيطة في أغلب القضايا عدا كون حصص الشركاء تكون قد قسمت الى أسهم وليس مبالغ مقطوعة ، ان هذه الأسهم تكون صغيرة القيمة[3].
- شركات المساهمة: تعتبر شركات المساهمة أكثر أشكال الملكية والقانونية تعقيد مقارنة مع الأشكال الأخرى من شركات الأشخاص والشركة هنا هي كينونة ووجود قانوني مستقل عن المساهمين وفي العادة فإن التمويل الأولي للشركة يأتي من المساهمين الذي يطلق عليهم حملة الأسهم وهي ذات مسؤولية محدودة وإجراءات تأسيسها في الغالب معقدة وطويلة
- الشركة ذات مسؤولية محدودة: هي شركة أفراد فهم شركاء ينفقون فيما بينهم على إقامة الشركة وتكون أسماؤهم مسجلة قانونيا، ولكن الملكية تكون على شكل أسهم يمكن تداولها دون الحاجة لحل الشركة وإعادة تأسيسها[4].

المطلب الثاني : خصائص وأهمية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة:

في هذا المطلب يتم عرض بعض الخصائص التي تمتاز بها المؤسسات الصغيرة والمتوسطة عن غيرها من مؤسسات أخرى وأهميتها.

2-1-خصائص المؤسسات الصغيرة والمتوسطة:

تتميز المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بمجموعة من الخصائص يمكن ذكر أهمها فيما يلي [5]:

2-1-1-الحجم: يشمل الحجم خاصية مهمة للمؤسسات المتوسطة والصغيرة وقد ترى الإدارة والمالكين ضرورة بقاء المؤسسة متوسطة أو صغيرة ولا تتطلع أن تأخذ حجما اخرا.

2-1-2-سهولة التكوين: إن المؤسسات الصغيرة والمتوسطة يسهل إيجادها من الناحية القانونية والفعلية، وهذا الأمر متجسد في أغلب الدول وقوانينها الخاصة بمزاولة الأعمال والأنشطة التجارية والخدماتية.

---

[1] طاهر محسن منصوري الغالبي،(2009): منظمات الأعمال المتوسطة والصغيرة، دار وائل للنشر الأردن، ص 143.

[2] مزهر شعبان الغاني واخرون،(2010): إدارة المشروعات الصغيرة،الطبعة الأولى، دار الصفاء، عمان، الأردن، ص 84 .

[3] ماجدة عطية،(2002):إدارة الاعمال الصغيرة، الطبعة الأولى، دار المسيرة، الأردن،ص 99.

[4] طاهر محسن منصوري الغالبي، مرجع سبق ذكره، ص 148.

[5] المرجع نفسه، ص 26

2-1-3-إختلاف أشكال الملكية: يرتبط بانخفاض الحجم المطلق للرأسمال اللازم لإقامة وتشغيل مؤسسات صغيرة بأشكال معينة للملكية والتي تتمثل في الغالب في الملكية الفردية أو العائلية أو شركات الأشخاص وتساعد هذه الأنماط على إستيعاب وإبراز الخبرات والمهارات التنظيمية والإدارية في البيئة المحلية وعلى تنميتها.

2-1-4-الإستهلاك الضعيف لرأس المال: لا تحتاج المؤسسات الصغيرة والمتوسطة إلى رأس مال كبير من أجل تكوينها، وسرعة إسترجاع المال المستثمر لأنها لا تحتاج إلى فترة زمنية كبيرة من أجل تحقيق المردودية.

2-1-5-سهولة الإدارة وبساطة الهيكل التنظيمي: يقوم بالإدارة شخص واحد عادة أوعدد قليل من الأشخاص، لذلك تتسم الإدارة بمرونة وسهولة إتخاذ القرار وقوة العلاقة بين أصحاب المشروع و العاملين، ارتفاع مستوى الإتصال في الإتجاهين بسبب قصر الهيكل التنظيمي لقلة المستويات الإدارية.

2-1-6-المعرفة التفصيلية بالعملاء والسوق: سوق المؤسسات الصغيرة والمتوسطة محدود نسبيا، والمعرفة الشخصية للعملاء تجعل من الممكن التعرف على شخصياتهم وإحتياجاتهم التفصيلية وتحليلها ودراسة توجهها وبالتالي سرعة الإستجابة أي تغير فيه.

2-1-7-المرونة على التكيف مع المتغيرات المستحدثة: تتميز أيضا المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بأن لها القدرة على التفاعل بمرونة وسهولة مع متغيرات الإستثمار أي التحول إلى إنتاج سلع أو خدمات أخرى تتناسب مع متغيرات السوق ومتطلباته[1].

2-1-8-سهولة الدخول للسوق أو الخروج منه: إن درجة المخاطرة في المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ليست كبيرة خاصة فيما يتعلق بمخاطر السوق نظرا لسهولة الدخول والخروج منه لنقص الأصول الثابتة والأصول الكلية في أغلب الأحيان[2].

1-2-9-مركز التدريب الذاتي: إن طابع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة يجعلها مركزا ذاتيا للتدريب والتكوين لمالكها والعاملين فيها وذلك جراء مزاولتهم لنشاطهم الإنتاجي بإستمرار وهذا ما يساعدهم في الحصول على المزيد من المعلومات والمعرفة[3].

2-2-أهمية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة:

تلعب المؤسسات الصغيرة والمتوسطة دورا أساسيا في منظومة التنمية الإقتصادية والإجتماعية، سواء في الدول المتقدمة صناعيا أو النامية، خاصة بعد تزايد الإهتمام العالمي والدولي بهذا النوع من المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وقد

---

[1] محمد هيكل،(2003):مهارات أدارة المشروعات الصغيرة، مجموعة النيل العربية،القاهرة، ص21.

[2] كتوش عاشور، طرشي محمد، (2006):دور المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الدول العربية، ورقة بحثية ضمن ملتقى دولي حول" متطلبات تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الدول العربية" المنعقد يومي17-18أفريل جامعة حسيبة بن بوعلي الشلف، ص 45.

[3] قنيدرة مسية،(2009-2010):دور المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الحد من ظاهرة البطالة، رسالة ماجستير في علوم التسيير، جامعة منتوري، قسنطينة ص ص 60-61.

تجلت أهميتها من خلال الأدوار التنموية التي تؤديها في العديد من المجالات الإقتصادية والإجتماعية، المتمثلة خصوصا في:

2-2-1- توفير فرص العمل:

تساهم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بدور فعال في توفر فرص العمل، إذ تعتبر من أهم القطاعات الإقتصادية الخالقة لمناصب شغل جديدة، فهي تتجاوز حتى المؤسسات الصناعية الكبيرة في هذا المجال رغم صغر حجمها والإمكانيات المتواضعة التي تتوفر لديها وبهذا الدور أهمية كبيرة ويلقي في الدول المتقدمة والنامية، فمع الزيادة في معدلات البطالة تكون المؤسسات الصغيرة والمتوسطة هي الأقدر على القضاء على جانب كبير من البطالة.[1]

2-2-2 – جذب وتعبئة المدخرات:

تعتبر المؤسسات الصغيرة والمتوسطة هي أحد مجالات جذب المدخرات وتحويلها إلى إستثمارات في مختلف القطاعات، فهي عبارة عن وحدات إنتاجية ومراكز إستثمارية تعمل على تعبئة المدخرات الخاصة بالأفراد لتشغيلها داخل الإقتصاد الوطني، كما تمتص فوائض الأموال العاطلة والمدخرات لدى صغار المدخرين من الأصدقاء والعائلة من أجل توظيفها في إستثمارات إنتاجية وخدماتية والعمل على تشغيلها وتنميتها والمشاركة في أرباحها.

فالمؤسسات الصغيرة والمتوسطة تعتمد أساسا على محدودية رأس المال مما يعد عنصرا لجلب صغار المدخرين، لإن مدخراتهم القليلة تكون كافية لإقامة هذه المؤسسات، ومن ناحية أخرى فإنها تتوافق وتفضل صغار المدخرين الذين لا يميلون لنمط المشاركة التي لا تمكنهم من الاشراف المباشر على استثماراتهم، ولا يملكون فيها حق التسيير[2].

2-2-3-تحقيق التكامل الصناعي:

حيث تقوم بعض المؤسسات الصغيرة و المتوسطة بإنتاج بعض الاحتياجات ومستلزمات الإنتاج لمؤسسات الكبرى، أي تعتبر (مؤسسات مغذية)[3]فالمؤسسات الكبرى ذات الإنتاج الهائل تحتاج إلى المؤسسات الصغيرة فإنتاجيا في اغلب الأحيان لا يتم في معاملها وورشاتها بنسبة 100 % بل لا بد من أن يوجد تكامل وسطي وتداخل مع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة والإستفادة من خدماتها ومنتجاتها[4].

---

[1] عثمان لخلف،(2003-2004):واقع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، دراسة حالة الجزائر،أطروحة دكتوراه في العلوم الإقتصادية،كلية العلوم الإقتصادية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر، ص 56.

[2] زبير عياش،(2011-2012): تأثير تطبيق اتفاقية بازل على تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة،دراسة حالة ولاية ام البواقي، اطروحة مقدمة لنيل شهادة دكتوراه في علوم التسيير،كلية العلوم الاقتصادية والتجارية، جامعة ام البواقي، ص 35.

[3] غالم عبد الله وسبع حنان،(2013):واقع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر ودورها في الاقتصاد الوطني،ورقة بحثية ضمن ملتقى وطني حول واقع وافاق نظام المحاسبة المالية في المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، المنعقد يومي 5-6ماي 2013، كلية العلوم التجارية وعلوم التسيير، جامعة الوادي، ص 36.

[4] زبير عياش، مرجع سبق ذكره، ص 36.

2-2-4 -تحقيق التنمية الاقتصادية:

تشير الشواهد الإحصائية إلى أن المؤسسات الصغيرة والمتوسطة تتصف بانتشارها الجغرافي الواسع مما يجعلها قريبة من مصادر الخامات والموارد البشرية مما يمكنها من القيام بدور هام في تحقيق أهداف تنموية منها:

-انتعاش المناطق الداخلية بالإعتماد على نشاط المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، فضلا عن أنها قادرة على امتصاص البطالة ورفع مستوى معيشة هذه المناطق ونشر وعي النشاط الصناعي فهي تحقق نوع من التأكيد والدعم للروابط بين الزراعة والصناعة والفوائد المترتبة عن ذلك.

-تحقيق التوزيع العادل للدخل وذلك من خلال إمكانية إنتشارها بين مختلف المدن، وذلك يمكن من جعل النشاط الإقتصادي قريبا من الأعداد الهائلة من الأفراد والتخفيف من حدة الفقر في المناطق النائية والريفية وتقليل الفروق القائمة بين المناطق الحضارية والمناطق الداخلية[1].

2-2-5-تحقيق التوازن الجغرافي لعملية التنمية :

تساهم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بشكل كبير في تحقيق التوازن الجغرافي والتنمية الإقليمية المتوازنة وضمان العدالة في توزيع الدخل[2]، فهي تتسم بالمرونة في التوظيف والتنقل بين مختلف المناطق والأقاليم الأمر الذي ساهم في خلق مجتمعات إنتاجية جديدة في المناطق النائية والريفية وإعادة التوزيع السكاني والحد من الهجرة إلى المدن الكبرى[3]

المبحث الثاني: مصادر تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة والصعوبات التي تواجهها

يعد التمويل من أساسيات إنشاء وتوسيع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بمختلف أنواعها وأحجامها، إذ تحتاج هذه المؤسسات على إختلاف أشكالها الى أدوات التمويل وهذا من أجل تغطية مختلف إحتياجاتها المالية للقيام بأنشطتها، ويعتبر التمويل هو أحد أهم المشاكل التي تواجه المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

المطلب الأول: مصادر تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة

إن المؤسسات الصغيرة والمتوسطة تحتاج أثناء ممارسة نشاطها الإقتصادي إلى الأموال أو التمويل اللازم من أجل تمويل نشاطها الذي غالبا ما تبدأ أو تنطلق فيه بالإعتماد على مواردها الذاتية والخاصة وفي حالة غياب هذه الأخيرة أو قلتها فإنها تضطر للبحث عن مصادر أخرى أوجهات خارجية من أجل الحصول على هذه الأموال اللازمة لضمان بقائها وإستمراريتها في نشاطها وفيما يلي أهم مصادر تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

1-1-مصادر التمويل غير الرسمية(التمويل الداخلي):

هي المصادر التي يتم عن طريقها الحصول على الأموال اللازمة عن طريق الإقتراض دون الحاجة الى إتباع خطوات وإجراءات رسمية، وذلك من خلال القنوات التي تعمل في الغالب خارج الإطار القانوني للدولة كالإقتراض من

---

[1] زبير عياش، مرجع سبق ذكره، ص ص 36 -37.

[2] مرزوقي نوال،(2009-2010): معوقات حصول مؤسسات صغيرة ومتوسطة على شهادة الإيزو9000-14000،دراسة ميدانية لبعض المؤسسات الصناعية ،مذكرة لنيل شهادة الماجستر في العلوم الإقتصادية كلية العلوم الإقتصادية، والتجارية، جامعة فرحات عباس، سطيف، ص29.

[3] غالم عبد الله وسبع حنان، مرجع سبق ذكره، ص67.

الأهل والأصدقاء والمدخرات الشخصية والعائلية [1]،حيث تمثل هذه المصادر جميعا فرصا لصاحب المؤسسة الصغيرة والمتوسطة للحصول على التمويل اللازم ومن بين مصادر التمويل الغير الرسمية ما يلي:

1-1-1 المدخرات الشخصية: أي أن أصحاب المؤسسات يعتمدون على مدخراتهم الشخصية في تمويل إحتياجات مؤسساتهم أثناء المرحلة الأولى من نشأة المؤسسة بسبب رغبتهم في المحافظة على إستقلاليتهم المالية أو لصعوبة حصولهم أثناء هذه المرحلة على مصادر التمويل الخارجي[2].

1-1-2-التمويل الذاتي (الداخلي): يقصد به الأموال المتولدة عن العمليات الجارية أو العرضية للمؤسسة دون اللجوء الى مصادر خارجية، هو يمكن المؤسسة من تغطية الإحتياجات المالية اللازمة لسداد الديون وتنفيذ الإستثمارات وزيادة رأس المال[3].

كما أن التمويل الذاتي أو الداخلي يكون الهدف منه المحافظة على الطاقة الإنتاجية أو التوسع في نشاط المؤسسة الإستثمارية وبشكل عام يمكن القول أن مصادر التمويل الذاتي هي الأرباح المحتجزة، الإهتلاكات، المؤونات.

- ✓ **الأرباح المحتجزة:** هي الأرباح الصافية غير الموزعة والمتبقية في المؤسسة والتي تعود في الواقع للمساهمين العاديين لأن المؤسسة قد سددت فوائد الديون والأسهم الممتازة كما قد تختار المؤسسة بعد ذلك إما توزيع الأرباح وإعادة إستثمارها[4].
- ✓ **الإهتلاكات:** وهي طريقة من أجل ضمان تجديد الإستثمارات عند نهاية عمرها الإنتاجي.
- ✓ **المؤونات:** هي جزء من الأموال المخصصة لمواجهة الخسائر المؤكدة أو المحتملة الوقوع.

1-1-3القروض ذات الطابع الشخصي: الإعتماد في التمويل على الأسرة والأقارب والأصدقاء يلجأ أصحاب المؤسسات الصغيرة والمتوسطة لطلب التمويل عند الحاجة إليه وغالبا ما يقدم هؤلاء التمويل دون ضمانات أو فوائد بسبب العلاقة الشخصية مع المالك ولكن يعاب على هذه الطريقة التدخل المحتمل في إدارة المؤسسة خاصة إذا كانت المبالغ المقدمة كبيرة.

1-1-4-المخزونات: يعتبر المخزون أحد الموارد الداخلية للتمويل الذي لابد له من تحليله ومراقبته بعناية لأنه يمكن أن توجد فيه نسبة عالية من السلع والمواد الزائدة عن حاجة المؤسسة الفعلية لذا لا بد من التخلص من الفائض.

---

[1] ماهر المحروق، (2011):سياسة حماية المنشآت الصغيرة و المتوسطة اثر للمبادلات العربية في دعم المنشآت الصغيرة والمتوسطة، المؤتمر العربي الرابع لتنمية الموارد البشرية، المنعقد يومي 13-15فيفري،الرياض، السعودية، ص 09.

[2] اشرف دوابة،(2006):إشكالية تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، ورقة بحثية ضمن الملتقى الدولي حول متطلبات تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الدول العربية، المنعقد يومي 17-18افريل، ص333.

[3] احمد بوراس تمويل،(2008) المنشات الاقتصادية، دار العلوم للنشر والتوزيع، عنابة، الجزائر، ص 27.

[4] منير محمد شاكر واخرون،(2008): التحليل المالي لصناعة القرار، الطبعة الثالثة، دار وائل للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، ص ص 192- 191.

1-2مصادر التمويل الرسمية (مصادر التمويل الخارجية):

إن إختلاف حاجات المؤسسة يجعلها غير قادرة على تغطية هذه الإحتياجات من خلال مصادر خارجية للحصول على التمويل اللازم ومن أهم هذه المصادر ما يلي:

1-2-1التمويل البنكي: تعتبر البنوك المصدر الأساسي لتمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة فهي تحصل على التمويل إما من البنوك التجارية أو البنوك الإسلامية.

1-2-1-1التمويل عن طريق البنوك التجارية: تعتبر البنوك التجارية أكثر رأس المال إستخداما من قبل أصحاب المؤسسات ومنظمي المشروعات، حيث تقوم هذه البنوك باقتراض المؤسسات،مقابل ضمانات قد تكون هذه الضمانات على شكل موجودات كالأراضي والمباني والمعدات كما قد تكون عبارة عن ممتلكات كفيلة لضمان تسديد قيمة القرض حيث يتعهد المقترض بسداد تلك الأموال مع فوائدها في تواريخ إستحقاقها[1].

وتأخذ القروض عدة أشكال منها:

- ✓ **القروض الموجهة لتمويل نشاطات الإستغلال:**

يوجد هذا النوع من القروض لتمويل نشاطات الإستغلال التي تقوم بها المؤسسات في فترة قصيرة الأجل لا تتعدى عادة 12 شهرا، بغرض المساهمة في تمويل الإنفاق الجاري للمؤسسة خلال دورة الإستغلال أو توفير السيولة لتمكينها من مواجهة الإلتزامات القصيرة الأجل حيث تأخذ هذه النشاطات الجزء الأكبر من العمليات التمويلية للبنوك التجارية التي تقدمها بعدة طرق[2].

أي أن البنوك التجارية هنا تقدم قروض أو إئتمان قصير الأجل للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة الذي يعرف على أنه قرض قصير الأجل، إذا كان الغرض منه تمويل احتياجات التشغيل (تمويل رأس مال التشغيل) في المؤسسة الذي يستهدف بالدرجة الأولى توفير رصيد في الصندوق تواجه من خلاله المؤسسة إحتياجاتها الجارية لا تزيد عن سنة واحدة[3].

- ✓ **القروض الموجهة لتمويل نشاطات الإستثمار:**

النشاطات الإستثمارية هي تلك الأعمال التي تقوم بها المؤسسات على فترات طويلة فهي تهدف إلى الحيازة أي أنها تضحية بإستهلاك مالي أكيد في سبيل الحصول على العقارات أو وسائل الإنتاج إلى غير ذلك من معدات الإستهلاك وبالتالي فهي تنتج نفقات كبيرة تشكل عبئا ثقيلا على المؤسسات فالعديد من المؤسسات الصغيرة والمتوسطة

---

[1] بلال خلف السكارنة، (2008):الريادة و ادارة منظمات الأعمال، الطبعة الأولى، دار المسيرة للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، ص 214

[2] سهيلة مداني، (2013):بدائل تمويل مؤسسات الصغيرة والمتوسطة، رسالة ماجستير في علوم التسيير، تخصص مالية المؤسسات، جامعة الجزائر، ص85

[3] شاكر القزويني،(2008): محاضرات في اقتصاد البنوك، الطبعة الرابعة، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، ص91

تجد صعوبة في تحمل هذه الأعباء الكبيرة وبالتالي فهي تضطر للجوء إلى البنوك للحصول على التمويل لتلبية هذه الحاجات [1].

ويمكن أن نميز هذا النوع من التقنيات في تمويل الإستثمارات بين نوعين من القروض عمليات القروض الكلاسيكية لتمويل الإستثمارات المتوسطة أو طويلة الأجل والقرض الإيجاري.

- **القروض المتوسطة الأجل:** وهي قروض تمنح من أجل تجديد أو تحسين رأس المال الثابت مثلا تمويل مشتريات معدات والتي تكون مدة إستعمالها من2 إلى 7 سنوات.
- **القروض طويلة الأجل:** هذا النوع من القروض تستعمله المؤسسات من أجل تمويل الإستثمارات التي تمتد لفترة زمنية طويلة تفوق 7سنوات وتصل إلى20 سنة.

ونظرا لطبيعة هذه القروض وما تنطوي عليه من مخاطر عالية جراء قيام البنك بتجميد أمواله لفترة زمنية طويلة فهو يحتاج للبحث عن اليات ووسائل كفيلة للحد من هذه المخاطر والتي تبقى من الإهتمامات الكبرى لدى البنوك ومن بين الخيارات في هذا المجال إشتراك عدة مؤسسات مالية في تمويل واحد وكذلك طلب ضمانات حقيقية ذات قيم عالية قبل منح القرض[2].

- **القرض الإيجاري:** ويسمى أيضا البيع الإيجاري وهو عقد يتم بمقتضاه تأجير معدات وتجهيزات بأقساط إيجاريه دورية، مع فرصة تملكها عند تسديد كامل الثمن المقرر لها حيث يقوم بالعملية البنك أو مؤسسة مالية ويتم التسديد على أقساط متفق عليها تسمى ثمن الإيجار[3].
- **الإعتماد المستندي:** هو ترتيبات يصدرها البنك فاتح الإعتماد بناءا على طلب المتعامل معه وفقا لتعليماته يتعهد البنك بموجبها بأن يدفع لأمر المستفيد البائع مبلغ معين من المال في غضون مدة محددة مقابل قيام المستفيد بتنفيذ شروط وتعليمات تتعلق بالبضاعة موضوع البيع أو أي موضوع تم فتح الإعتماد من أجله وتسليم مستندات معينة مطابقة للشروط المبنية في خطاب الإعتماد[4].

1-2-1-2التمويل عن طريق البنوك الإسلامية:

- **المضاربة:** تعني أن المصارف الإسلامية تدخل في صفقة محددة مع متعامل أو اكثر بحيث يقدم المصرف الإسلامي المال اللازم للصفقة ويقدم المتعامل جهده أو عمله، وبذلك يصبح الطرفان شريكان في الربح والخسارة في رأس

---

[1] دراجي كريمة(2006): دور صندوق ضمان القروض في دعم وتمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، رسالة ماجستير في العلوم الإقتصادية، تخصص التحليل الإقتصادي، جامعة الجزائر، ص85.

[2] الطاهر لطرش،(2003): تقنيات البنوك، الطبعة السابعة، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، ص 75

[3] شاكر القزويني، مرجع سبق ذكره، ص 107.

[4] زياد رمضان محفوظ جودة،(2006):ادارة البنوك، الطبعة الثالثة، دار وائل للنشر، عمان، الأردن، ص 150

المال فإذا حقق ربح يقسم حسب النسب المتفق عليها وإذا حقق خسارة يتحمل المصرف خسارة في رأس ماله والمتعامل يتحمل خسارة في عمله ما لم يثبت أي تقصير أو إهمال[1].

- **المرابحة الامرة بالشراء:** المرابحة المركبة هي قيام من يريد شراء سلعة معينة بالطلب من طرف أخر البنك الإسلامي بشراء سلعة معينة، ويعده بشرائها منه بمبلغ معين وقد يدفع الأمر بالشراء الثمن للبنك حالا أو مقسطا أو مؤجلا وعادة ما يتم دفع الثمن بموجب أقساط شهرية أو سنوية متساوية أو دفعة واحدة بعد أجل محدد[2].
- **المشاركة:** هي عقد بين الطرفين أو أكثر للإشتراك في رأس المال للقيام بأعمال وأنشطة محددة، ولا تشترط المساواة في حصص الأموال بين شركاء أو في العمل والمسؤوليات تجاه الشركة ويشترط تساوي الأرباح بين الشركاء أما الخسارة فهي حسب حصة كل شريك[3].

1-2-2-التمويل من سوق رأس المال: يعتبر سوق رأس مال مصدر لتمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ,فالشركة التي تكون بحاجة الى أموال عند تأسيسها ستقوم بتقسيم رأسمالها إلى أسهم تطرحها في سوق الأوراق المالية لحصول على الأموال المطلوبة ونفس الأمر سيتكرر إذا إحتاجت هذه الشركة ان تتوسع في نشاطها وإحتاجت قدرا معينا من الأموال فهي تطرح هذا المبلغ المطلوب في صورة أسهم وسندات.

1-2-2-1-التمويل بالأسهم:

✓ **الأسهم العادية:** هي أوراق مالية ذات قيمة إسمية واحدة قابلة للتداول ولا تستحق الدفع إلا بتاريخ محدد تصدرها المؤسسة للحصول على الأموال، وتمنح الأسهم العادية حاملها الحق في ملكية المؤسسة بنسبة الأسهم التي يملكها، ولا يحق لحملة الأسهم العادية المطالبة بنصيبهم من التصفية إلا بعد تسوية كافة مطالبات الدائنين وحملة الأسهم الممتازة[4].

✓ **الأسهم الممتازة:** هي مصدر من مصادر التمويل طويل الأجل يجمع بين بعض خصائص أدوات المديونية وبعض خصائص حقوق الملكية،وتعرف الأسهم الممتازة على أنها شكل من أشكال رأس مال المستثمر في الشركة يقدم لمالكه ميزتين عائد محدود ومركزا ماليا تجاه حملة الأسهم العادية والأرباح الدورية والتصفية للشركة[5].

---

[1] حربي محمد عريقات،(2010):عيد جمعة عقل إدارة المصارف الإسلامية، الطبعة الثانية، دار وائل للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، ص 156.

[2] محمود حسين الوادي واخرون(2010):الإقتصاد الإسلامية، الطبعة الأولى، دار المسيرة للنشر والطباعة، عمان، الأردن، ص 95.

[3] محمد محمود العجلوني، (2012): البنوك الاسلامية احكامها مبادئها تطبيقاتها المصرفية، الطبعة الثالثة، دار المسيرة للنشر والتوزيع والطباعة، عمان، الأردن، ص 230.

[4] بوعبد الله هيبة،(2009): إشكالية تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، رسالة ماجستير في علوم التسيير، تخصص نقود ومالية، جامعة الجزائر، ص 73.

[5] شاكر القزويني، مرجع سبق ذكره، ص 107.

1-2-2-3-التمويل بالسندات:

تعرف السندات بأنها ورقة مديونية تتضمن إلتزاما بالدفع خلال مدة تزيد عن سنة تصدرها المؤسسات أو الهيئات الحكومية، ويحق لحاملها الحصول على دخل ثابت يدفع سنويا وأيضا الحصول على الفوائد قبل توزيعات الملاك مع الأولوية قي الحصول على كافة حقوقه عند تصفية المؤسسة[1].

1-2-2-4-التمويل عن طريق رأس مال المخاطر:

هو عبارة عن أسلوب أو تقنية لتمويل المشاريع الإستثمارية بواسطة شركات تدعى بشركات رأس المال المخاطر،بحيث يقوم المشارك بتمويل المشروع من دون ضمان بالتالي هو يخاطر بماله ولهذا يرى بأنها تساعد الكثير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في التمويل التي تواجه الصعوبات في هذا المجال[2].حيث أن المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ذات احتمالات النمو المرتفعة بحاجة لتمويل معتبر نسبيا حيث أن مؤسسات رأسمال المخاطر تلعب دورا حيويا في توفير التمويل والخبرة الفنية بالتالي تقوم هذه المؤسسة بدراسة الخطة بدقة فهي تتوفر على مختصين في هذا النوع من الدراسة والتحليل وعموما نسبة قليلة منها يوافق على تمويلها من خلال شراء حصة في حقوق الملكية.

المطلب الثاني:الصعوبات التي تواجه المؤسسات الصغيرة والمتوسطة

إن التعرف على الصعوبات التي تواجه المؤسسات الصغيرة والمتوسطة يعتبر أمرا ضروريا حتى يمكن من رسم السياسات ووضع البرامج الكفيلة بتطويرها وتنميتها حتى تلعب الدور التنموي المنوط بها لمواجهة الكثير من المشكلات والمعوقات التي تعيق نموها وتطورها وارتقاءها، ولتوضيح المشكلات التي تتأثر بها المؤسسات الصغيرة والمتوسطة تم تصنيفها من زاوية البيئة الخاصة التي تعيشها هذه لمؤسسات سواء البيئة الداخلية (الظروف الداخلية والخاصة بكل مؤسسة) والبيئة الخارجية (الظروف الخارجية للمؤسسات)

ومن أبرز وأهم الصعوبات التي تواجه هذا القطاع نذكر ما يلي:

2-1-مشكل التمويل والائتمان:

تعتبر المعوقات التمويلية أهم المعوقات التي تعاني منها المؤسسات الصغيرة والمتوسطة والتي "تتجلى في صعوبة فرص الحصول على التمويل الخارجي المناسب، مثل الحصول على القروض من البنوك التجارية خاصة في البلدان النامية، فقد بينت دارسات عديدة أن عدم قدرة أو قبول البنوك سواء عند إنشائها أو توسيعها تمويل هده المؤسسات مبرر بما يلي[3]:

- افتقاد الثقة في القائمين على المؤسسات الصغيرة والمتوسطة؛

---

[1]محمد بوشوشة،(2007): مصادر التمويل وأثرها على الوضع المالي للمؤسسة، رسالة ماجستير في العلوم الإقتصادية، تخصص تسيير المؤسسة، جامعة بسكرة، الجزائر، ص 20.

[2]بريبش السعيد،(2007): رأس مال المخاطر بديل مستحدث لتمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر، دراسة حالة شركة سفيان، مجلة الباحث، العدد 05 ص 07.

[3]امين كعواش،(2014): تقييم آليات تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في ظل برنامج الدعم الاقتصادي، مذكرة ماجستير، جامعة محمد الصديق بن يحي، جيجل، ص 52.

- ضعف القدرة على توفير البيانات المالية والتشغيلية مما يعيق القدرة على تقدير الجدارة الائتمانية للمؤسسة من قبل البنك أي صعوبة إعداد دارسة الجدوى؛
- ضعف الضمانات المتوافرة اللازمة لتقديمها إلى البنوك للحصول على التمويل؛
- نقص الخبرة التنظيمية والإدارية لهده المؤسسات في المعاملات البنكية.

بالإضافة إلى ذلك نجد أن أصحاب هده المؤسسات أيضا كثيرا ما يتجنبون التعامل مع هده البنوك نظرا ل:

- ارتفاع تكلفة التمويل وتدخل البنك في الإدارة؛
- نسبة المديونية وعدم كفاية التمويل المتاح؛
- عد م القدرة على الاستجابة لمتطلبات البنوك من الضمانات.

2-2-المشاكل التنظيمية والإدارية:

تعتبر المؤسسات الصغيرة والمتوسطة المستقطب الأساسي لرواد الأعمال، وفرصة لإظهار كفاءة صاحب المشروع الذي لدية المهارة في الإدارة والتسويق، وبالرغم من ذلك هؤلاء الفئة هم قلة قياسا إلى الكم الكبير للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة حيث تفتقر هذه المؤسسات للإدارة الصحيحة والخبرة في العديد من المجالات كالأعمال الحسابية والتسويقية أو الأمور الفنية وغيرها[1]حيث أن هده المؤسسات تسودها في أغلب الأحيان الإدارة العائلية أو الإدارة الفردية، وهي نمط مختلف عن أنماط الإدارة لا يعتمد على الأساليب العلمية الحديثة.

2-3-المعوقات التشريعية (القانونية):

تتمثل المعوقات التشريعية أو القانونية في عدم وجود قانون موحد للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة يحدد تعريفا لها وينظم عملها ويوفر لها تسهيلات في مجالات التمويل والتراخيص، الإضافة إلى التعقيد في إجراءات إنشاء وصعوبة الحصول على التراخيص الرسمية لها، حيث تعاني المؤسسات الصغيرة والمتوسطة من مشكلة تعدد الجهات التفتيشية والرقابية (الإقتصادية، الصحية، الضمان الاجتماعي، الدوائر الضريبية والجمركية، وغير ذلك بالإضافة إلى غياب التنسيق بين هذه الجهات وبين الجهات المنظمة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

2-4-مشاكل تسويقية:

تعاني المؤسسة الصغيرة والمتوسطة من مشكلات وصعوبات تسويقية في السوقين المحلي والخارجي بسبب المنافسة القوية في التجارة الخارجية خاصة التي منتجات الإستيراد المماثلة.

كما تواجه هده الأخيرة على مستوى الأسواق المحلية المحدودة مشكلة ضعف القوة الشرائية للمستهلكين الناتجة عن انخفاض مستويات الدخول مما يؤدي إلى ضعف الإيرادات البيعية بسبب صغر الكميات المطلوبة واضطرار المؤسسة

---

[1] أحمد حسين المشهراوي، وسام أكرم الرملاوي(2015):أهم المشاكل والمعوقات التي تواجه تمويل المشروعات الصغيرة الممولة من المنظمات الأجنبية العاملة في قطاع غزة من وجهة نظر العاملين فيها،مجلة جامعة الأقصى (سلسلة العلوم الإنسانية) المجلد التاسع عشر، غزة –فلسطين – العدد الثاني، جوان ص 145

للبيع بأسعار رخيصة نسبيا، وبصفة عامة، الافتقار إلى الوعي التسويقي ونقص الكفاءات رجال البيع والتسويق وقصور المعلومات عن أحوال السوق ومستويات الأسعار وطبيعة السلع والخدمات المنافسة[1].

2-5-المنافسة:

تتعرض المؤسسات الصغيرة والمتوسطة لمشكلة المنافسة بين بعضها البعض نتيجة للزيادة العددية الهائلة لهذه المؤسسات التي دخلت مجال الأعمال حديثا، وكذلك المنافسة بين المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وغيرها من المؤسسات الكبرى من ناحية أخرى، ثم المنافسة بين هذه المؤسسات الوطنية وبين المؤسسات الأجنبية من جهة ثالثة، التي غالبا ما يفضلها المستهلك على المنتوج الوطني لذهنيات سابقة مما يصعب على المؤسسات الصغيرة والمتوسطة أن تقف في وجه المنتوج الأجنبي[2].

2-6-اليد العاملة المؤهلة:

عدم وفرة العمالة المدربة والمؤهلة من المشاكل التي تؤثر سلبا على أداء المؤسسات الصغيرة والمتوسطة،بالإضافة إلى تدهور المستوى المهني والفني للعاملين وضعف التوجه نحو تحديث وتجديد الخبرات والمهارات كما نجد مشكل تسرب اليد العاملة المدربة من المؤسسات الصغيرة والمتوسطة إلى المؤسسات الكبيرة بحثا عن شروط عمل أفضل من حيث الأجور الأعلى والمزايا الأفضل مما يضطرها باستمرار إلى توظيف يد عاملة أقل كفاءة ومهارة، وتحمل مشاكل وأعباء تدريبهم فضلا عن عدم بقاءهم في أعمالهم، وهو ما من شأنه أن يخفض من الإنتاجية ومن نوعية السلع المنتجة بالإضافة إلى ارتفاع التكاليف[3].

2-7-مشكل العقار الصناعي:

غالبا ما يجد المستثمر الجديد صعوبة كبيرة في تدبير المكان الملائم وفي المباني اللازمة لإنشاء مؤسسته. فقي الكثير من البلدان النامية لا تتولى الحكومات عملية إقامة مناطق صناعية تلائم احتياجات صغار المستثمرين ومن ثم فإن العبء الأكبر في تدبير المكان الملائم والأبنية اللازمة يقع على عاتق المستثمر نفسه، مما يتطلب منه تجميد جزء من رأسماله، هذا بالإضافة إلى بعض الصعوبات الأخرى التي ترتبط بعدم توفر البنى التحتية والمرافق الأساسية، ولهذا يبقي مشكل العقار الصناعي عائقا في إنجاز وتحقيق العديد من المشاريع الإستثمارية والصناعية[4]

---

[1] لخلف عثمان، مرجع سبق ذكره، ص 68.

[2] سعود وسيلة،(2016:)حوكمة المؤسسات كأداة لرفع أداء المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، مذكرة لنيل شهادة الدكتوراه، جامعة محمد بوضياف، المسيلة، الجزائر ص 75.

[3] المرجع نفسه، ص76

[4] رابح حميدة،(2011):إستراتيجيات وتحارب ترقية دور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في دعم النمو وتحقيق التنمية المستدامة –دراسة مقارنة بين التجربة الجزائرية والتجربة الصينية ، مذكرة ماجستير في إطار مدرسة الدكتوراه في العلوم الإقتصادية وعلوم التسيير، تخصص إدارة الأعمال الإستراتيجية للتنمية المستدامة، جامعة فرحات عباس، سطيف، الجزائر، ص11.

خلاصة الفصل:

رغم صعوبة تحديد تعريف واضح وموحد للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة وإختلاف المعايير المستخدمة للتفرقة بين هذه المؤسسات، إلا أنها تحظى باهتمام كبير من الدول ويظهر ذلك في توفير محيط ملائم لها وأرضية مناسبة لبدء نشاطها، بهدف توسيع دورها في التنمية الاقتصادية وذلك من خلال تأهيلها وترقيتها في مختلف مجالاتها.

وتعتبر هذه المؤسسات أحسن بديل للمؤسسات الكبرى في ميدان التشغيل وذلك لسهولة إنشائها وتكوينها كما أنها لا تتطلب رؤوس أموال كبيرة لإنطلاق نشاطها ولا عمالة ماهرة.

كما يمكن للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة الحصول على التمويل من عدة مصادر سواء كانت داخلية خاصة بالمؤسسة في حد ذاتها، أو خارجية من خلال اللجوء إلى الاقتراض،وبالرغم من كل الامتيازات التي يحضى به قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة إلا أنه يواجه عدة مشاكل ومعوقات من شأنها أن تحد من نشاطه وتعرقل تطوره.

الفصل الثاني:
تقديم لبعض هيئات دعم وتمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر

تمهيد:

بما أن مسألة تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر تحتل أهمية كبيرة ولها إنعكاس فعال على الإقتصاد الوطني،قامت الحكومة بإنشاء وكالات وصناديق عكفت على تطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة من حيث التمويل سواء بصورته النقدية أو مساعدات مالية فيما يخص بالإعفاءات الجبائة أو من حيث مرافقتها وتطوير نقاط قوتها بهدف تمكينها من مواجهة المنافسة محليا أو دوليا وضمان الإستمرارية في الأسواق.

وبهدف توضيح ذلك تم تقسيم هذا الفصل إلى مبحثين، المبحث الأول تحت عنوان وكالات دعم وتمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر والذي بدوره قسم إلى مطلبين، الأول حول الوكالة الوطنية لدعم وتشغيل الشباب، الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر، والوكالة الوطنية لتطوير الإستثمار، الثاني تم فيه عرض الوكالة الوطنية لتطوير المؤسسات الصغيرةوالمتوسطة والوكالة الوطنية للوساطة والضبط العقاري، أما المبحث الثاني والمعنون بصناديق دعم وتمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة فتجزأ إلى مطلبين الأول الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة، صندوق ضمان المشترك للقروض المصغرة والثاني صندوق تطرق إلى ضمان قروض إستثمارات المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وصندوق ضمان قروض المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

المبحث الأول: وكالات دعم وتمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر

قامت الدولة وفي إطار تطوير قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بإنشاء عدة وكالات تقوم بعدة مهام الهدف الأساسي منها دعم الشباب أصحاب المشاريع، تسيير القرض المصغر،تطوير الإستثمار المتعلق بالدرجة الأولى بالمؤسسات الصغيرة والمتوسطة،تطوير المؤسسات الصغيرةوالمتوسطة وتنظيم العقار الصناعي وغيرها.

المطلب الأول:عرض عام للوكالة الوطنية لدعم وتشغيل الشباب Agence Nationale de Soutien a l'Emploi des Jeunes، الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر Agence Nationale de Gestion de Micro-Credit، والوكالة الوطنية لتطوير الإستثمار Agence Nationale pour le Devloppment de l'Investissement

1-1الوكالة الوطنية لدعم وتشغيل الشباب Agence Nationale de Soutien a l'Emploi des Jeunes

تهتم الوطنية لتشغيل الشباب بالدرجة الأولى بالشباب طالبي التمويل من أجل تمويل مشاريعهم وذلك وفقا لشروط محددة موضوعة طرف الوكالة.

1-1-1نشأة الوكالة الوطنية لدعم وتشغيل الشباب [1]

أنشأت بمرسوم تنفيذي رقم 96-296 المؤرخ في 8سبتمبر 1996وقد وضعت تحت سلطة رئيس الحكومة ويتولى الوزير المكلف بالتشغيل والمتابعة العملية لجميع نشاطات الوكالة، وهي هيئة وطنية ذات طابع خاص، هذا الجهاز موجه للشباب العاطل عن العمل التي تتراوح أعمارهم 13 إلى35 سنة والحاملين لأفكار مشاريع تمكنهم من خلق مؤسسات.

وحسب المرسوم التنفيذي رقم 20-329المؤرخ في 22 نوفمبر2020 الذي يعدل ويتمم المرسوم التنفيذي رقم 96-296 المؤرخ في 08سبتمبر 1996والمتضمن لدعم وتشغيل الشباب وتحديد قانونها الأساسي ويغير تسميتها فإن هذه الوكالة ستحمل تسمية الوكالة الوطنية لدعم وتنمية المقاولاتية Agence nationale D'appui et developpment de L'entrepreneuriat (ANADE)

ويسير الوكالة مجلس توجيه، ويديرها مدير عام، وتزود بمجلس للمراقبة:

مجلس التوجيه:بقرار يعين الوزير المكلف بالتشغيل أعضاء مجلس التوجيه تتخذ قراراته بأغلبية أصوات الحاضرين[2].

المدير العام: يعين المدير العام بمرسوم تنفيذي بناءا على إقتراح الوزير المكلف بالتشغيل ويحرص المدير على إنجاز الأهداف المسندة للوكالة وتنفيذ قرارات مجلس التوجيه[3].

---

[1]من الموقع الرسمي للوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب:www.ansej.com،تاريخ الإطلاع، 2022/03/01،على الساعة21:00

[2]الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، العدد52، المرسوم التنفيذي رقم 04-14المؤرخ في 08سبتمبر1996،والمتضمن إنشاء الوكالة الوطنية لدعم وتشغيل الشباب وتحديد قانونها الأساسي، المادة10، ص14.

[3]المرجع نفسه، المواد21،22 ص15.

لجنة المراقبة: تتكون لجنة المراقبة من 3 أعضاء يتم تعيينهم من قبل مجلس التوجيه وتكلف اللجنة بممارسة الرقابة اللاحقة لتطبيق قراراتها لحساب مجلس التوجيه [1].

1-1-2مهام الوكالة الوطنية لدعم وتشغيل الشباب [2]:

-تقديم الإستثمار للشباب ومراقبة الشباب في إنشاء النشاطات؛

-تزويد الشباب أصحاب المشاريع بالمعلومات ذات الطابع الإقتصادي والتقني والتشريعي والتنظيمي المتعلقة بنشاطاتهم؛

-تطوير العلاقات مع مختلف العلاقات الجهاز(بنوك، مصالح، ضرائب، صناديق الضمان الإجتماعي)؛

-تطوير الشراكة مع مختلف القطاعات لتحديد فرص الإستثمار؛

-ضمان تطوير الشباب ودعم معارفهم في تقنيات إنجاز وتطوير المشاريع؛

_متابعة الإستثمارات المنجزة من قبل الشباب؛

-تكليف جهات متخصصة بإعداد دراسات الجدوى والقوائم االنموذجية للتجهيزات وتنظيم دورات تدريبية لأصحاب المشاريع لتكوينهم وتجديد معارفهم في مجال التسيير.

1-1-3شروط التأهيل:

- أن يتراوح عمره ما بين 19و40سنة؛
- أن يكون ذو شهادة أو تأهيل مهني أو له مهارات معرفية معترف بها بشهادةأوأي وثيقة مهنية أخرى؛
- أن يقدم مساهمة شخصية في شكل أموال خاصة؛
- ألا يكون قد إستفاد من تدبير إعانة بعنوان إحداث النشاطات.

1-1-4التركيبات المالية [3]:

1-1-4-1التمويل الثلاثي: هذا النوع من التمويل يشمل البنوك أو المؤسسات المالية ويتكون من:

- المساهمة الشخصية (5٪للبطالين)، للشباب المستثمر10٪لغير البطالين في مناطق الجنوب، 12٪في مناطق الهضاب،15٪في مناطق الشمال.
- قرض غير مكافئ (بدون فوائد)تمنحه الوكالة الوطنية لدعم وتنمية المقاولاتية.
- قرض بنكي منخفض الفوائد بنسبة 100٪يتم ضمانه من طرف صندوق الكفالة المشتركة لضمان أخطار القروض الممنوح إياها الشاب ذوي المشاريع.

1-1-4-2التمويل الثنائي: هذا النوع من التمويل لا يشمل البنوك أو المؤسسات المالية ويتكون من:

- المساهمة الشخصية للشاب المستثمر

---

[1] الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، المرسوم التنفيذي رقم 04-14،المواد23-24، مرجع سبق ذكره، ص15.

[2] من الموقع الرسمي للوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب:www.ansej.com،تاريخ الإطلاع، 2022/03/01،على الساعة، 21:00

[3] ورقة مطوية من الوكالة الوطنية لدعم وتنمية المقاولاتية من الوكالة الوطنية لدعم وتنمية المقاولاتية، موزعة يوم 22 مارس 2022 أثناء يوم مفتوح نظمته الوكالة بكلية العلوم الإقتصادية والتجارية وعلوم التسيير،جامعة الشادلي بن جديد- الطارف-

- قرض غير مكافئ (بدون فوائد)تمنحه الوكالة الوطنية لدعم وتنمية المقاولاتية.

1-1-4-3التمويل الذاتي:هذا النوع من التمويل يتكون من المساهمة الشخصية للشاب المستثمر بنسبة 100٪.

1-1-5الإعانات التي تقدمها الوكالة الوطنية لدعم وتشغيل الشباب:

1-1-5-1الإعانات الممنوحة لإسثمارات الإنشاء والتوسيع:

- قرض بدون فائدة يتغير حسب مبلغ الإستثمار يسدد خلال فترة تتراوح ما بين 6أشهر و 11سنة.
- تخفيض نسب فائدة القرض البنكي الى 100٪.

1-1-5-2الإعانات الجبائية:

أ-مرحلة الإنجاز:

- تخفيض الرسوم الجمركية للتجهيزات المستوردة؛
- الإعفاء من القيمة المضافة على العتاد بالنسبة للمؤسسات المصغرة التي اختارت النظام الحقيقي؛
- الإعفاء من دفع رسوم نقل الملكية على الإكتتابات العقارية التي تتم في إطار إنشاء النشاط؛
- الإعفاء من حقوق التسجيل على عقود تأسيس المؤسسات المصغرة.

ب-مرحلة الإستغلال:

- الإعفاء من مبلغ الكفالة المتعلقة بحسن التنفيذ بالنسبة للنشاطات الحرفية والمؤسسات المصغرة عندما يتعلق الأمر بترميم الممتلكات الثقافية؛
- الإعفاء من الرسم العقاري على البنايات و إضافات البنايات لمدة 3سنوات أو 6 سنوات للمناطق الخاصة والهضاب العليا أو 10سنوات لمناطق الجنوب؛
- الإعفاء الكلي من الضريبة الجزافية IFUإبتداءا من تاريخ الإستغلال لمدة 3سنوات أو 6 سنوات للمناطق الخاصة والهضاب العليا أو 10سنوات لمناطق الجنوب؛
- تمديد فترة الإعفاء من الضريبة الجزافية الوحيدة لمدة عامين عندما يتعهد المستثمر بتوظيف 3 عمال على الأقل لمدة غير محددة.

1-1-6إجراءات خاصة بالجالية [1]:

يمكن يمكن للجالية في المهجر الذين تتوفر فيهم الشروطالإستفادة من الجهاز أن ينشؤوا مؤسسات مصغرة عن طريق ANADE ويستفيدوا من تخفيف الإجراءات دون عناء التنقل إلى أرض الوطن حتى إلى غاية مرحلة فتح الحساب البنكي حيث تشترط البنوك حضور المعني شخصا.

[1]ورقة مطوية من الوكالة الوطنية لدعم وتنمية المقاولاتية من الوكالة الوطنية لدعم وتنمية المقاولاتية، موزعة يوم 22مارس 2022 أثناء يوم مفتوح نظمتها الوكالة بكلية العلوم الإقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة الشادلي بن جديد- الطارف-

1-2الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر Agence Nationale de Gestion de Micro Credit

تهتم الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر بتسيير القرض المصغر لتمويل المشاريع، وهي بذلك تقيم علاقة بينها وبين صاحب المشروع وبين المؤسسة المالية الممولة، بالإضافة الى ذلك في توفر الاستشارة والمعلومات لأصحاب المشاريع في إطار شروط موضوعة من قبلها.

1-2-1نشأة الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر:

أنشأت بصفة رسمية بموجب من المرسوم التنفيذي رقم 14-04المؤرخ في 22 جانفي2004 وهي هيأة وطنية ذات طابع خاص تستهدف كل الأشخاص الذين لديهم رغبة في العمل، فهي تقدم قروض بدون فائدة من أجل شراء مواد أولية اللازمة للمشروع، فهو جهاز موجه لكل المواطن يبلغ من العمر 18سنة فأكثر بشرط أن يكون دون دخل أولديه دخل غير ثابت وغير منتظم[1].

1-2-2مهام الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر[2]:

-الإشراف على الصندوق الضمان المشترك للقروض المصغرة التي تقدمها البنوك التجارية والمؤسسات المالية؛

-تدعيم المستفيدون وتقديم الاستشارة ومتابعتهم في مشاريعهم؛

-منح قروض بدون فائدة؛

-إقامة علاقات مع البنوك والمؤسسات المالية وتوطيدها لتوفير التمويل اللازم.

1-2-3أهداف الوكالة الوطنية لتسير القرض المصغر [3]:

- المساهمة في مكافحة البطالة والفقر في المناطق الحضرية والريفية من خلال تشجيع العمل الحر،والعمل في البيت والحرف والمهن ولاسيما الفئات النسوية؛
- تنمية روح المقاولاتية لتحل محل الاتكالية وهذا ما يساعد على الإندماج المالي والتنمية الفردية للأشخاص؛
- دعم ومرافقة المستفيدين في تنفيذ أنشطتهم، خاصة ما يتعلق بمرحلة تمويل مشاريعهم ومرحلة الإستغلال؛
- تكوين حاملي المشاريع والمستفيدين من القروض المصغرة في مجال تقنيات تمويل؛
- متابعة الأنشطة المنجزة من طرف المستفيدين من القرض مع حرصهم على إحترام والعقود التي تربطهم مع الوكالة.

1-2-4مصادر الموارد الأولية للوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر [4]:

- تخصيصات الصندوق الوطني لدعم القرض المصغر؛
- حصائل الودائع المالية المحتملة؛

---

[1] الجريدة الرسمية للجمهورية الديمقراطية الشعبية، العدد 06، المرسوم التنفيذي رقم04-14،المؤرخ في 25جانفي 2004، والمتضمن إنشاء الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر وتحديد قانونه الأساسي، المواد04،14،ص،08.

[2] المواد،08،23، المرجع نفسه، ص ص11،09.

[3] من الموقع الرسمي للوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر،www.angem.dz،تاريخ الإطلاع2022/03/01، على الساعة 21:00

[4] الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، المادة 26، مرجع سبق ذكره، ص11.

- المساهمة المحتملة التي تقدمها الهيئات الوطنية والدولية بعد ترخيص من السلطات المعنية؛
- كل حصيلة مرتبطة بأنشطة الوكالة.

1-2-5شروط الإستفادة من القرض المصغر[1]:

حتى يتحصل صاحب المشروع على الإعانة المنصوص عليها في إطار القرض المصغر،يجب أن تتوفر فيه الشروط التالية:

- بلوغ سن18 فما فوق؛
- أن يكون بدون دخل أوذوي الدخل الضعيف غير المستقر وغير المنتظم؛
- أن يتوفر على الإقامة المستقرة؛
- أن يكون ذوي مهارات لها علاقة بالنشاط المرتقب؛
- القدرةعلى دفع المساهمة الشخصية حسب صيغ التمويل المتبعة.
- يحدد مستوى الأدنى للمساهمات الشخصية ب5٪من الكلفة الإجمالية للنشاط، ويخفض إلى 3٪ضمن الشروط غير التالية:

- إذا كان المستفيد حائزا على شهادة أو وثيقة معترف بها؛
- إذا أنجز النشاط في منطقة خاصة،أو على مستوى الجنوب أو الهضاب العليا؛
- إذا كانت 10٪من الكلفة الاجمالية لا يمكن أن تفوق 30 ألف دينار بعنوان شراء المواد الأولية.

1-2-6التركيبة التمويلية:

تقدم الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر نوعين من التمويلات[2]:

- القروض المقدمة للمشاريع التي لا تتجاوز تكلفتها 1000000دينار جزائري والتي تكون بعنوان إنشاء المشاريع لإقتناء العتاد البسيط، والعتاد الأولي للإنطلاق في المشروع ودفع الرسوم الضرورية لإنطلاق المشروع؛
- قروض بدون فائدة بعنوان شراء العتاد الأولي للمشاريع التي لا تتجاوز تكلفتها 300000دينار جزائري؛

1-2-6-1التمويل الثنائي:

المشاريع التي لا تتجاوز قيمتها 300000 دينار جزائري:

مساهمة الوكالة90٪ بدون فوائد.

- ✓ مساهمة صاحب المشروع 10٪.

المشاريع التي تتراوح قيمتها ما بين 50000 و100000 دينار جزائري تكون:

- ✓ مساهمة البنك95٪أو97٪ بفوائد منخفضة بنسبة80٪ الى90٪ .

---

[1] من الموقع الرسمي للوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر،www.angem.dz،تاريخ الإطلاع:2022/03/01،على الساعة 21:00.

[2] من الموقع الرسمي للوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر،www.angem.dz،تاريخ الإطلاع:2022/03/01،على الساعة 21:00.

- ✓ مساهمة صاحب المشروع 5٪ أو03٪.

1-2-6-2التمويل الثلاثي :

المشاريع التي تتراوح قيمتها ما بين 100001 حتى400000 دينار جزائري تكون:

- ✓ مساهمة البنك 70٪ بفوائد منخفضة بنسبة 80٪ الى 90٪.
- ✓ مساهمة صاحب المشروع03٪ أو5٪.
- ✓ مساهمة الوكالة 27٪ أو25٪ بدون فوائد.

تجدر الإشارة أنه في حالة ما إذا كان المستفيد صاحب المشروع حاملا لشهادة أو وثيقة معادلة معترف بها فإن نسبة مساهمته الشخصية ستنخفض من 05٪ الى03٪، وترتفع مساهمة الوكالة من 25٪ إلى27٪ في حالة التمويل الثلاثي أو من 95٪ إلى 97٪ بالنسبة للبنك في حالة التمويل الثنائي.

ويلتزم المستفيد بعد تمويله بتسديد مبلغ القرض والفوائد للبنك في مدة تصل 5 سنوات، حسب الجدول الزمني الذي يحدده البنك، ويسدد بعد ذلك القرض بدون فائدة الخاص بالوكالة في مدة أقصاها 3 سنوات، أما بالنسبة للسلفة بدون فائدة الموجهة لشراء المواد الأولية فتسدد في مدة أقصاها 15 شهرا على أربعة مراحل.

ولا تمنح الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر للمستفيدين المساعدات المالية فقط، بل إلى مساعدات غير مالية،كالتوجيه والمرافقة،الدراسة التقنية والإقتصادية للمشروع، التكوين في مجال العلوم المالية وتسيير المؤسسة وكذا إعطاء الفرصة لهؤلاء المستفيدين من المشاركة في المعارض والصالونات أين يتم التعارف بينهم، وإكتساب خبرات مختلفة، وكذا خلق فضاءات جديدة لتسويق منتجاتهم.

1-2-7الإعانات والإمتيازات التي تقدمها الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر [1]:

حسب المادة 7 من المرسوم التنفيذي رقم 04-13 تقدم الوكالة الوطنية الإمتيازات التالية:

قرض بدون فوائد عندما تفوق كلفة المشروع100000دينار جزائري يخصص لتكملة مستوى المساهمات الشخصية المطلوبة للإستفادة من القرض البنكي

- ❖ تخفيض نسبة الفائدة بالنسبة للقروض البنكية المتحصل عليها؛
- ❖ قرض بدون فوائد بعنوان إقتناء المواد التي تتجاوز كلفتها 30000 دينار جزائري.

وهناك عدة إعانات اخرى ممنوحة من قبل الوكالة وتتمثل في:

- ❖ يستفيد المواطن المؤهل لإعانة جهاز القرض المصغر دون مقابل من المساعدة التقنية للوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر وإستشارتها ومرافقتها ومتابعتها.

[1] الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية الجزائرية، العدد06المرسوم التنفيذي رقم 04-13المؤرخ في 22جانفي 2004 يتعلق بجهاز القرض المصغر، المادة 07ص ص،.03-04

1-3الوكالة الوطنية لتطوير الإستثمارAgence Nationale de Developpement de l'Investissement

تمثل الوكالة الوطنية لتطوير الإستثمار جهاز متكامل بدءا من التمويل والإستشارة وتوفير المعلومات التي من شأنها ترقية وتشجيع الإستثمار المحلي أو الأجنبي وفي كافة القطاعات على أن تعطي للمشاريع الصغيرة والمتوسطة الأولية الكبرى في ذلك

1-3-1نشأة الوكالة الوطنية لتطوير الإستثمار:

تم إنشاء الوكالة الوطنية لتنمية وتطوير الإستثمار كبديل لوكالة دعم وترقية ومتابعة الإستثمار والتي لم تتمكن من تحقيق الأهداف التي نشأت من أجلها، وذلك لما جاءت به المادة الثالثة من المرسوم التنفيذي رقم 93-12 المؤرخ في 19ربيع الثاني من 1414 الموافق ل5 أكتوبر1993 والمتعلق بترقية الإستثمار، تتكون هذه الوكالة من مجموعة من الإدارات والهيئات التي نعمل على تقييم المشاريع ودراستها ومن تم إتخاذ القرارات بإنشائها سواء بالقبول أو الرفض، إلى أن تم تعديل هذا المرسوم بإصدار أمر يتعلق بإنشاء هيئة حكومية جديدة تجمع بين مهام ووسائل وكالة ترقية ودعم الإستثماروالوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب متمثلة في الوكالة الوطنية لتطوير الإستثمار Agence Nationale de Devloppement de l'Investissement[1]

وبموجب المادة 06من الأمر الرئاسي رقم 01-03 المؤرخ في جمادى الأول الموافق ل20أوت 2001 المتعلق بتطوير الإستثمار والمعدل والمتمم بالأمر رقم 06-08 المؤرخ في15 جويلية 2006 تعد الوكالة الوطنية للإستثمار مؤسسة عمومية ذات طابع إداري تتمتع بالشخصية المعنوية والإستقلال المالي مقرها مدينة الجزائر ولها هياكل مركزية على مستوى كل ولاية[2].

1-3-2مهام الوكالة الوطنية لتطوير الإستثمار[3]:

تتولى الوكالة الوطنية لتطوير الإستثمار القيام بالمهام التالية :

-ضمان ترقية الإستثمارات وتطويرها ومتابعتها؛

-الإستقبال والتوجيه والمساعدة لأصحاب المشاريع الوطنية والأجنبي؛

-تسهيل كل الاجراءات المتعلقة بإقامة المشاريع وتجسيدها بواسطة الشباك الوحيد اللامركزي؛

-تقديم الإمتيازات المرتبطة بالإستثمارات في إطار الترتيب المعمول به؛

-تسيير صندوق دعم الإستثمارات؛

-ضمان إحترام الإلتزامات التي تعد بها المستثمرون خلال مدة الإعفاءالتي تعهد بها المستثمرون خلال مدة الإعفاء.

---

[1] الجريدة الرسمية للجمهورية الديمقراطية الشعبية الجزائرية،العدد64، المرسوم التنفيذي93-12المؤرخ في 5أكتوبر1993، المتعلق بترقية الإستثمار، المادة 22- 21 ص ص 07،08

[2] الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية العدد 55، المرسوم التنفيذي رقم 01-282المؤرخ في 24سبتمبر 2001 والمتضمن صلاحيات الوكالة الوطنية لتطوير الإستثمار وتنظيمها وتسييرها، المواد01،02، ص08.

[3] الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية المادة21، مرجع سبق ذكره، ص07.

1-3-3الإمتيازات الوكالة الوطنية لتطوير الإستثمار:

1-3-3-1النظام العام:

أ-مرحلة الإنجاز:

- ❖ إعفاء لمدة 3سنوات من الضريبة على القيمة المضافة فيما يخص السلع والخدمات غير المستثناة؛
- ❖ إعفاء لمدة 3 سنوات من الحقوق الجمركية فيما يخص التجهيزات المستوردة غير المستثناة؛
- ❖ الإعفاء من حقوق التسجيل ومن مصاريف الرسم الإشهاري والعلاوات الخاصة الوطنية فيما يخص حقوق الإمتيازات للممتلكات العقارية المبنية وغير المبنية الوجهة لتحقيق مشاريع الإستثمار.

ب- مرحلة الإستغلال:

- ❖ إعفاء لمدة 3 سنوات من الضريبة على أرباح الشركات؛
- ❖ إعفاء لمدة 3 سنوات من الرسم على النشاط المهني،هذه المدة يمكن أن تمتد إلى 5سنوات بالنسبة للمشاريع الإستثمارية التي تخلق أكثر من 100منصب شغل؛

في حالة الإستثمارات التي يفوق مبلغها أو يساوي 1500000000 دينار جزائري فقد ألغى قانون المالية لسنة 2014 الشرط الذي كان يلزم على مشاريع الإستثمار التي يفوق مبلغها 1500000000 أن تكون مصادق عليها من طرف المجلس الوطني الإستثمار حتى تتمكن من الإستفادة من المزايا الممنوحة في إطار القانون العام.

2-3-3النظام الإستثنائي يخص المناطق التي تستدعي التنمية وتقدم لها الإمتيازات التالية:

أ-مرحلة الإنجاز:

- ❖ إعفاء لمدة 3سنوات من الرسم على القيمة المضافة بالنسبة للسلع و الخدمات الغير المستثناة؛
- ❖ الإعفاء من الحقوق الجمركية على السلع المستوردة، الغير المستثناة؛
- ❖ حقوق التسجيل 2٪؛
- ❖ الإعفاء من دفع الحقوق نقل الملكية بعوض على المقتنيات العقارية.

ب-مرحلة الإستغلال:

- ❖ إعفاء لمدة 10سنوات من الضريبة على أرباح الشركات؛
- ❖ إعفاء لمدة 10سنوات من الرسم على النشاط المهني؛
- ❖ الإعفاء لمدة 10 سنوات إبتداءا من تاريخ الإقتناء من الرسم العقاري على الملكيات العقارية التي تدخل في إطار الإستثمار؛
- ❖ الإعفاء من حقوق التسجيل، مصاريف الإشهار العقاري وكذا العلاوات الخاصة بالأملاك الوطنية.

1-3-4الهيئات المكملة للوكالة الوطنية لتطوير الإستثمار:

هناك هيئات مكملة للوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار أنشأتها لغرض تسهيل مهامها وتتمثل في:

1-3-4-1المجلس الوطني للإستثمار:يكلف المجلس للقيام بالمهام التالية:

- ❖ إقتراح استراتيجية تطوير الإستثمار وأولوياتها.
- ❖ إقتراح تدابير محفزة للإستثمار لمسايرة التطورات الملحوظة.
- ❖ يفصل المزايا الممنوحة للإستثمارات.
- ❖ يشجع على إستحداث مؤسسات وأدوات مالية لتمويل الإستثماروتطويرها.
- ❖ يقترح على الحكومة كل القرارات والتدابير الضرورية لتنفيذ ترتيب دعم الإستثمار وتشجيعه [1].

1-3-4-2الشباك الوحيد:ينشأ على مستوى الهيكل اللامركزي للوكالة ويضم الإدارات والهيئات المعنية بالاستثمار، يأهل قانونيا لتوفير الخدمات الإدارية الضرورية لتحقيق الإستثمارات ويتأكد بالإتصال مع الهيئات والإدارات المعنية من تحقيق وتبسيط إجراءات وشكليات تأسيس المؤسسات وإنجاز المشاريع ويسهر على تنفيذ الإجراءات المتخذة[2].

1-3-4-3صندوق دعم الإستثمار: عبارة عن تخصص خاص موجه لتمويل التكفل بمساهمة الدولة في كلفة الإمتيازات الممنوحة للإستثمارات لا سيما النفقات بعنوان أشغال المنشأت الأساسية الضرورية لإنجاز الإستثمار[3].

المطلب الثاني:عرض عام للوكالة الوطنية لتطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، والوكالة الوطنية للوساطة والضبط العقاري

بالإضافة الى الوكالات السابقة الذكر أنشأت عدة وكالات أخرى تقوم بتطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة سواء من الجانب التمويلي أو التنظيمي وهي كما يلي:

2-1الوكالة الوطنية لتطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة

2-1-1نشأة الوكالة الوطنية لتطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة

تم انشاء الوكالة الوطنية لتطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بموجب المرسوم التنفيذي رقم 05-165 المؤرخ في 24ربيع الأول1426 الموافق ل3 ماي2005 والمتضمن إنشائها، تنظيمها، وتسييرها.

وهي عبارة عن مؤسسة عمومية ذات طابع إداري تتمتع بالشخصية المعنوية الإستقلال المالي موضوعة تحت وصاية الوزير المكلف بالمؤسسات الصغيرة والمتوسطة مقرها الجزائر العاصمة[4].

2-1-2مهام الوكالة الوطنية لتطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة

تتمثل المهام التي تتولى الوكالة الوطنية لتطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة القيام بها فيما يلي:

-تعتبر أداة الدولة في تنفيذ السياسة الوطنية لتطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة؛

---

[1]الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، المرسوم التنفيذي رقم93-12المادة 19، مرجع سبق ذكره، ص07.

[2]المرجع نفسه، المواد 23،25 ، ص08

[3]المرجع نفسه، المادة 28، ص08.

[4]الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية ،العدد 32، المرسوم التنفيذي رقم 05-165المؤرخ في 03ماي 2005 والمتضمن إنشاء الوكالة الوطنية لتطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وتنيظمها وسيرها، المادة01، ص 28

-تنفيذ الإستراتيجية القطاعية في مجال الترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وتطويرها؛

-تنفيذ البرنامج الوطني لتأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وضمان متابعته؛

-ترقية الخبرة والإستشارة الموجهة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة؛

-تقيم فعالية تطبيق البرامج القطاعية ونجاعتها، واقتراح التصحيحات اللازمة؛

-متابعة ديموغرافية المؤسسات في مجال إنشاء النشاط، توقيفه وتغييره؛

-إنجاز دراسات حول الفروع وكذا المذكرات الظرفية الدولية حول التوجيهات العامة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة؛

-ترقية الإبتكار التكنولوجي وإستعمال المؤسسات الصغير والمتوسطة لتكنولوجيا الإعلام والإتصال الحديثة بالتعاون مع الهيئات و المؤسسات المعنية؛

-جمع المعلومات المتعلقة بميدان نشاط المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وإستغلالها ونشرها؛

-التنسيق مع الهياكل المعنية بمختلف برامج التأهيل الموجهة لقطاع المؤسسات الصغير والمتوسطة.

وتزود الوكالة بمجلس التوجيه ومراقبة يرأسه الوزير المكلف بالمؤسسات الصغيرة والمتوسطة والذي يقوم بتعيين أعضاء المجلس ومدير عام يتم تعيينه بموجب مرؤوس رئاسي، ويساعده أمين عام وهو مسؤول عن تسيير الوكالة في إطار أحكام هذا المرسوم.

2-1-3مصادر الموارد المالية الوكالة الوطنية لتطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة:

تتكون إيرادات الوكالة الوطنية لتطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة من:

- إعانات التجهيز والتسيير الممنوحة من الدولة؛
- المساهمات المالية وهبات الهيئات الوطنية والدولية؛
- الهيئات والوصايا والتبرعات من أي نوع كانت؛
- الإيرادات من الخدمات المقدمة بدون مقابل والمتصل بهدفها؛
- إيرادات أخرى مختلفة.

2-2الوكالة الوطنية للوساطة والضبط العقاري Agence Nationale d'Intermediation et de regulation fonciere

2-2-1نشأة الوكالة الوطنية للوساطة والضبط العقاري[1]:

تم إنشاء الوكالة الوطنية للوساطة والضبط العقاري، بموجب مرسوم التنفيذي رقم 07-119 المؤرخ في 23 أفريل2007 المتضمن إنشاء الوكالة الوطنية للوساطة والضبط العقاري.

وهي مؤسسة وطنية عمومية ذات طابع صناعي تجاري تقع تحت وصاية وزارة الصناعة والمناجم ممثلة محليا بمديريات جهوية تتمتع بالشخصية المعنوية والإستقلال المالي.

[1] من الموقع الرسمي للوكالة الوطنية للوساطة والضبط العقاري،www.aniref.dz،تاريخ الإطلاع2022/03/01،على الساعة22:00

2-1-2-2مهام الوكالة الوطنية للوساطة والضبط العقاري:

2-1-2-2مهام الترقية العقارية:

-تهيئة الأرضيات المخصصة لإنشاء المناطق الصناعية مناطق النشاطات وكل الفضاءات المخصصة للنشاط الإقتصادي.

-إنجاز العقارات المخصصة للنشاط الصناعي، التجاري الحرفي، والمكاتب الإدارية.

2-2-2-2مهمة الوساطة: لفائدة كل المالكين.

2-4-2-2مهمة تسيير المناطق الصناعية ومناطق النشاطات:

-الوكالة مخول لها ضمان تسيير بطريقة مباشرة أو غير مباشرة المناطق والفضاءات المخصصة للنشاط الإقتصادي.

2-4-2-2مهام الخدمة العمومية:

-إعداد بنك معطيات حول العرض العقاري الموجه لنشاط الإقتصادي؛

-ترقية العرض العقاري الوطني الموجه للنشاط الإقتصادي؛

-رصد سوق العقار الموجه للنشاط الإقتصادي؛

-إعداد ونشر جداول أسعار العقار الموجه للنشاط الإقتصادي؛

-تقدير الطلب الوطني على العقار الموجه للنشاط الإقتصادي

المبحث الثاني: صناديق دعم وتمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر

في إطار دعم وترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة قامت الدولة بإنشاء عدة صناديق لكل مهام مميز من حيث الغرض من التأسيس بين ضمان للقروض وبين التمويل مباشر للمؤسسات وفيما يلي أهم الصناديق المنشأة من قبل الدولة.

المطلب الأول: تقديم الصندوق الوطني لتأمين عن البطالة وصندوق الضمان المشترك للقروض المصغرة

1-1الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة Natoinale D'assurance chommage Caisse

يعتبر الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة همزة وصل بين البطالين المنخرطين لديه وبين سوق العمل، اذ يتيح للبطالين فرص لتمويل مشاريعهم الخاصة عن طريق المساهمة في التمويل أومنح إمتيازات خاصة في مرحلة الإنجاز أو الإستغلال بالإضافة إلى الإمتيازات الجبائية المقدمة.

1-1-1تعريف الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة

في إطار السياسة الوطنية لمكافحة في توفير مناصب شغل وترقية النشاطات تم إنشاء الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة بموجب المرسوم التنفيذي رقم 94-188 المؤرخ في 26 محرم 1415الموافق ل6 جويلية 1996 يتضمن القانون الأساسي للصندوق الوطني للتأمين، وبموجب المرسوم الرئاسي رقم 16-156 المؤرخ في 7رجب 1431الموافق ل20

جوان 2010 المعدل والمتمم للمرسوم الرئاسي03-514 المؤرخ في 06ذي القعدة1424الموافق ل30ديسمبر2003، إتخذت السلطات إجراءات جديدة لتلبية لطموحات هذه الفئة من المجتمع والتي تهدف أساسا إلى تطوير ثقافة المقاولة.

فهو عبارة عن مؤسسة عمومية تمتع بالشخصية المعنوية والإستقلال المالي موضوعة تحت وصاية الوزير المكلف بالضمان الإجتماعي ومقره بالجزائر العاصمة[1].

1-1-2مهام الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة:

يقوم الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة بعدة مهام تتمثل في[2]:

- الضبط بإستمرار لبطاقة المنخرطين وضمان تحصيل الإشتراكات المتخصصة لتمويل أداة التأمين عن البطالة؛
- يسير الأداءات المقدمة بعنوان الخطر الذي يغطيه؛
- المساعدة والدعم بالإتصال مع المصالح العمومية للتشغيل وإدارتي البلدية والولاية لإعادة انخراط البطالين المستفدين قانونيا من أداءات التأمين عن البطالة؛
- ينظم الرقابة التي ينص عليها التشريع المعمول به في مجال التأمين عن البطالة؛
- يؤسس ويحفظ صندوق الإحتياط حتى يتمكن من مواجهة التزاماته إزاء المستفدين في جميع الظروف؛
- التمويل الجزئي للدراسات المتعلقة بالأشكال غير النموذجية للعمل والأجور وتشخيص مجالات التشغيل؛
- التكفل بالدراسات التقنية الإقتصادية لمشاريع إحداث الأعمال الجديدة لفائدة البطالين ويتم وذلك مع بالإتصال مع المصالح العمومية للتشغيل؛
- تقديم مساعدات للمؤسسات التي تواجه صعوبات في اعمالها من أجل المحافظة على مناصب الشغل؛
- إمكانية المساهمة في تمويل إحداث مشاريع لصالح البطالين البالغين من العمر ما بين 30 و 50سنة، وقد حدد سقف تمويل الصندوق بعشرة ملايين دينار جزائري.

1-1-3شروط الإستفادة من إعانة الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة[3]

- العمر يتراوح ما بين 30 و50 سنة.
- الجنسية الجزائرية.
- عدم الإشتغال في منصب عمل أو ممارسة نشاط للحساب الشخصي خلال مرحلة الإيداع طلب الإستفادة من إعانة الصندوق.
- أن يكون طالب الإعانة مسجلا في الفروع التابعة للوكالة الوطنية للتشغيل بصفة طالب شغل.
- التأهيل المهني.

---

[1] الجريدة الرسمية للجمهورية الديمقراطية الشعبية ،العدد44، المرسوم التنفيذي رقم 94-188المؤرخ في 6جويلية1994، والمتضمن القانون الأساسي للصندوق الوطني للتأمين عن البطالة، المواد1،3ص 06.

[2] المرجع نفسه، المواد4،5، ص 6.

[3] من الموقع الرسمي للصندوق الوطني للتأمين عن البطالة،wwww.cnac.com،تاريخ الإطلاع2022/03/02،على الساعة22:32.

- القدرة على تجنيد القدرات المالية.
- عدم الإستفادة مسبقا من إجراءات المساعدة في إطار إنشاء المشروع.

1-1-4الإعانات والإمتيازات المقدمة من طرف الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة

هناك عدة إمتيازات يقدمها الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة:

1-1-4-1مرحلة تنفيذ المشروع:

القروض غير المدعمة بتكفل بها الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة

التكفل بالنفقات المحتملة المتعلقة بالدراسات و الخبرة المنجزة والتي طالبت بها الوكالة لفائدة صاحب المشروع

- ✓ نسبة الرسوم الجمركية 5٪؛
- ✓ الإعفاء من حقوق التسجيل للعقود التأسيسية؛
- ✓ الإعفاء من الضريبة على العقار على الممتلكات المبنية؛
- ✓ أما التدابير الإضافية المتخذة من قبل الحكومة في سنة 2011 لصالح الشغل، الإستثمار، النمو الإقتصادي تتمثل في منح قروض من طرف الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة؛
- ✓ في حدود 25٪ للإستثمارات التي لا تتعدى 5ملايين دينار جزائري؛
- ✓ في حدود 20٪ بالنسبة للإستثمارات التي لا تتعدى قيمتها 10ملايين دينار جزائري؛
- ✓ في حدود 22٪ بالنسبة للإستثمارات المنجزة في ولايات الجنوبية.

1-1-4-2مرحلة الإستغلال:

- ✓ الإعفاء من الضريبة على الدخل الإجمالي؛
- ✓ الإعفاء من الضريبة على أرباح الشركات؛
- ✓ الإعفاء من الضريبة على النشاط المهني خلال 3 أو 6سنوات حسب مرحلة الإنجاز؛
- ✓ الإعفاء من الضريبة العقارية على الملكيات المشيدة.

علاوة على ذلك خصص لصالح ذوي المشاريع المؤهلين إمتيازات متمثلة في:

- ✓ تخفيض نسب فوائد القروض البنكية؛
- ✓ تخفيض نسبة الرسوم الجمركية؛
- ✓ الإعفاء الضريبي وشبه الضريبي؛
- ✓ الإستفادة من قرض بدون فائدة ممنوح من طرف الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة.

وفي سنة 2022 تم تطبيق منحة البطالة والتي تقدر حسب المادة 6 من المرسوم التنفيذي رقم 21-16ب13000ألف دينار جزائري.

تدفع منحة البطالة شهريا وفقا لكيفيات تحدد بموجب قرار مشترك بين الوزير المكلف بالعمل و التشغيل والوزير المكلف بالمالية والوزير المكلف بالداخلية والوزير المكلف بالتكوين والتعليم المهنيين[1].

2-2صندوق الضمان المشترك للقروض المصغرة

2-2-1تعريف صندوق الضمان المشترك للقروض المصغرة

بموجب المرسوم التنفيذي رقم 04-16المؤرخ في 29ذي القعدة 1424الموافق ل22جانفي2004 تم إحداث صندوق الضمان المشترك للقروض المصغرة وتحديد قانونه الأساسي، وهو جهاز يتمتع بالشخصية المعنوية والإستقلال المالي،ويكون مقره لدى الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر، والذي يتولى إدارته المدير العام للوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر بمساعدة مجلس الإدارة الذي يتكون من ممثلين عن الوزير المكلف بالمالية والمدير العام للوكالة الوطنية للقرض المصغر،وممثل عن كل بنك ومؤسسة مالية منخرطة في الصندوق، وممثل عن المستفيدين المنخرطين في الصندوق ،ويتولى رئاسة الصندوق أحد ممثلي البنوك والمؤسسات المالية والذي يتم انتخابه من طرف أعضاء مجلس الإدارة[2].وقد حل هذا الصندوق محل الصندوق ضمان الأخطار الناجمة عن القروض المصغرة بموجب المرسوم التنفيذي رقم 99-44 المؤرخ في 27شوال1419 الموافق ل13فيفري1999

2-2-2مهام الصندوق الضمان المشترك للقروض المصغرة

يتولى الصندوق القيام بالمهام التالية[3]

-ضمان القروض المصغرة التي تمنحها البنوك والمؤسسات المالية لأصحاب المشاريع المستفيدين من تبليغ بالإعانات الممنوحة من الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر؛

-يغطي الصندوق بناءا على تعجيل من البنوك والمؤسسات المالية باقي الديون المستحقة والفوائد في حالة فشل المشاريع في حدود 85٪ من قيمة القرض؛

-يؤسس دفع الإشتراكات إلى الصندوق من المستفيدين من القرض المصغر والبنوك والمؤسسات المالية.

2-2-3مصادر الموارد المالية للصندوق [4]:

-تخصيص أولي من أموال خاصة تتكون من مساهمة الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر برأس مال، مساهمة الخزينة العمومية، مساهمة البنوك والمؤسسات المالية المنخرطة برأس مال، والرصيد غير المستعمل من صندوق ضمان الأخطار الناجمة عن القروض المصغرة؛

---

[1]الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية،العدد 11،المرسوم التنفيذي رقم 22-70المؤرخ في 10فيفري 2022، والمتضمن شروط وكيفيات الإستفادة من منحة البطالة ومبلغها وكذا إلتزامات المستفيدين منها، المادة07، ص 12.

[2]الجريدة الرسمية للجمهورية الديمقراطية الشعبية، العدد74، المرسوم التنفيذي رقم 04-16المؤرخ في 11نوفمبر2002، والمتضمن إنشاء صندوق ضمان القروض للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة وتحديد قانونه الأساسي، المواد02،08،12، ص ص15،16.

[3]الجريدة الرسمية للجمهورية الديمقراطية الشعبية، المادة 03-04-10، المرسوم التنفيذي رقم 04-16، مرجع سبق ذكره، ص 16

[4]المرجع نفسه، المادة11، ص 16.

-الإشتراكات المدفوعة للصندوق من طرف المستفيدين من القرض المصغر،والمؤسسات المالية المنخرطة؛

-عوائد التوظيفات المالية من الأموال الخاصة والإشتراكات المحصلة؛

-الهبات والوصايا والإعانات المخصصة للصندوق؛

-التخصيصات التكميلية من أموال خاصة عند الحاجة،المتأتية من المشاركين في الرأس المالي الأولي ومن البنوك أو مؤسسات مالية منخرطة.

المطلب الثاني:تقديم صندوق ضمان قروض الإستثمارات المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وصندوق ضمان قروض المؤسسات الصغيرة والمتوسطة

2-1صندوق ضمان قروض إستثمارات المؤسسات الصغيرة والمتوسطة Caisse de Garantie des Credits d'Investissement pour la pme

تخصص صندوق ضمان قروض إستثمارات المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في القروض الإستثمارية وعلى وجه الخصوص في تغطية مخاطر عدم السداد للقروض الممنوحة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة، بالإضافة إلى التدخل في حالة التصفية.

2-2-1تعريف صندوق ضمان قروض إستثمارات المؤسسات الصغيرة والمتوسطة

تم إنشاء صندوق ضمان قروض الإستثمارات المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بموجب المرسوم الرئاسي رقم 04-134 والمؤرخ في 29صفر 1425الموافق ل19افريل 2004 والمتضمن القانون الأساسي لصندوق ضمان قروض إستثمارات المؤسسسات الصغيرة والمتوسطة وذلك لدعم وإنشاء وتطوير هذه المؤسسات من خلال تسهيل الحصول على القروض البنكية، وكانت بداية نشاطه الفعلي في سنة 2006 وحسب المادة الثانية والثالثة من هذا المرسوم فإن الصندوق عبارة عن مؤسسة ذات أسهم يحدد مقرها الجزائر العاصمة.

ويتكون رأسمالها من 30 مليار دينار جزائري ويقدر رأس مال المكتتب ب20مليار منها نسبة 60٪على الخزينة ونسبة40٪على البنوك، ويتكون الفرق بين رأس المال المسموح به ورأس المال المكتتب من سندات غير مكافأة يحوزها الصندوق على ذمة الخزينة، وتسدد البنوك والخزينة الرأس المال المكتتب كليا طبقا لأحكام القانون التجاري[1].

2-1-2أهداف صندوق ضمان قروض إستثمارات مؤسسات الصغيرة والمتوسطة:

يهدف صندوق ضمان قروض الإستثمارات المؤسسات الصغيرة والمتوسطة إلى ضمان تسديد القروض البنكية التي تستفيد منها المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بعنوان تمويل الإستثمارات المنتجة للسلع والخدمات المتعلقة بإنشاء تجهيزات المؤسسة وتوسيعها وتجديد تجهيزات الإنتاج، ويكون المستوى الأقصى للقروض 50مليون دينار جزائري[2].

بالإضافة إلى تحقيق الأهداف التالية:

---

[1]الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، العدد27،المرسوم التنفيذي رقم04-134 المؤرخ في19أفريل2004 والمتضمن القانون الأساسي لصندوق قروض استثمارات المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، المادة06،07، ص ص30،31.

[2]المرجع نفسه، المادة 04،ص 31.

- ✓ تقديم المساعدة لأصحاب المؤسسات الصغيرة والمتوسطة من أجل تحقيق أهدافهم وإستمرار مؤسساتهم وبقائها.
- ✓ تسهيل حصول المستثمرين على التمويل البنكي من أجل دعم وإنشاء مؤسسات صغيرة ومتوسطة وذلك بالموافقة على ضمان قروض البنوك التجارية لتمويل هذه المؤسسات سواء تعلق الأمر بالإنشاء أو التوسيع وكذا التجديد.
- ✓ السعي إلى التأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة للرفع من كفاءتها الإنتاجية حتى تستطيع الحفاظ على حصتها في السوق المالي في المرحلة الأولى والبحث عن الأسواق الخارجية في المرحلة المواتية (الإنفتاح الإقتصادي).

وحسب قانون المالية التكميلي لسنة 2009، يرفع المستوى الأقصى للضمان المالي الممنوح من صندوق إعتمادات الإستثمار بالنسبة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة إلى شركة ذات أسهم لتغطية القروض المبرمة من طرف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بعنوان تمويل إستثماراتها من 50مليون دينار جزائري إلى 250 مليون دينار جزائري.

وحدد السقف الأقصى لضمان ب250مليون دينار أي 80٪بالنسبة للقروض الممنوحة لتمويل إنشاء المشاريع و 60٪فيما يتعلق بالقروض الممنوحة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة التي في حالة النمو(توسيع أو تجديد تجهيزات)[1].

كما يكلف الصندوق بمهمة تسيير صناديق ضمان قطاعات أخرى سيكون أولها صندوق ضمان القروض البنكية للفلاحين والمخصص له ميزانية قيمتها 20مليار دينار جزائري، وسيغطي القروض لهذا القطاع بنسب تتراوح 50٪و80٪[2].

ويمكن أن تساهم البنوك والمؤسسات المالية في رأس مال الصندوق حسب الشروط التي تحددها الجمعية العامة للصندوق،بحيث تقدم البنوك والمؤسسات المالية مساهمتها في رأس مال الصندوق بواسطة الحقوق والممتلكات التي تحوزها في شركة التأمين وضمان قروض الإستثمار[3].

كما توقع إتفاقية إطارية بين البنوك والمؤسسات المالية والصندوق لتحديد مجموع النمط العملي والقواعد المنظمة لمنح الضمان وتطبيقه، وترتبط البنوك والمؤسسات المالية بالصندوق بموجب اتفاقية الشراكة[4].

2-1-3الهيئات الحكومية للصندوق ضمان إستثمارات مؤسسات الصغيرة والمتوسطة

يتشكل الصندوق من[5]:

2-1-3-1الجمعية العامة: تحدد صلاحيتها بموجب القانون تتشكل من:

- الوزير المكلف بالمالية.
- الوزير المكلف بالمؤسسات الصغيرة والمتوسطة.
- ممثل عن كل بنك أو مؤسسة مالية مساهمة في الصندوق.

---

[1].الجريدة الرسمية للجمهورية الديمقراطية الشعبية، المادة13،المرسوم التنفيذي رقم 04-134،مرجع سبق ذكره، ص31

[2]من الموقع الرسمي لصندوق ضمان قروض استثمارات للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة،www.cgci.com،تاريخ الإطلاع2022/03/02

[3]الجريدة الرسمية للجمهورية الديمقراطية الشعبية، المواد08،09، المرسوم التنفيذي رقم 134-04، مرجع سبق ذكره، ص31

[4]المرجع نفسه، المادة12، ص32

[5]المرجع نفسه، المادة21،22، ص32.

- رئيس للمجلس للوطني الإستشاري للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

2-1-3-2مجلس الإدارة: ويتشكل من:

- الوزير المكلف بالمالية.
- الوزير المكلف بالمؤسسات الصغيرة والمتوسطة.
- المدير العام للخزينة.
- ممثلين تنتخبهما البنوك والمؤسسات المالية المساهمة في الصندوق.

1-2-4الشروط العامة لصندوق ضمان قروض استثمارات المؤسسات الصغيرة والمتوسطة[1]

1-2-4-1شروط خاصة بالمؤسسة:

يستفيد من ضمان الصندوق قرض الإستثمار والإعتماد الإيجاري الممنوح للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة كما هو محدد في القانون التوجيهي حول ترقية مؤسسات الصغيرة والمتوسطة رقم 01-18المؤرخ في 12ديسمبر 2001 والتي تتوفر فيها بالخصوص المعايير الأتية:

-مؤسسة حديثة النشأة في مجال الإنشاء أو مؤسسة تتوفر على الأقل على ميزانية محاسبية أو جبائية مصادق عليها في مجال التطوير النشاط أو التوسع.

-مؤسسة تنتمي إلى جميع القطاعات النشاط بإستثناء المشاريع التي تستفيد تركيباتها المالية من نظام من أنظمة دعم الدولة وتشجيعها.

-مؤسسة لا يفوق رقم أعمالها السنوي خارج الرسوم 2 مليار دينار جزائري ولايتعدى مجموع السنوي لميزانيتها مبلغ مليار دينار جزائري، كما لايتعدى عدد العاملين فيها 250 عاملا.

-لا يستفيد من الضمان القروض الموجهة للإستهلاك.

1-2-4-2شروط خاصة بالقرض:

يإمكان القروض المستوفية للشروط التي سيتم ذكرها أن تستفيد من ضمان الصندوق و التي تتمثل في:

-قرض الإستثمار المادي (منقول، عقار، تجهيز) التي تكون مدة تسديده الأصلية مساوية لسبع سنوات أو تقل عنها بما في ذلك مهلة التأجيل.

-يحدد المبلغ الأقصى للقرض القابل للضمان المالي ب 35 مليون دينار جزائري، وهذا بموجب لائحة لمجلس إدارة صندوق المؤرخ في 12 جانفي2012.

-الإعتماد الإيجاري المنقول أو العقاري والذي يمكن أن تصل مدة تسديده الأصلية إلى 10سنوات.

-يحدد السقف الأقصى للضمان المالي للصندوق كتغطية لقروض الإستثمار ب250 مليون دينار جزائري وفقا للمادة 103من الأمر09-01 المؤرخ في 22جويلية 2009 المتعلق بقانون المالية التكميلي لسنة 2009.

[1] منشورات صندوق ضمان قروض إستثمارات المؤسسات الصغيرة والمتوسطة .

-لا يستفيد من ضمان الصندوق إلا عمليات القروض الإستثمار وكذا الإعتمادات الإيجارية التي تنص على تقديم تأمينات عينية أو شخصية.

حتى تستفيد مؤسسة القرض من ضمان الصندوق على كلا الطرفين (مؤسسة/صندوق) إمضاء شراكة وهي لمدة سنة قابلة للتجديد ويتم من خلالها تحديد شروط الإكتتاب والشروط المتعلقة بالعملية كقيمة علاوة الضمان وعمولة الإلتزام وهذا الإجراء ينطبق على كلتا الحالتين (الانشاء، التوسيع).

2-2صندوق ضمان قروض المؤسسات الصغيرة والمتوسطة Fonds de Garantie des Credits aux pme

نظرا لما تتميز به المؤسسات الصغيرة والمتوسطة من حيث عدم تمكنها في غالب من توفير الضمان اللازمة لطلب التمويل البنكي لذا فهي تلجأ المؤسسات ضامنة لها ومن أهم هذه المؤسسات صندوق ضمان قروض المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

2-2-1نشأة صندوق ضمان قروض المؤسسات الصغيرة والمتوسطة [1]

أنشأ صندوق ضمان القروض المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بموجب المرسوم التنفيذي رقم 02-373 وهو مؤسسة عمومية توضع تحت وصاية الوزير المكلف بالمؤسسات الصغيرة والمتوسطة ويتمتع بالشخصية المعنوية والإستقلال المالي ويهدف الصندوق إلى ضمان القروض الضرورية للإستثمارات التي يجب على المؤسسات الصغيرة والمتوسطة أن تنجزأها.

2-2-2مهام صندوق ضمان قروض المؤسسات الصغيرة والمتوسطة

تتمثل مهام الصندوق فيما يلي[2]:

-التدخل في منح الضمانات لفائدة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة التي تنجز استثمارات في المجالات التالي:

- إنشاء المؤسسات؛
- تجديد التجهيزات؛
- توسيع المؤسسة؛
- أخذ مسامهات؛

- تسيير الموارد الموضوعة تحت تصرفه وفقا للتشريع والتنظيم المعمول به.

-إقرار أهلية المشاريع والضمانات المطلوبة.

-التكفل بالمتابعة عمليات التحصيل المستحقات المتنازع عليها.

- متابعة المخاطر الناجمة عن منح ضمان الصندوق.

---

[1] الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، العدد74،المرسوم التنفيذي رقم02-373 المؤرخ11نوفمبر2002، والمتضمن إنشاء صندوق ضمان القروض للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة وتحديد قانونه الأساسي، المواد01،02،03، ص13.

[2] الجريدة الرسمية للجمهورية الديمقراطية الشعبية، المواد05،06، المرسوم التنفيذي رقم 134-04، مرجع سبق ذكره، ص ص13،14

-تلقي بصفة دورية معلومات عن إلتزامات البنوك والمؤسسات المالية التي تمت تغطيتها بضمانه ،وفي هذا الإطار يمكنه أن يطلب أي وثيقة يراها ضرورية ويتخذ أي قرار يكون في مصلحة الصندوق.

-ضمان متابعة البرامج التي تضمنها الهيئات الدولية لفائدة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

-ضمان الإستشارة والمساعدة التقنية لفائدة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة من ضمان الصندوق.

-ترقية الإتفاقيات المتخصصة التي تتكفل بالمخاطر بين المؤسسات الصغيرة والمتوسطة والبنوك والمؤسسات المالية.

-القيام بكل مشروع شراكة مع المؤسسات التي تنشط في إطار ترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وتطويرها.

-ضمان متابعة المخاطر الناجمة عن منح ضمان الصندوق وتسليم شهادات الضمان الخاصة بكل صيغ التمويل.

-اتخاذ التدابير والتحريات المتعلقة بتقييم أنظمة الضمان الموضوعة.

-إعداد إتفاقيات مع البنوك والمؤسسات المالية.

-القيام بكل عمل يهدف إلى المصادقة على التدابير المتعلقة بترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وتدعيمها في إطار ضمان الإستثمارات.

2-2-3الخدمات المقدمة من طرف صندوق ضمان القروض:

يقدم صندوق ضمان القروض نوعين من الضمان للقروض وهي كالتالي [1]:

2-2-3-1الضمان العادي:

أ-المؤسسات الصغيرة والمتوسطة المستفيدة:

تستفيد المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الإنتاجية الجزائرية من ضمانات الصندوق على ان تتجاوب مع أحد المعايير التالية:

-المؤسسات التي تساهم بالإنتاج أو التي تقدم خدمات غير موجودة؛

-المؤسسات التي تعطي قيمة مضافة معتبرة للمنتوجات المصنعة؛

-المؤسسات التي تساهم في تخفيض الصادرات؛

-المؤسسات التي تساهم في رفع الصادرات؛

-المشاريع التي تسمح بإستخدام المواد الأولية الموجودة في الجزائر؛

-المشاريع التي توظف يد عاملة مؤهلة؛

-المشاريع التي تحتاج إلى تمويل قليل بالمقارنة بعدد مناصب الشغل التي ستخلقها؛

-المشاريع التي تسمح بتطوير التكنولوجية الحديثة؛

[1] من الموقع الرسمي لصندوق ضمان قروض المؤسسات الصغيرة والمتوسطة:www.fgar.com،تاريخ الإطلاع 2022/03/02،على الساعة22:30

ب –كيفية تغطية وتكلفة منح الضمان:

يتعلق الأمر بضمان تسديد جزء من الخسارة التي يتحملها البنك في حالة عدم تسديد القرض تصل إلى نسبة الضمان إلى 80٪من القرض البنكي تحدد نسبة المتعلقة بكل ملف حسب تكلفة القروض ودرجة المخاطرة المبلغ الأقصى للضمان يساوي 100مليون دينار جزائري المدة القصوى للضمان هي 7سنوات.

تتمثل تكلفة منح الضمان من الصندوق في العلاوة المأخوذة من مبلغ القروض كتكلفة دراسة المشروع وفي حالة عدم منح الضمان يرد هذا المبلغ لصاحبه.

يأخذ الصندوق علاوة إلتزام من مبلغ القرض تسدد هذه العلاوة في مرة واحدة عند منح الضمان.

2-2-2-3صندوق ضمان القروض في إطار برنامج الإتحاد الأوروبي:

أ-المؤسسات الصغيرة والمتوسطة المستفيدة:

تتمثل المؤسسات الصغيرة المؤهلة لضمانات برنامج الإتحاد الأوروبي Memmorit economic devlopmment (MEDA) associates فيما يلي:

-المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الخاصة بالقطاع الصناعي والخدمات المتعلقة مباشرة بالصناعات ذات 3سنوات من النشاط على الأقل.

-المؤسسات الصغيرة والمتوسطة التي إستفادت من برنامج إعادة التأهيل من خلال برنامج وزارة الصناعة والمناجم.

-المؤسسات التي تلتزم بالقيام بعملية إعادة التأهيل.

ب-كيفية التغطية وتكلفة منح الضمان:

-يغطي80٪من مجموع القرض البنكي المحدد للمؤسسة بدون تجاوز 50مليون دينار جزائري.

-مبلغ التغطية يستطيع في بعض الحالات أن يصل إلى 150مليون دينار جزائري.

-المدة القصوى هي 7سنوات لقروض الإستثمار العادية و 10سنوات للقروض عن طريق الإيجار.

-يسدد المستفيد علاوة الصندوق تحدد كما يلي:

0.60٪في السنة من قيمة القرض المتبقي بالنسبة لقروض الإستثمار.

0.30٪في السنة لقروض الإستغلال.

خلاصة الفصل

بما أن المؤسسات الصغيرة والمتوسطة تعاني من إشكالية التمويل، اضطرت الحكومة الجزائرية إلى إستحداث عدة هيئات خاصة وإنشاء عدة صناديق وإبرام إتفاقيات دولية بغية النهوض بقطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة من أهم هذه الصناديق الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة حيث تقوم هذه الصناديق على عاتقها بضمان القروض الممنوحة للمؤسات التي لا تتوفر على ضمانات كافية وتقدم ضمانات بغرض إنشاء المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

بالإضافة إلى وكالات الدعم من أهمها الوكالة الوطنية لدعم وتشغيل الشباب حيث تتركز مهام هذه الوكالات أساسا في تعزيز المكانة الإقتصادية لهذه المؤسسات وتطويرها من خلال تقديم الإستشارة والدعم اللازمين وكذا المساهمة في ايجاد حلول لهذا القطاع.

.

الفصل الثالث

واقع آليات دعم وتمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر خلال الفترة 2015-2020

تمهيد:

إعتمدت الحكومة الجزائرية في خلق أجهزة وبرامج داعمة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة ومدها بالدعم المالي يهدف بالأساس إلى مواجهة البطالة ودمج الشباب العاطل عن العمل، حيث ساهمت في مجملها في حل مشاكل تمويل المشاريع الإستثمارية، وهي بذلك تخلق مناصب شغل وتعمل على تخيض معدلات البطالة، وعلى الرغم من الدور الفعال للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة إلا أنها لا تخلوا من عراقيل ومشاكل.

ومن هذا المنطلق تم تقسيم هذا الفصل إلى مبحثين المبحث الأول المعنون بدراسة كمية لهياكل دعم وتمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر والذي بدوره قسم إلى مطلبين الأول تقييم فعالية هياكل الدعم الإجتماعي ودعم الإستثمار في المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر، الثاني تقييم دور هياكل دعم وتمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر، أما المبحث الثاني تحت عنوان واقع قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر والذي بدوره أيضا قسم إلى مطلبين الأول تطور تعداد المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر، الثاني الصعوبات التي تواجه المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الجزائرية.

المبحث الأول: دراسة كمية لهياكل دعم وتمويل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الجزائر

إن التوجه الذي اعتمدته الحكومة الجزائرية في خلق أجهزة وبرامج داعمة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة ومدها بالدعم المادي ومتابعتها ودمج الشباب العاطل عن العمل بالاعتماد على المشاريع لتحقيق تنمية اقتصادية مستدامة من خلال تطوير الاستثمارات، و يأتي في المقدمة هذه الأجهزة، صندوق الوطني للتأمين على البطالة والوكالة الوطنية لدعم وتشغيل الشباب، والوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر، والتي ساهمت في مجملها في حل مشاكل تمويل العديد من المستثمرين وإقامة عدد كبير من المشاريع الاستثمارية.

المطلب الأول: تقييم فعالية هياكل الدعم الاجتماعي ودعم الاستثمار في المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر

1-1حصيلة الوكالة الوطنية لدعم وتشغيل الشباب سابقا وANADEحاليا

تختص الوكالة الوطنية لدعم وتشغيل الشباب بالدرجة الأولى بالتمويل المشاريع الشبانية وذلك بهدف إدماجهم في سوق العمل وفيما يلي تقييم الوكالة الوطنية لدعم وتشغيل الشباب في التشغيل والإستثمار.

1-1-1شهادات الأهلية حسب قطاع النشاط (الحصيلة إلى غاية 2020):

الجدول رقم3-1: الشهادات الأهلية حسب قطاع النشاط الى غاية 2020:

قطاع النشاط	المشاريع ممولة	النسبة %	مناصب الشغل المستحدثة	متوسط مناصب الشغل	مبلغ الاستثمار(دج)	متوسط تكلفة العمالة	متوسط تكلفة الأعمال الصغيرة (دج)
الزراعة	58883	15%	139282	2	220048039587	1579874	3737039
الحرف	43289	11%	126855	3	111303262607	877405	2571167
البناء و الأشغال العمومية	35359	9%	102365	3	137275060593	1341033	3882323
الري	564	0%	2065	4	3349480329	1622024	5938795
الصناعة	28119	7%	80759	3	135047626369	1672230	4802718
أعمال الصيانة	10860	3%	24969	2	30342956707	1215225	2794011
الصيد البحري	1132	0,29%	5552	5	7506654691	1352063	6631320

مهن حرة	12421	3%	27841	2	34343182078	1233547	2764929
الخدمات	109144	28%	254176	2	357809725148	1407724	2523756
النقل التبريد	13389	3,4%	24137	2	33790569371	1399949	2585678
نقل البضائع	56692	14,6%	96531	2	146587235895	1518551	2585678
نقل المسافرين	19011	5%	43716	2	46833230484	1071306	2463481
المجموع	386714	%100	923071	2	1264237023860	1361960	3251112

SOURCE: Ministere de developpement industriel et de promotion de l'investissement, bulletin d'information statitistique de pme,des annes2005 ,2006 ,2008, 2009, 2010, 2011 ,2012 ,2013 ,2014 ,2015, 2016, 2017 ,2018, 2019 ,2020 , n°38 p24.(مع ترجمة وتصرف)

يوضح الجدول رقم3-1 عدد المشاريع الممولة من قبل الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب سابقا منذ بداية نشاط الوكالة إلى غاية 2020 حسب كل قطاع بالإضافة إلى عدد مناصب الشغل المستحدثة وكذلك مبلغ الإستثمار حيث قدرت عدد المشاريع الممولة ب386714 مشروعا ممولا موزعة إلى 12 نشاط، حيث إحتل قطاع الخدمات على المرتبة الأولى بنسبة28٪ من مجموع المشاريع الممولة حيث قدر عددها ب109144 مشروعا ممولا بقيمة مالية تقدر ب357809725148 دج، وبنسبة15٪ متمركزة بقطاع الزراعة أي ما يعادل 58883 مشروعا ممولا بقيمة مالية تكلفتها 220048039587 دج، يلي ذلك قطاع نقل البضائع بنسبة 14,6٪ من إجمالي المشاريع الممولة بقيمة مالية كلفت ب146587235895 دج، وهذا ما ينعكس على نوعية المشاريع الممولة من قبلها فنجد الشباب يتوجهون بدرجة الأولى إلى قطاع الخدمات لأنه يتميز بقلة درجة المخاطرة من حيث الربح والخسارة وقلة رأس المال المطلوب وهذا التوجه راجع أيضا الى افتقار الشباب إلى الخبرة الكافية في المجالات الإستثمارية والقدرة المالية المحدودة التي تحتاجه عدة قطاعات كقطاع الصناعة.

ويتضح من خلال الجدول أن الوكالة الوطنية لدعم وتشغيل الشباب سابقا قد ساهمت في تراجع نسب البطالة وتحقيق مستوى من التشغيل وقدرت هذه المناصب ب923071 منصب شغل حيث يتبين أن قطاع الخدمات يساهم في توفير عدد كبير من مناصب الشغل منذ إنشاء الوكالة إلى غاية 2020 حيث وصل العدد الإجمالي لمناصب الشغل في هذا القطاع 254176 ثم يأتي قطاع الزراعة في الدرجة الثانية ب139282 منصب شغل، أما قطاع الحرف فقد ساهم بأقل من ذلك حيث قدر ب126855 منصب شغل، وتمحور السبب في هذا الإختلاف إلى نوعية المشاريع الممولة من قبل الوكالة من جهة ومن حيث المخاطر المتوقعة وإمكانية التوسع مستقبلا من جهة أخرى.

1-1-2المشاريع الممولة حسب نوع الجنس وقطاع النشاط(الحصيلة إلى غاية 2020)

صنفت المشاريع الممولة من قبل الوكالة الوطنية لدعم وتشغيل الشباب إلى 12 قطاعا حسب نوع النشاط والجنس:

والجدول الموالي يوضح ذلك

الجدول رقم 3-2: المشاريع الممولة حسب نوع الجنس وقطاع النشاط من طرف الوكالة الوطنية لدعم وتشغيل الشباب (الحصيلة إلى غاية 2020)

قطاع النشاط	المشاريع الممولة	رجال	نساء
الزراعة	58883	56153	2730
الحرف	43289	35937	7352
البناء والأشغال العمومية	35359	34520	839
الري	564	538	26
الصناعة	28119	23967	4152
أعمال الصيانة	10860	10681	179
الصيد البحري	1132	1116	16
المهن الحرة	12421	6674	5747
الخدمات	109144	90956	18188
النقل المبرد	13389	13000	389
نقل البضائع	56692	55982	710
نقل الركاب	19011	18530	481
المجموع	386714	348054	40809

SOURCE: Ministere de developpement industriel et de promotion de l'investissement, bulletin d'information statitistique de pme, n°38 ,des annes2005 ,2006 ,2008, 2009, 2010, 2011 ,2012 ,2013 ,2014 ,2015, 2016, 2017 ,2018, 2019,2020, p24 (مع ترجمة وبتصرف)

من خلال الجدول أعلاه أن إجمالي المشاريع الممولة في عام 2020 قدرت بـ 386714 مشروعا من مجموع العام فمنذ بداية وضع الجهاز تحت الخدمة إلى غاية سنة 2020 قام الجهاز بمراقبة 348054 رجل أعمال حسب جنس

الذكور مقابل 40809 من جنس الإناث بنسبة قدرت ب10% كما أن نسبة صاحبات المشاريع بالنسبة للأنشطة الحرة هو 46% وهي الأعلى مقارنة بالأنشطة الأخرى.

1-2حصيلة الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر Agence Nationale de Gestion du Micro Credit

تميزت الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر بصغر حجم التمويل مقارنة بالوكالة الأخرى فهي تعطي الأولوية للمشاريع المصغرة، مما أدى إلى وجود عدد كبير من المشاريع المصرح بها من قبلها نظرا لكبر هذه الشريحة في المجتمع.

1-2-1الإعتمادات الممنوحة حسب نوع التمويل(الحصيلة إلى غاية2020)

الجدول 3-3:الإعتمادات الممنوحة حسب نوع التمويل للوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر(الحصيلة إلى غاية2020)

نوع التمويل	عدد	المعدل المتوسط	المناصب المستخدمة
تمويل شراء المواد الأولية	851610	90,38	1153171
تمويل ثلاثي	90604	9,62	88280
المجموع	942214	100	1379721

SOURCE: Ministere de developpement industriel et de promotion de l'investissement, bulletin d'information statitistique de pme N°38, des annes2005 ,2006 ,2008, 2009, 2010, 2011 ,2012 ,2013 ,2014 ,2015, 2016, 2017 ,2018, 2019, 2020, P23 (مع ترجمة وبتصرف)

يلاحظ من خلال الجدول أعلاه أن التمويل شراء المواد الخام له التأثير الأكبر في التشغيل إلى غاية 2020 بمعدل متوسط قدره 90,38% ، بينما لم يتعدى التمويل الثلاثي معدل المتوسط 9,62% ويرجع السبب في ذلك إلى اهتمام الوكالة في تمويل المؤسسات المصغرة والتي تحتاج بالدرجة الأولى إلى عكس التمويل الثلاثي الذي يمول المشروع بمبالغ أكبر مقارنة بالتمويل الأول ولا يشترط توجيه الأموال إلى شراء المواد الأولية أي أن المشاريع الممولة من قبل التمويل الثلاثي عادة ما تكون مشاريع لا تقتصر على المواد الأولية إنما تحتاج إلى ألات ومعدات.

2-2-1القروض الممنوحة حسب قطاع النشاط من طرف الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر(الحصيلة إلى غاية2020)

وصل العدد الإجمالي للقروض بدون فوائد الممنوحة من الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر إلى غاية 2020 إلى 942214 قرضا وهي موزعة على قطاعات النشاط التالية

الجدول3-4: القروض الممنوحة حسب قطاع النشاط من طرف الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر

قطاع النشاط	عدد القروض الممنوحة	المبالغ ممنوحة	نسبة%
الزراعة	127482	8728734619,93	%13,53

الصناعات الصغيرة	374866	18927108148,27	%39,79
البناء والأشغال العمومية	82225	7172745292,47	%8,73
الخدمات	186306	1721830752607	%19,77
الحرف	165594	9703650667,62	%17,57
التجارة	4811	1206017460,37	%0,51
الصيد البحري	930	126278694,92	%0,10
المجموع	942214	63082842409,65	%100

SOURCE: Ministere de developpement industriel et de promotion de l'investissement, bulletin d'information statitistique de pme n°38 des annes2005 ,2006 ,2008, 2009, 2010, 2011 ,2012 ,2013 ,2014 ,2015, 2016, 2017 ,2018, 2019, 2020,p 23 (مع ترجمة وبتصرف)

يتضح من الجدول رقم3-4 أن معظم القروض الممنوحة من طرف الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر موجهة لقطاع الصناعات الصغيرة وذلك بنسبة 39,79٪ من إجمالي عدد القروض والتي تقدر ب374866 قرضا بقيمة 18927108148,27 دج، وذلك نظرا لحجم القروض الصغيرة التي تتناسب مع طبيعة نشاط هذه الصناعات الصغيرة، ثم يلي ذلك قطاع الخدمات حيث بلغ عدد القروض بها 186306 قرضا والتي وصلت قيمتها إلى 1721830752607 دج، أما قطاع الحرف فيأتي في المرتبة الثالثة بنسبة تقدر 17,57٪ من إجمالي عدد القروض وقد وصلت قيمة هذه القروض في هذا القطاع 9703650667,62 دج.

الشكل3-1:القروض الممنوحة حسب قطاع النشاط من طرف الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر

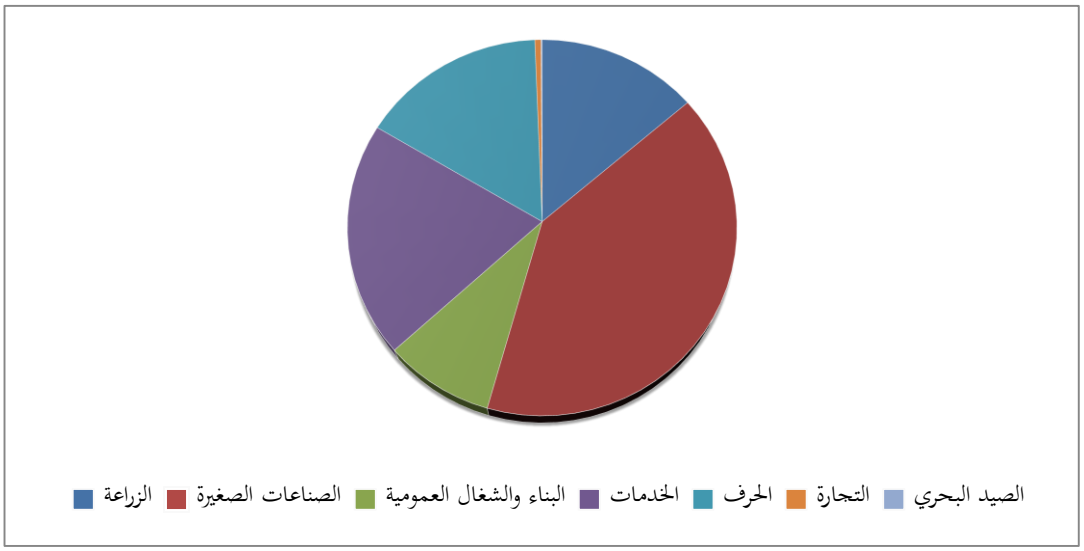

من إعداد الطلبتان بالإعتماد على:

SOURCE: Ministere de developpement industriel et de promotion de l'investissement, bulletin d'information statitistique de pme n°38 des annes2005 ,2006 ,2008, 2009, 2010, 2011 ,2012 ,2013 ,2014 ,2015, 2016, 2017 ,2018, 2019, 2020,p 23 (مع ترجمة وبتصرف)

يتبين من خلال الشكل رقم 3-1 أن قطاعي الصناعات الصغيرة والخدمات من القطاعات ذات الأولوية للإستفادة من دعم الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر، حيث يتضح أن القروض الممنوحة من قبل الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر توجه بنسبة 39,79٪إلى الصناعات الصغيرة، كما أن قطاع الخدمات يستفيد بنسبة 19,77٪ من مساعدات ودعم الدولة، يليه قطاع الحرف بنسبة 17,57٪، أما قطاعي التجارة والصيد البحري فنسبة استفاداتهما من هذه القروض كانت ضئيلة جدا مقارنة بباقي القطاعات، والسبب في سيطرة قطاع الصناعات الصغيرة لتميزها في طبيعة كثافة رأس المال والعدد الممول من قبل الوكالة ويعتبر هذا التنفيذ منطقيا من حيث تصنيف المشاريع ما يميز طبيعة كل مشروع على الاخر.

1-3حصيلة الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة Caisse Nationale d'Assurance Chomage

يعد الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة أهم الصناديق الداعمة للشباب في إطار إدماجهم في سوق العمل فهو يعتبر هيئة تمويلية للمشاريع المقترحة من قبل الشباب بالإضافة الى ذلك فهو يعتبر هيئة إستشارية في إطار متابعة المشاريع الممولة.

1-3-1المشاريع المصرحة من قبل الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة خلال الفترة 2015-2020

لتوضيح التغيرات الحاصلة في عدد المشاريع الممولة من قبل الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة نمثلها في الشكل البياني التالي:

الشكل رقم 3-2:التغيرات الحاصلة في عدد المشاريع الممولة من قبل الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة

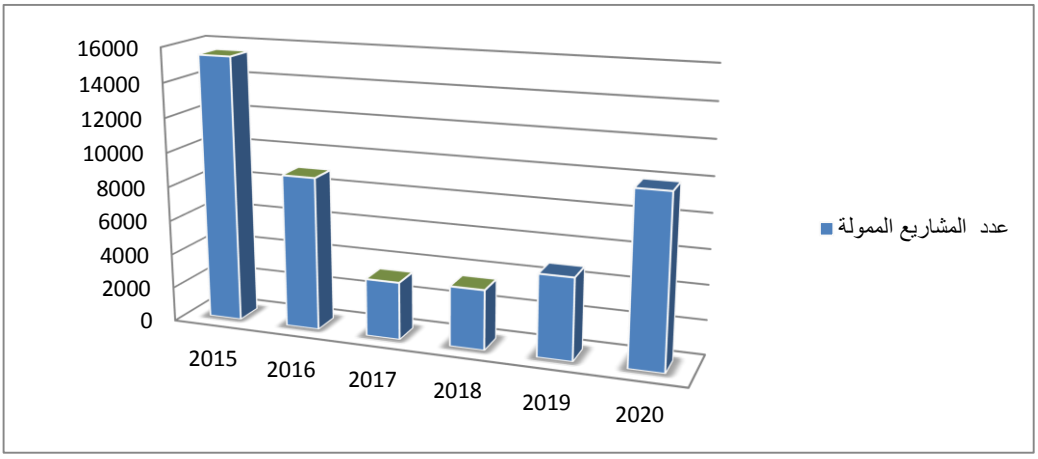

من إعداد الطلبتان اعتمادا على:

SOURCE: Ministere de developpement industriel et de promotion de l'investissement, bulletin d'information statitistique de pme n28 ,30 ,32, 34, 36, 38 des ,2015, 2016, 2017 ,2018,2019, 2020.p24 ,25, 25, 26, 27, 20(مع ترجمة وبتصرف)

يلاحظ من خلال الشكل رقم3-2 أن عدد المشاريع الممولة من طرف الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة شهد عدة تطورات خلال الفترة الزمنية 2015-2020، حيث قدر عدد المشاريع الممولة من طرف الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة سنة 2015 ب15449 مشروعا ممولا وهي السنة التي سجل فيها أكبر عدد من المشاريع الممولة.

من 2016 إلى غاية 2018 تميزت هذه المرحلة بالإنخفاض التدريجي للمشاريع الممولة من طرف الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة، حيث قدر عدد المشاريع الممولة في سنة 2016 ب8906 مشروعا ممولا، في حين سجلت سنة 2018 عدد المشاريع الممولة 3474 مشروعا ممولا، ويرجع سبب هذا الإنخفاض إلى الوضعية العامة للإقتصاد وسياسة التقشف.

من 2018 إلى غاية 2020 إرتفع عدد المشاريع الممولة من قبل الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة ب6417 مشروعا وهذه الزيادة سببها التسهيلات والإمتيازات التي قدمها الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة.

1-4حصيلة الوكالة الوطنية لتطوير الإستثمارAgence Nationale de Developpement de l'Investissement

تعمل الوكالة الوطنية لتطوير الإستثمار على ضمان ترقية الإستثمار على ضمان ترقية الإستثمارات وتنميتها وإستقبال أصحاب المؤسسات الإستثمارية وتوجيهها ومتابعتها وتسهيل كل الإجراءات المتعلقة بإنشاء هذه المؤسسات وتقديم الإمتيازات والإعفاءات لهذه الإستثمارات.

1-4-1المشاريع المعلنة حسب قطاع النشاط :

تقسم الوكالة الوطنية لتطوير الإستثمار دعمها إلى كافة قطاعات النشاط، والجدول الموالي يوضح ذلك:

الجدول رقم3-5: المشاريع المعلنة حسب قطاع النشاط المعلنة من قبل الوكالة الوطنية لتطوير الإستثمار خلال الفترة 2015-2020

السنة	قطاع النشاط	المشاريع المعلنة	مبلغ الضمان	مناصب الشغل
2015	النقل	2572	174327	13710
	البناء والأشغال العمومية	1468	126371	21449
	الصناعة	2124	755397	69772
	الخدمات	1176	194152	16849
	السياحة	232	139180	12860
	الصحة	134	30489	3546
	الزراعة	244	53498	5144
	المجموع	7950	1473414	143330
2016	النقل	2061	119162	13683
	البناء والأشغال العمومية	912	92621	15204

	الصناعة	2509	1116955	94134
	الخدمات	1054	191691	18119
	السياحة	298	203560	15647
	الصحة	142	47525	3981
	الزراعة	209	6730	3646
	المجموع	7185	1839044	164414
2017	النقل	517	138263	5762
	البناء والأشغال العمومية	803	98318	12600
	الصناعة	2564	1103247	103609
	الخدمات	429	151148	14652
	السياحة	366	307612	21227
	الصحة	181	55079	4998
	الزراعة	197	51540	4770
	المجموع	5057	1905207	167618
2018	النقل	3	1617	132
	البناء والأشغال العمومية	927	121535	12300
	الصناعة	2291	1035412	91722
	الخدمات	255	65923	7377
	السياحة	299	310079	17407
	الصحة	123	56544	4814
	الزراعة	226	82833	9292
	المجموع	4124	167343	143044
2019	النقل	43	3961	640
	البناء والأشغال العمومية	780	71722	7940
	الصناعة	1524	462107	49698
	الخدمات	269	55870	5463
	السياحة	176	133200	8151
	الصحة	89	32921	2923
	الزراعة	148	37357	2574
	المجموع	3029	797138	77389
2020	البناء والأشغال العمومية	264	32803,730	3315
	الصناعة	385	9319,126	10896
	الخدمات	43	9215,300	875

	السياحة	25	22284,558	1488
	الصحة	82	26981,349	1843
	الزراعة	23	5949,158	357
	المجموع	865	196349,156	19192

Source: Ministere de developpement industriel et de promotion de l'investissement, bulletin d'information statitistique de pme N° 28, N°30, N°32, N°34, N°36, N°38, des annes,2015, 2016, 2017 ,2018,2019,2020, P17,p18,p17,p19, p16.
(مع ترجمة وبتصرف)

يوضح الجدول رقم 3-5 عدد المشاريع الممولة الإستثمارية المعلنة من قبل الوكالة الوطنية لتطوير الإستثمار وكذا مناصب الشغل موزعة على مختلف القطاعات خلال الفترة 2015 -2020، حيث قدر عدد المشاريع الإستثمارية سنة 2015 ب7950 مشروعا تتمركز أغلبية هذه المشاريع في قطاع النقل حيث قدرت ب2572 مشروعا بتكلفة إستثمار قدرها 174327 دج وتوفير 13710 منصب شغل، يليه في المرتبة الثانية من نفس السنة قطاع الصناعة ب2124 مشروعا بتكلفة قيمتها 126371دج، ليحتل هذا القطاع في السنة الموالية المرتبة الأولى ب2509 مشروعا، أي يوفر ما يعادل 94134 منصب شغل.

من 2017إلى غاية 2020 إحتلال قطاع الصناعة على مدار السنوات الأخيرة المرتبة الأولى حيث سجلت أكبر عدد سنة 2017 وقدر ب2564 مشروعا من إجمالي عدد المشاريع الإستثمارية، بقيمة مالية 1103274 دج، وتراجع كبير في قطاع النقل حيث سجل أدنى عدد في عدد المشاريع الإستثمارية سنة 2018

1-4-2المشاريع الإستثمارية المعلنة حسب حجم المؤسسة

الجدول رقم3-6:المشاريع الإستثمارية المعلنةحسب حجم المؤسسة من طرف الوكالة الوطنية لتطوير الإستثمار خلال الفترة 2015-2020

السنة	حجم المؤسسة	عدد المشاريع المعلنة	النسبة%	المقدار	النسبة %	الوظائف	النسبة%
2015	0إلى9	4877	61,35	13960	9,44	16117	11,24
	10إلى49	2414	30,36	457967	31,08	49890	34,81
	50إلى249	620	7,80	495246	33,61	56406	40,05
	المجموع	7911	99,69	1473414	100	143330	100
2016	0إلى9	3814	53,08	139600	7,59	13333	8,11
	10إلى49	2520	35,07	512715	27,88	53555	32,57
	50إلى249	787	10,95	683656	37,17	69504	42,27
	المجموع	7185	98,74	1839045	72,64	136392	82,95
2017	0إلى9	1947	38,50	87688	4 ,66	7985	4,76
	10إلى49	2201	43,52	495857	26,03	46447	27,71

	50إلى249	839	16,59	800203	42	74536	44,47
	المجموع	5041	98,61	1383748	72,69	128968	76,94
2020	0إلى9	38266	62,82	1134853	7,41	133108	10,88
	10إلى49	17764	29,16	4313731	28,16	361145	29,52
	50إلى249	4419	7,25	4887255	31,90	404496	33,06
	المجموع	60499	99,23	10335839	67,47	898749	73,46

Sourrce: Ministere de developpement industriel et de promotion de l'investissement, bulletin d'information statitistique de pme. n° 28, 30,34,36,38, des annes 2015,2016, 2017,2018,2019,2020, p 18,19,20,17.(مع ترجمة وبتصرف)

يتضح لنا من خلال الجدول رقم 3-6 أن المؤسسات الصغيرة والمتوسطة قد صنفت حسب حجمها إلى عدة أصناف فمنها المصغرة والتي توظف من عامل إلى 9 عمال، الصغيرة من 10 إلى 49 عاملا، المتوسطة من 50 إلى غاية 249 عاملا، وقد قدرت عدد المشاريع الممولة من طرف الوكالة الوطنية لتطوير الإستثمار ب 4877 مشروعا ممولا بمعدل تمويل متوسط قدرب 61,35٪ سنة 2015، أما بالنسبة للمؤسسات الصغيرة قد بلغ معدل التمويل المتوسط ب43,52٪ سجل سنة 2017 وهي أعلى نسبة وأدنى حد سنة 2015

وكان نصيب للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة في التمويل و بلغ أعلى حد سنة 2017 بنسبة 16,59٪ من إجمالي المشاريع الممولة، ويرجع السبب في تباين هذه الأرقام إلى طبيعة المؤسسات وقيمة تمويلها من قبل الوكالة الوطنية إذ أن ما يميز المؤسسات المصغرة الطابع الحرفي لذلك أعداد المؤسسات المصغرة الممولة من قبل الوكالة الوطنية لتطوير الإستثمار كبير وكلما زاد حجم المؤسسة قلت إمكانية تمويلها من قبل الوكالة نظرا لما تحتاجه من تمويل أكبر.

المطلب الثاني: تقييم دور هياكل دعم وتمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر

1-2حصيلة صندوق ضمان القروض للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة Fonds de Garantie des Credits aux pme

يقوم الصندوق ضمان القروض للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة بمنح الضمانات العادية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة بصيغتين مختلفتين وهي عرض الضمان وشهادة الضمان وفي مرحلتي النشأة والتأسيس.

1-1-1عدد الضمانات الممنوحة من قبل صندوق ضمان القروض للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة حسب عروض الضمان وشهادات الضمان (الحصيلة إلى غاية 2020)

خلال الفترة بين 2004 إلى غاية 2020 تم منح عدد من الضمانات للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة من قبل صندوق ضمان القروض للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة والجدول التالي يوضح ذلك:

الجدول رقم 3-7:عدد الضمانات الممنوحة من قبل صندوق ضمان القروض للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة حسب عروض الضمان وشهادات الضمان (الحصيلة إلى غاية 2020):

نوع الضمان	الضمانات المقدمة	شهادات الضمان
عدد الضمانات	3065	1541
التكلفة الإجمالية	359528133535	108973500573
قيمة الضمانات	228511724918	72168390844
المعدل المتوسط للضمان المطلوب	64%	66%
قيمة الضمانات الممنوحة	10157877476	38842214868
المعدل المتوسط للضمان الممنوح	44%	54%
القيمة المتوسطة للضمان	33141525	25205850
عدد مناصب الشغل المستحدثة	87259	40726
الإستثمار حسب الشغل	4120241	2675772
القرض حسب الشغل	2618775%	1772047%
الضمان حسب الشغل	1164107	953745

Source: Ministere de developpement industriel et de promotion de l'investissement, bulletin d'information statitistique de pme, N38 des annes 2004, 2005, 2006, 2007, 2008, 2009, 2010, 2011, 2012, 2013, 2014, 2015, 2015,2016, 2017,2018,2019,2020 ,P18 (مع ترجمة وبتصرف)

. من خلال الجدول رقم 3-7يلاحظ أن عدد المؤسسات التي تم تقديم عروضها للإستفادة من الضمانات من الصندوق للحصول على القروض البنكية إبتداءا من نشاط الصندوق إلى غاية نهاية شهر ديسمبر 2020إلى 3065ضمانا بتكلفة إجمالية قيمتها 359528133535دينار جزائري وقدرت قيمة القروض المطلوبة ب 228511724918دينار جزائري أي بمعدل متوسط 64٪من قيمة التكلفة الإجمالية، وقد تم منح 1541مؤسسة شهادة ضمان تصل تكلفتها الإجمالية ب108973500573دينار جزائري وقدرت قيمة القروض المطلوبة لهذه المؤسسات 72168390844دينار جزائري بمعدل متوسط قدر ب66٪من قيمة التكلفة الإجمالية ،وقدرت قيمة الضمانات الممنوحة 38842214868دينار جزائري، وقد ساهمت في توفير 40726منصب شغل، وشهادات الضمان هذه تمثل موافقة البنك على منح هذه المؤسسات قروض بقيمة محددة بناءا على طلب صاحب المؤسسة.

الجدول رقم 3-8:توزيع الضمانات من صندوق قروض للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة حسب نوع الإستثمار إلى غاية 2020

نوع الإستثمار	النشأة	التوسع	المجموع
عدد الضمانات الممنوحة	1387	1678	3056
التكلفة الإجمالية للمشاريع(دج)	189700389677	169827743859	311490674494
مبلغ القروض المطلوبة (دج)	111753531277	116758193641	197678887229
المعدل المتوسط للتمويل المطلوب	59%	69%	63%
مبلغ الضمانات الممنوحة	41234443790	60344330586	90177747934
المعدل المتوسط للتمويل المطلوب	37%	52%	46%
المبلغ المتوسط للضمان	29729231	35962056	29421777
عدد مناصب الشغل المستحدثة	27184	60075	84263
الإستثمار حسب الشغل	6978384	2826929	3696648
القرض حسب الشغل	4111004	1943540	2345975
الضمان حسب الشغل	1516864	1004483	1070194

Source: Ministere de developpement industriel et de promotion de l'investissement, bulletin d'information statitistique de pme, N38, des annes 2004, 2005, 2006, 2007, 2008, 2009, 2010, 2011, 2012, 2013, 2014, 2015, 2015,2016, 2017,2018,2019,2020 ,P18(مع ترجمة وبتصرف)

بلغ عدد الضمانات الإجمالية المقدمة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة من قبل الصندوق 3065ضمانا بمبلغ 311490674494 وكانت قيمة القروض المطلوبة من المؤسسات الصغيرة والمتوسطة والمضمونة من قبل الصندوق 19768887229دينار جزائري وقد تم توزيع هذه الضمانات ما بين عملية الإنشاء والتوسع منها 1387 بهدف إنشاء مؤسسات جديدة بمبلغ 4123444389دينار جزائري وصلت كلفتها الإجمالية إلى 189700389677دينار جزائري وكانت هذه القروض في الحالة 111753277معدل المتوسط 59٪من التكلفة الإجمالية وتم إستحداث ما عدده 27184 منصب شغل من خلال هذه المؤسسات ومنها 1678ضمان بهدف عملية التوسع والتطوير بمبلغ 9017747934دينار جزائري بمعدل متوسط 63٪من التكلفة الإجمالية وتقدر مناصب الشغل المستحدثة من عمليات التوسع 84263 منصب شغل.

1-2حصيلة صندوق ضمان قروض الإستثمارات المؤسسات الصغيرة والمتوسطة Caisse de Garantie des Credits

إختص صندوق ضمان القروض الإستثمارات للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة بتقديم ضمانات للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة الإستثمارية ومما يميز هذا النوع من الضمانات ضخامة التمويل بالإضافة إلى طول مدة الضمان وهذا ما يفرض نوع من الرقابة الصارمة على المؤسسات الممولة لتجنب تعثر هذه الأخيرة عن تسديد أقساط القروض البنكية.

1-2-1 عدد الملفات المصرحة بها من قبل صندوق ضمان قروض الإستثمارات المؤسسات الصغيرة والمتوسطة خلال الفترة 2015-2020

يمثل الجدول أدناه عدد الملفات المصرحة بها من قبل صندوق ضمان قروض الإستثمارات المؤسسات الصغيرة والمتوسطة خلال الفترة 2015-2020

الجدول رقم3-9:عدد الملفات المصرحة بها من قبل صندوق ضمان قروض الإستثمار للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة خلال الفترة 2015-2020:

السنوات	القطاع	عدد الملفات
	البناء والأشغال العمومية	234
	النقل	84
	الصناعة	315
	الصحة	56
	الخدمات	54
2015	المجموع	743
	البناء والأشغال العمومية	226
	النقل	101
	الصناعة	505
	الصحة	70
	الخدمات	132
2017	المجموع	1034
	البناء والأشغال العمومية	214
	النقل	107
	الصناعة	620
	الصحة	82
	الخدمات	166
	البناء والأشغال العمومية	214
	النقل	107
	الصناعة	620
	الصحة	82
	الخدمات	166
2018	المجموع	1189
	البناء والأشغال العمومية	226
	النقل	101
	الصناعة	505
	الصحة	70
	الخدمات	97
2019	المجموع	1034

298	البناء والأشغال العمومية	
126	النقل	
929	الصناعة	
117	الصحة	
347	الخدمات	
1817	المجموع	2020

Source: Ministere de developpement industriel et de promotion de l'investissement, bulletin d'information statitistique de pme, N28, 32, 34, 36, 38,des annes 2014, 2015, 2017, 2018, 2019, 2020,p42, 21, 20 ,20,(مع ترجمة وبتصرف)

ولتوضيح ذلك أكثر يتم عرض الشكل رقم 3-3

الشكل رقم 3-3:يوضح عدد الملفات المصرحة بها من قبل صندوق ضمان قروض الإستثمار للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة خلال الفترة 2015-2020:

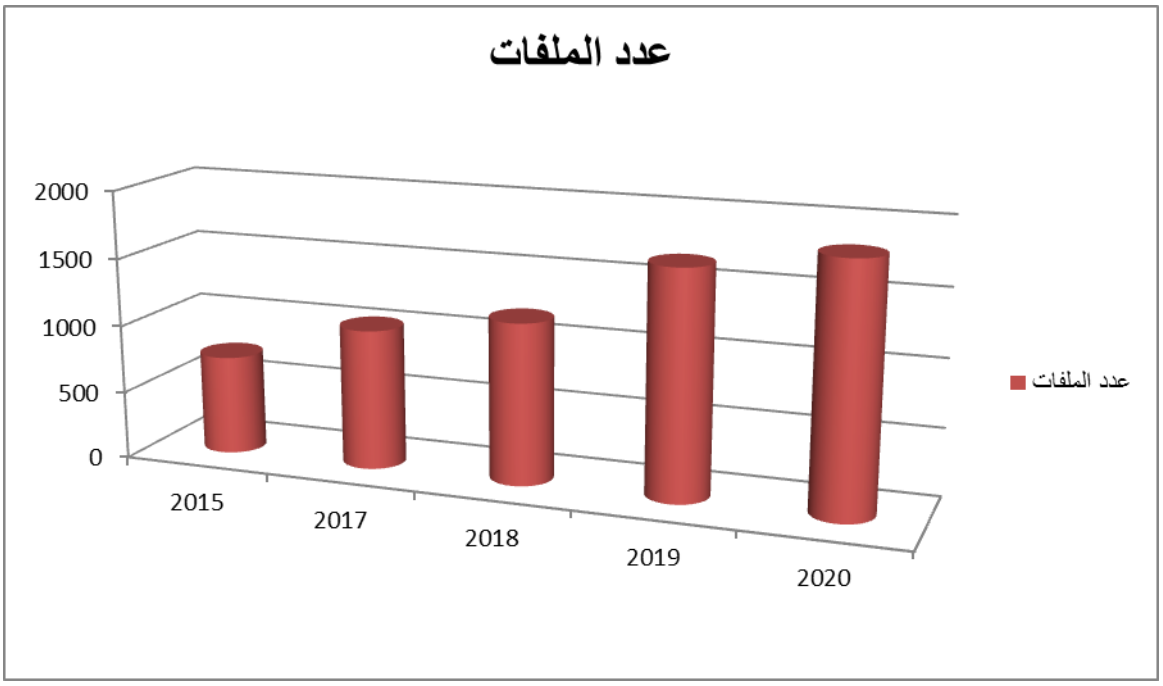

من إعداد الطلبتان بالإعتماد على:

Source: Ministere de developpement industriel et de promotion de l'investissement, bulletin d'information statitistique de pme N28, 32, 34, 36, 38 des annes 2014, 2015, 2017, 2018, 2019, 2020.p42, 21, 20 (مع ترجمة وبتصرف)

من خلال الشكل رقم 3-3 يلاحظ أن الملفات المسجلة لدى صندوق ضمان قروض للإستثمارات المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ترتفع تدريجيا خلال الفترة 2015-2020حيث تم تسجيل 743ملفا سنة 2015، لترتفع عدد الملفات إلى 1817سنة 2020

صنفت الملفات الممولة من قبل صندوق ضمان قروض الإستثمارات للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة حسب قطاع النشاط إلى خمس قطاعات (الصحة، النقل، الخدمات، الصناعة، البناء والأشغال العمومية) وهي كالتالي أولا قطاع الصناعة حيث كان في سنة 2015عدد الملفات 315ليرتفع سنة 2020 إلى 929ملفا، يليه قطاع البناء والأشغال العمومية

بالنظر إلى هذا المهام المكلف بها الصندوق فإن هذا الترتيب منطقي حيث يعتبر قطاع الصناعة أكثر قطاع يحتاج لدعم الصندوق من حيث التمويل اللازم لإنطلاق مشاريعه ونفس الشيء بالنسبة لباقي القطاعات أي كلما كان القطاع الأكثر حاجة للقروض البنكية كانت له أولية الدعم من قبل الصندوق.

ملاحظة عدم وجود إحصائيات لسنة 2016 لعدم توفرها في وزارة الصناعة والمناجم والموقع الرسمي لصندوق ضمان قروض الإستثمارات للمؤسسات الصغيرة.

المبحث الثاني :واقع قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر

أعطت الجزائر أهمية كبيرة لقطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة على غرار باقي دول العالم، بعد إدراكها لدوره الفعال في الإقتصاد الوطني ودفعه بعجلة التنمية حيث عرف تطورا كبيرا خاصة بعد صدور القانون التوجيهي لترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

المطلب الأول: تطور تعداد المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر

شهد قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة تطورا كبيرا خاصة بعد فتح مجال الإستثمار أمام القطاع الخاص وتزايد إهتمام الدولة بهذه المؤسسات من خلال تقديم الدعم لها وتخصيص وزارة مؤديا بذلك لحدوث زيادة ملحوظة في عددها.

و الشكل رقم3-4 الموالي يبين أكثر تطور تعداد المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر خلال الفترة الممتدة من 2015-2020

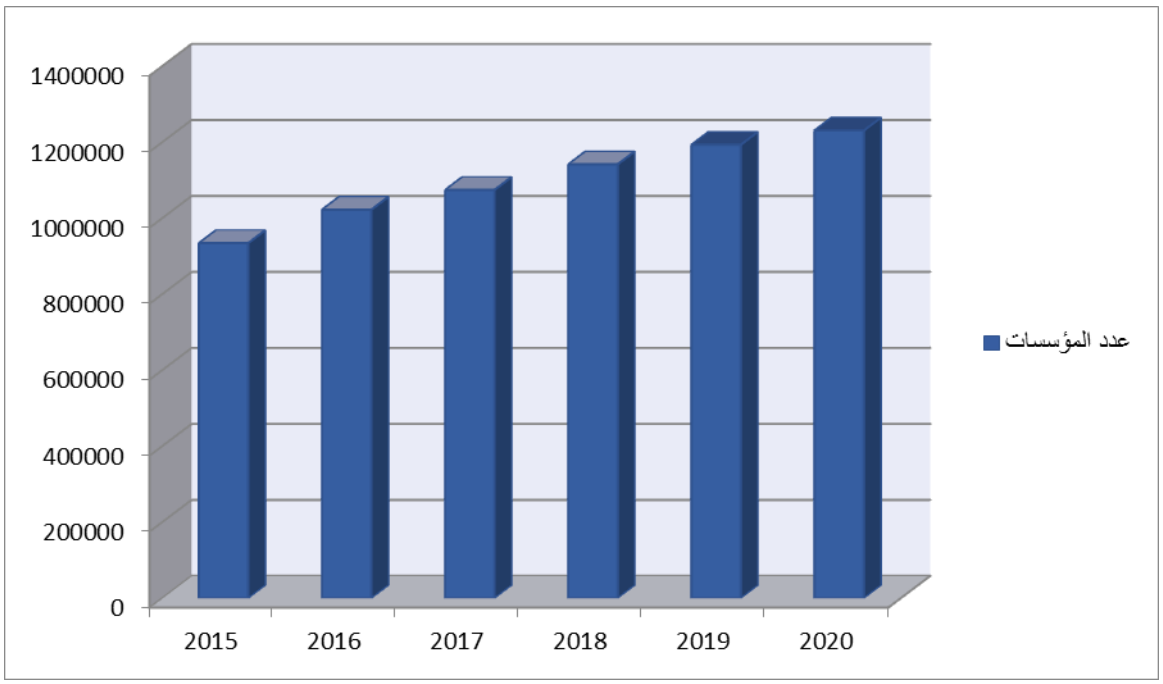

من اعداد الطلبتان اعتمادا على:

Source: Ministere de developpement industriel et de promotion de l'investissement, bulletin d'information statitistique de pme, des annes 2014, 2015, 2017, 2018, 2019, 2020, N28, 30, 32, 34, 36, 38(مع ترجمة وبتصرف)

يلاحظ من خلال الشكل 3-4التطور التصاعدي لتعداد مؤسسات قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة إبتداءا من سنة 2015فقد قدرت بـ934569مؤسسة ليصل سنة 2020 إلى1231073 مؤسسة وهو ما يعادل نمو قدره31,72٪، وسبب في هذه الزيادة هو السياسة الإقتصادية التي تمت بها الدولة من أجل ترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وذلك من خلال الإجراءات التحفيزية التي جاءت لتعدل وتكمل مختلف الإجراءات التي تبنتها منذ إنشاء وزارة خاصة بقطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة سنة 1994وهذا بهدف ترقية نشاط وتهيئة الظروف الملائمة لهذه المؤسسات من خلال إنشاء هياكل خاصة بها ووضع مجموعة من القوانين التي تهدف إلى دعمها.

في نهاية السداسي الأول لسنة 2021 إستمر عدد المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الزيادة حيث قدر ب 1267220مؤسسة منها حوالي 709571أشخاص عمومية وباقي المؤسسات أشخاص طبيعية 557424أو نشاطات حرفية كما بلغ عدد المؤسسات العمومية 225.

1-1تطور عدد المؤسسات الصغيرة والمتوسطة حسب الطابع القانوني:

شهد قطاع المؤسسات الصغيرة والعامة في الجزائر خلال السنوات الأخيرة تطورا ملحوظا حيث تختلف المؤسسات الصغيرة والعامة من حيث طبيعة الملكية إلى عامة وخاصة وهو ما يوضحه الشكل التالي:

الشكل رقم 3-5:تطور عدد المؤسسات الصغيرة والمتوسطة حسب الطابع القانوني خلال الفترة 2020-2015

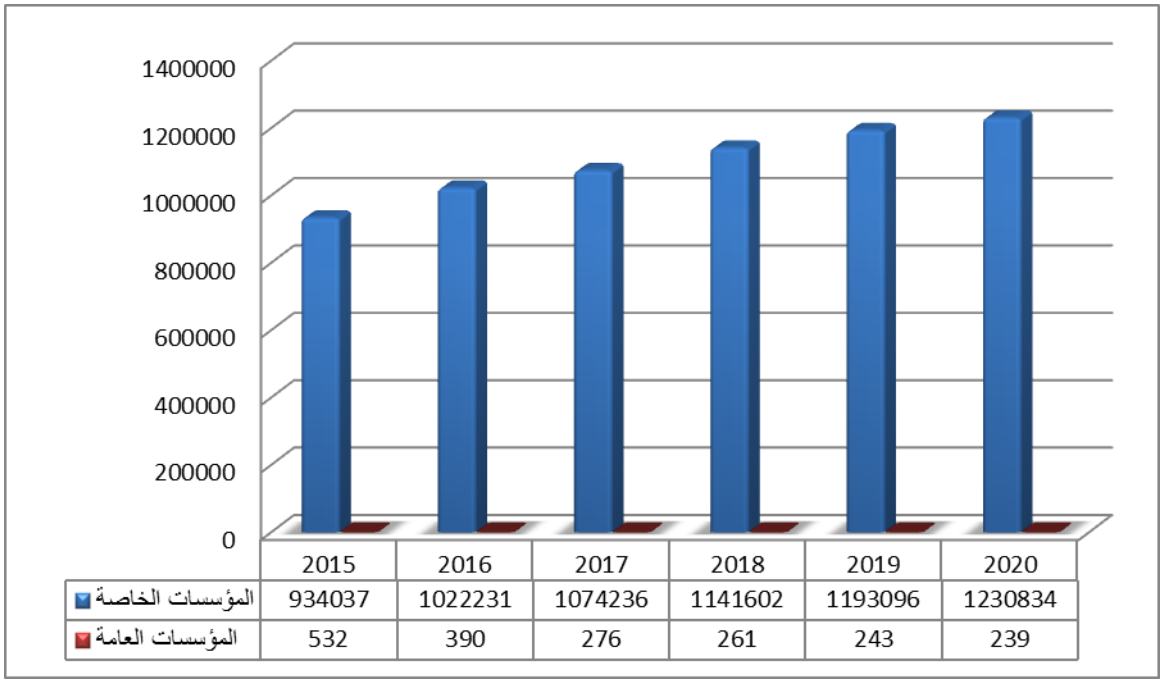

	2015	2016	2017	2018	2019	2020
المؤسسات الخاصة	934037	1022231	1074236	1141602	1193096	1230834
المؤسسات العامة	532	390	276	261	243	239

من إعداد الطالبتان بالإعتماد على:

Source: Ministere de developpement industriel et de promotion de l'investissement, bulletin d'information statitistique de pme, N28, 30, 32, 34, 36, 38 des annes , 2015,2016, 2017, 2018, 2019, 2020 (مع ترجمة وبتصرف)

تختلف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة من حيث طبيعة الملكية إلى خاصة وعامة ويلاحظ من خلال الشكل رقم 3-5أن القطاع الخاص يشكل الأغلبية الساحقة إذا كانت عدد المؤسسات الصغيرة والمتوسطة العامة سنة 2015ب532مؤسسة عامة للتراجع إلى 239سنة 2020.

من خلال الشكل رقم3-5 يتبين لنا أن المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الخاصة في الجزائر خلال الفترة 2015-2021 تعرف زيادة في عددها من سنة إلى اخرى وذلك بمعدلات متفاوتة، حيث كانت تبلغ 934037مؤسسة خاصة سنة2015 ليصل عددها 1230834مؤسسة خاصة سنة 2020.

يتضح من خلال الشكل تطور مستمر في عدد المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الخاصة خلال الفترة 2015-2017 حيث قدر عددها سنة 2015ب 934037 مؤسسة خاصة في حين سجل عددها 1074236 مؤسسة سنة 2017أي بنسبة نمو قدرها 15٪.

أما خلال الفترة 2018-2020 إستمر التزايد التدريجي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة الخاصة حيث كان يتراوح عددها سنة 2018ب1141602 مؤسسة خاصة في حين قدر عددها 1230834 مؤسسة خاصة سنة 2020 ويعود سبب الزيادة في عدد هذه المؤسسات إلى السياسة الإقتصادية المتبعة من طرف الدولة في سبيل ودعم إنشاء وتكوين المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الخاصة وذلك من خلال القيام بالعديد من الإجراءات التحفيزية.

ويتبين من خلال الشكل رقم 3-5 أن عدد المؤسسات الصغيرة والمتوسطة العامة خلال الفترة 2015-2020في إنخفاض تدريجي حيث كانت في سنة 532مؤسسة عامة سنة 2015ثم ينخفض عددها ليصل 261 مؤسسة عامة سنة 2018 ليستمر هذا الإنخفاض إلى أن تصل 225 مؤسسة عامة خلال السداسي الأول 2021 ويعود هذا التناقص في عدد مؤسسات القطاع العام من سنة إلى أخرى إلى توجيه الدولة إل تطبيق سياسة الخوصصة في الجزائر.

1-2توزيع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر حسب قطاع النشاط :

تمارس المؤسسات الصغيرة والمتوسطة نشاطاتها جميع قطاعات النشاط الإقتصادي، بحيث تتمركز غالبيتها في القطاع الخدماتي خلال جميع السنوات، ثم يليه قطاعي البناء والأشغال العمومية وقطاع الصناعة.

الشكل رقم 3-6:توزيع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر حسب قطاع النشاط خلال الفترة -2020 2015

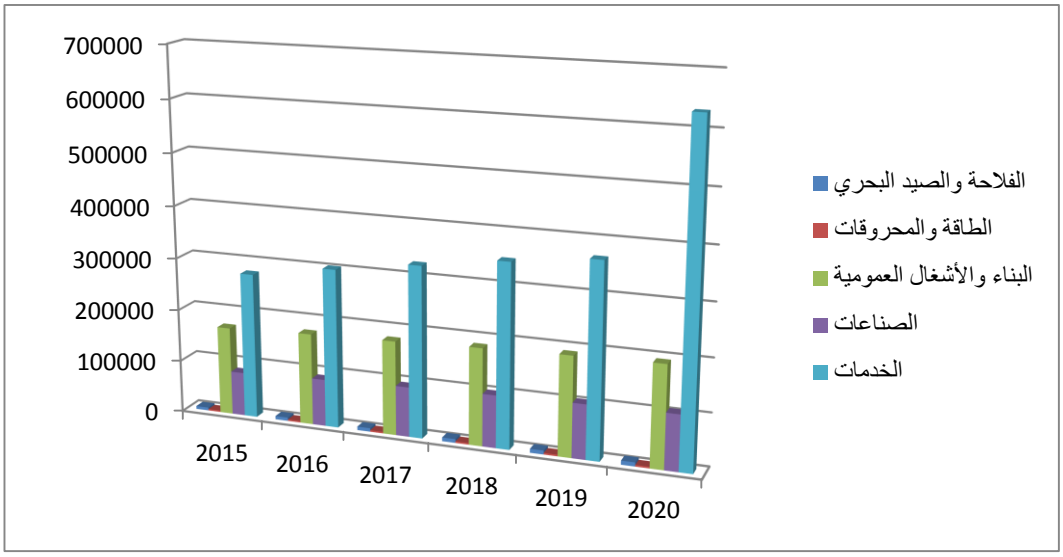

من اعداد الطلبتان اعتمادا على :

Source: Ministere de developpement industriel et de promotion de l'investissement, bulletin d'information statitistique de pme, N28, 32, 34, 36, 38. des annes 2015, 2016, 2017, 2018, 2019, 2020(مع ترجمة وبتصرف)

يلاحظ من خلال الشكل رقم 3-6 سيطرة قطاع الخدمات على نشاط المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر في الفترة الممتدة2015-2020 مقارنة بالقطاعات الأخرى، حيث كان عدد مؤسسات قطاع الخدمات277379سنة 2015ليرتفع سنة 2020 إلى 631459 وترجع سيطرة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في قطاع الخدمات إلى سهولة تأسيس هذا النوع من النشاطات من جهة والرغبة في الربح السريع الذي يحققه قطاع الخدمات وخصوصا التجارة والتسهيلات الكبيرة الذي يجدها المستثمرين في هذا النشاط بالإضافة إلى انخفاض درجة المخاطرة، يليه قطاع البناء والأشغال العمومية حيث كان عدها 168557سنة 2015 ليرتفع سنة 2020إلى 193964 وهو عدد مرتفع مقارنة بالقطاعات الأخرى وهذا راجع إلى سياسة الدولة التي تهدف إلى تدارك التأخر في المشاريع المتعلقة لا سيما في مجال البنى التحتية والسكن.

1-3توزيع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة حسب الجهات الجغرافية :

تنتشر المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في جميع جهات الوطن ولكن تختلف كثافتها من منطقة إلى أخرى، حسب الصيغة المناخية لهذه المناطق والكثافة السكانية لها والإمكانيات المتاحة للمستثمرين لإنشاء وإقامة المشاريع به.

الشكل رقم 3-7 : توزيع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة حسب الجهات الجغرافية :

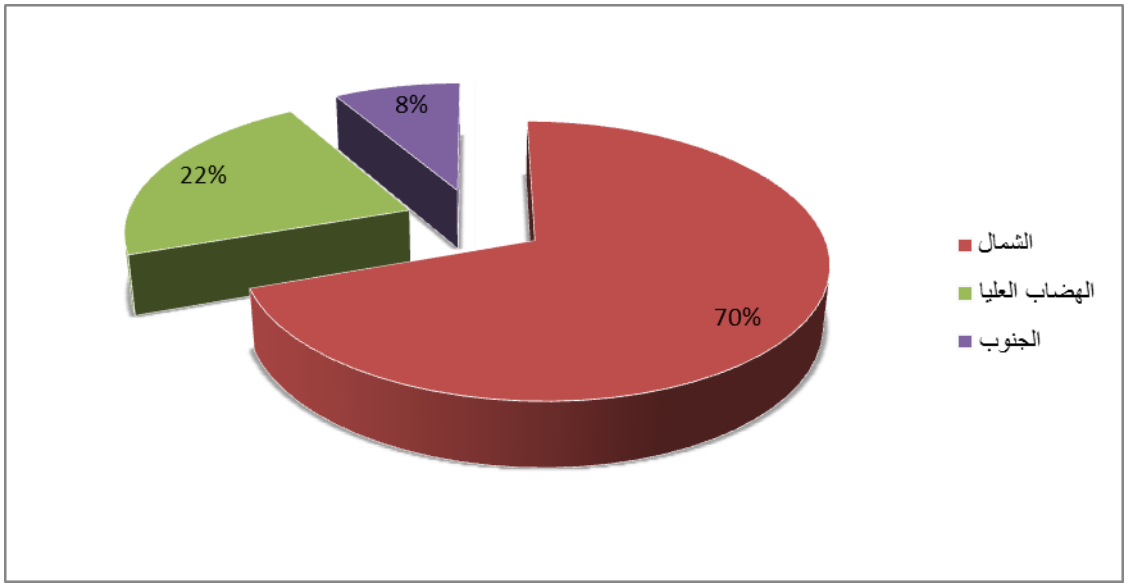

من اعداد الطلبتان اعتمادا:

Source: Ministere de developpement industriel et de promotion de l'investissement, bulletin d'information statitistique de pme, des annes , 2015,2016, 2017, 2018, 2019, 2020 N28, 32, 34, 36, 38. (مع ترجمة وبتصرف)

يلاحظ من خلال الشكل رقم 3-7 أن المؤسسات الصغيرة والمتوسطة تتمركز في المنطقة الشمالية من الوطن بنسبة كبيرة تقدر بـ 70 % تقريبا، وهذا نظرا لتوفر الشروط المناسبة للعمل والظروف المناخية الجيدة ووفرة جميع الإمكانيات بهذه المنطقة والقرب من الهيئات الإدارية في حين تقدر نسبة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بمنطقة الهضاب العليا بحوالي 22%أما المنطقة الجنوبية من البلاد فتتمركز بها 7%من المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وهذا نظرا للظروف المناخية وقلة الإمكانيات على خلاف المناطق الشمالية من البلاد.

المطلب الثاني: الصعوبات التي تواجه المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر

قامت الجزائر بترقيه المؤسسات الصغيرة والمتوسطة من خلال إنشاء وكالات وصناديق لدعم وإنشاء المؤسسات الصغيرة والمتوسطة إلا أنها واجهت العديد من الصعوبات يمكن تلخيصها في ما يلي:

1. **المشاكل الإدارية:** تعاني المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر من صعوبات كبيرة في ما يتعلق بالحصول على قبول المشروع، زياده على التباطؤ الإداري عند التنفيذ، ينقص من عزيمة المستثمر في هذا القطاع كونه يصدم بمجموعة كبيرة من العوائق الإدارية، والإجراءات البيروقراطية المعقدة، التي تستوجب عشرات التراخيص

والموافقات والعديد من الوثائق والجهات التي يتطلب الاتصال بها، وهذا ما يؤكد أن هياكل الدولة لا تزال بعيده عن المستوى الذي يمكنها من تقديم الخدمات المطلوبة بسرعه وكفاءة عالية[1].

2. **المشاكل العقارية:** تعاني المؤسسات الصغيرة والمتوسطة من مشكل العقار الذي يؤثر سلبا على عملية تصريف منتجات هذه المؤسسات، حيث لاحظنا أن المحلات المستعملة لنشاط المؤسسة ضيقة وموجودة في أماكن غير مؤهلة للنشاط الإقتصادي، تنتج عنها قلة الطلب وهذا كله بسبب عدم توفر العقار اللازم لنشاط المؤسسة وطول مدة منح الأراضي المخصصة للإستثمار، والرفض الغير مبرر للطلبات كلها أمور تحد من تطور هذه المؤسسات[2].
3. **مشكل التمويل والائتمان:** يعتبر مشكل التمويل والائتمان بوجه عام من أبرز المشاكل التي تواجه المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، بالخصوص في مرحلة الانطلاق فكثير ما تعتمد على قدراتها الخاصة أي التمويل الذاتي أما قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر تعاني من صعوبات مالية أثرت على سيره وانعاشه، فهناك عائق كبير على مستوى البنوك للحصول على القروض، وهذا نظرا للوضعية الراهنة للاقتصاد فجل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة تعاني عجزا على مستوى الخزينة كما أن هناك مشاكل فيما يخص تمويل الاستثمار سواء كان لاقتناء العتاد في إطار إنشاء المؤسسة أو التوسيع قدرات الإنتاج[3].
4. **صعوبات جبائية:** يتميز النظام الجبائي بعدم المرونة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة صعوبات تتعلق بالضرائب والرسوم التي تحول دون تحقيق أرباح هامة تساهم في تنمية هذه المؤسسات[4].
5. **مشاكل تسويقية:** تعاني المؤسسات الصغيرة والمتوسطة من مشكلة تسويق في ظل المنافسة القوية بين هذه المؤسسات مع بعضها البعض من ناحية وبينها وبين المؤسسات الكبرى من ناحية أخرى، بالإضافة إلى شدة المنافسة على مستوى الخارجي من جهة ثالثة وذلك راجع إلى الوعي التسويقي ونقص كفاءات البيع والتسويق،

---

[1] سمية قيدرة،(2009،2010): دور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في حد من ظاهرة البطالة،دراسة ميدانية لولاية قسنطينة،مذكره ماجستير في علوم التسيير تخصص تسيير الموارد البشرية،كليه العلوم الاقتصادية والتسيير جامعة منتوري قسنطينة، الجزائر،ص 76

[2] بقاش شهرة، (2014): ترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر، مجله الاقتصاد الجديدة، علمية، سداسية، العدد 10،جامعة خميس مليانة الجزائر،ص181

[3] سامية بن عباس (2017): الصعوبات والعراقيل التي تواجه المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، مداخله ضمن الملتقى الوطني حول: إشكالية إستدامة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة المنعقد يومي 6و 7 ديسمبر 2017، جامعه الوادي، الجزائر،ص07.

[4] ايت عيسى عيسى 2009، مؤسسات الصغيرة والمتوسطة آفاق وقيود، مجلة اقتصاديات شمال افريقيا، علمية دورية، العدد 6، جامعةحسيبة بن بوعلي، الشلف، ص 281.

وضعف الحماية للمنتوج الوطني من التدفق الفوضوي للمنتجات المستوردة وتفشي ظاهرة عدم الثقة بالإنتاج الوطني مقارنة مع المنتوجات الأجنبية المنافسة[1].

[1] سمية قنيدرة، مرجع سبق ذكره، ص77

خلاصة الفصل

لقد ساهمت الوكالات والصناديق التي أقامتها الحكومة بغية دعم وتمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر في إقامة مشاريع متنوعة النشاطات والفروع منتشرة في كافة الوطن وإعطاء امتيازات إضافية كبيرة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة وحقق بذلك مستوى من التنمية الإقتصادية وتحقيق قيمة مضافة للإقتصاد وتوفير مناصب شغل، وعلى غرار جميع المؤسسات تتعرض المؤسسات الصغيرة والمتوسطة إلى مجموعة من المشاكل التي تعرقل نشاطها وتؤدي بها إلى الفشل وعدم الإستمرار.

خاتمة

خاتمة:

تبين من خلال الدراسة إن للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة دورا مهما في الإقتصاد الوطني والعالمي إذ تشكل رافدا مهما من روافد الإقتصاد، وذلك بالنظر لقدرتها الفائقة على زيادة الطاقة الإنتاجية، ومساهمتها الفعالة في تخفيض معدلات البطالة، فهي ذات أهمية بالغة نظرا للخصوصيات التي تكتسبها من حيث صغر الحجم ومحدودية رأس مال المستثمر، إضافة إلى قدرتها على التكيف مع التطورات التي تصادفها، على غرار غيرها من المؤسسات الكبيرة التي تعجز على التعامل بمرونة مع بعض الظروف، وهذا ما زاد الاهتمام بتشجيع إنشائها، وتماشيا مع النجاح الذي عرفته هذه المؤسسات الصغيرة والمتوسطة على المستوى الدولي، فقد اتجهت الجزائر لتشجيع هذا النوع من المؤسسات وجعلها تلعب الدور الأساسي في التنمية الاقتصادية والاجتماعية، من خلال تقديم مجهودات كبيرة في سبيل تنميتها خاصة مع استحداث العديد من الهياكل المالية الموجهة لدعم هذا قطاع ومن أبرزها الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة، الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة وهذا الأمر أدى إلى تزايد عددها بشكل معتبر، وعلى الرغم من ذلك إلا أنها مازالت تحتاج إلى المزيد من الاهتمام والمرافقة من طرف الهيئات الحكومية المتخصصة لإزالة العقبات التي تشق طريقها.

نتائج الدراسة

من خلال ما تم عرضه يمكن إستنتاج النتائج التالية:

-إن عدم وجود تعريف موحد للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة يرجع أساسا إلى إختلاف المعايير المعتمدة في تصنيفها، حيث تحبذ الدول المتقدة استخدام المعايير الكمية بينما تعتمد الدول النامية على المعايير النوعية؛.

-لكل مصدر تمويلي خصائصه المميزة التي تجعله مصدر ملائما فإنه يصبح على عاتق أصحاب المؤسسات إختيار تلك المصادر التمويلية الأكثر ملائمة وبناء هيكل تمويلي الذي يحقق التوازن بالهيكل المالي؛

-تعتبر مشكلة التمويل من أهم المشكلات التي تعاني تواجهها المؤسسات الصغيرة والمتوسطة على الرغم من بساطة حجم وقلة رأسمال؛

إن المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر لا تزال بعيدة عن المكانة التي تحتلها في الإقتصاد كما أن الدور الذي تلعبه هيئات الدعم في تمويلها ونموها وترقيتها لا يزال ضئيلا وغير كافيا.

إختبار الفرضيات:

الفرضية الأولى والتي نصت:على تتعدد مجالات الدعم الذي تقدمه البرامج التي تم إنشاؤها في سبيل النهوض بقطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة منها ما مختص في تقديم الخدمات العامة والدعم في جانب التسسير والإدارة تقديم معلومات ومن خلال الفصل الثاني و الثالث وبالوقوف على مجموعة من البرامج والهيئات الداعمة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة والتي تسعى في مجملها إلى تطوير وترقية هذا القطاع فالبعض منها يسعى إلى توفير التمويل اللازم من خلال

منح قروض بدون فوائد وهذا ما تم التركيز عليه في الفصل الثالث من خلال تقييم مجموعة من الوكالات والصناديق فالبعض الأخر يسعى إلى تطويرها وتحسين قدرتها التنافسية وهذا ما يؤكد صحة الفرضية الأولى.

الفرضية الثانية والتي كان مفادها: تسعى البرامج والهيئات الممولة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة إلى ترقيتها وتطويرها من أجل تحقيق تنمية إقتصادية وإجتماعية، وإنطلاقا من الفصل الثاني يتضح أن الدولة الجزائرية ركزت إهتمامها المتزايد بقطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة مع مطلع التسعينات من بداية إنشاء الوكالة الوطنية لتطوير الإستثمار وتواليها عدة صناديق وهياكل والتي تسعى من خلالها الحكومة إلى تطوير وترقية قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة والعمل على تحقيق التنمية الإقتصادية والإجتماعية هذا ما يؤكد صحتها.

الفرضية الثالثة والتي تنص: على مساهمة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة إلى حد تخفيض نسبة البطالة في الوطن والعمل على تحقيق قيمة مضافة ومن خلال الفصل الثالث وإنطلاقا من مختلف البيانات والإحصائيات والمتعلق و بمؤشرات النمو الإقتصادي يتضح أن سياسة الدولة في تحقيق تنمية إقتصادية وإجتماعية بالإعتماد على قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة قد تحقق نوعا ما وذلك بالنظر إلى التطور الملحوظ في مختلف قيم هذه المؤشرات فمناصب الشغل المحققة من خلال هذا القطاع في زيادة مستمرة من ستة إلى أخرى بنسب متفاوتة وهذا ما يؤكد صحة الفرضية.

الإقتراحات:

يمكن عرض جملة من الإقتراحات:

-العمل على إصلاح النظام البنكي في مجال دعم وتمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة من خلال وضع مشروع تمويل وإقراض بها وخاصة مع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الحديثة النشأة والتي تجد صعوبة كبيرة في الحصول على مصدر تمويلي مناسب؛

-ضرورة التوجه إلى التمويل الذي يتناسب أكثر مع طبيعة عمل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة من خلال اللجوء إلى مؤسسات رأس المال المخاطر والإستفادة من خدماتها التمويلية والعمل على توعية المستثمرين بمجال عملها؛

-تبسيط الإجراءات الإدارية من قبل الهيئات الحكومية الداعمة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة من قبل البنوك بغية إستفادة عدد أكبر من المؤسسات من التمويل وتقليل المشاكل التي تواجهها عند الإنطلاق في مشاريعهم الإستثمارية؛

-وضع برامج تكوينية للشباب المقبل على إنشاء المشاريع الجديدة يتم من خلالها تقديم مجموعة من الإستشارات الفنية وتمكينهم من تعلم تقنيات التسيير.

أفاق الدراسة

من خلال هذا البحث نوصي بضرورة القيام بدراسات حول موضوع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة من ناحية إقتراح اليات جديدة تعمل على تطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر وتساعد في دعمها وتنميتها وجذب الإستثمارات الأجنبية.

قائمة المصادر والمراجع

قائمة المراجع والمصادر

-أولا: الكتب

1-باللغة العربية

1-احمد بوراس تمويل،(2008) المنشات الاقتصادية، دار العلوم للنشر والتوزيع، عنابة، الجزائر.

2-إلياس بن ساسي يوسف قريشي،(2006):التسيير المالي، الطبعة الأولى، دار وائل للنشر، الجزائر.

3-بلال خلف السكارنة، (2008):الريادة وادارة منظمات الأعمال، الطبعة الأولى، دار المسيرة للنشر والتوزيع، عمان، الأردن.

4-جهاد عبد الله عفانة،(2010): إدارة المشاريع الغيرة، دار اليزوري، عمان، الأردن.

5-حربي محمد عريقات،(2010):عيد جمعة عقل إدارة المصارف الإسلامية، الطبعة الثانية، دار وائل للنشر والتوزيع، عمان، الأردن.

6-زياد رمضان محفوظ جودة،(2006):ادارة البنوك، الطبعة الثالثة، دار وائل للنشر، عمان، الأردن.

7-الطاهر لطرش،(2003): تقنيات البنوك، الطبعة السابعة، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر.

8-طاهر محسن منصوري الغالبي،(2009): منظمات الأعمال المتوسطة والصغيرة، دار وائل للنشر الأردن.

9-ماجدة عطية،(2002):إدارة الاعمال الصغيرة، الطبعة الأولى، دار المسيرة، الأردن.

10-محمد محمود العجلوني، (2012): البنوك الاسلامية احكامها مبادئها تطبيقاتها المصرفية، الطبعة الثالثة، دار المسيرة للنشر والتوزيع والطباعة، عمان، الأردن.

11-محمد هيكل،(2003):مهارات أدارة المشروعات الصغيرة، مجموعة النيل العربية، القاهرة.

12-محمود حسين الوادي واخرون(2010):الإقتصاد الإسلامية، الطبعة الأولى، دار المسيرة للنشر والطباعة، عمان، الأردن.

13-مزهر شعبان الغاني واخرون،2010): إدارة المشروعات الصغيرة، الطبعة الأولى، دار الصفاء، عمان، الأردن.

14-منير محمد شاكر واخرون، (2008):التحليل المالي لصناعة القرار، الطبعة الثالثة، دار وائل للنشر والتوزيع، عمان ،الأردن.

ثانيا: باللغة الفرنسية

1-Witter.R(1998):La pme une entreprise humaine edition economica, paris.

ثانيا: المجلات والدوريات العلمية

1-باللغة العربية

1-أحمد حسين المشهراوي، وسام أكرم الرملاوي:(2015)أهم المشاكل والمعوقات التي تواجه تمويل المشروعات الصغيرة الممولة من المنظمات الأجنبية العاملة في قطاع غزة من وجهة نظر العاملين فيها، مجلة جامعة الأقصى (سلسلة العلوم الإنسانية) المجلد التاسع عشر، غزة –فلسطين – العدد الثاني، جوان.

2-ايت عيسى عيسى (2009)، مؤسسات الصغيرة والمتوسطة آفاق وقيود، مجلة اقتصاديات شمال افريقيا، علمية دورية، العدد 6، جامعةحسيبة بن بوعلي، الشلف.

3-بريبش السعيد،(2007): رأس مال المخاطر بديل مستحدث لتمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر، دراسة حالة شركة سفيان، مجلة الباحث، العدد 05.

4-بقاش شهرة (2014)،ترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر، مجله الاقتصاد الجديدة، علمية، سداسية، العدد 10، جامعة خميس مليانة الجزائر.

ثالثا: الأطروحات والمذكرات العلمية

1 باللغة العربية

5-امال بوسمنية، (2006-2007): استراتيجية تدويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في ظل العولمة، مذكرة مكملة ضمن متطلبات نيل شهادة ماجستير، جامعة أم البواقي، الجزائر.

6-بوعبد الله هيبة،(2009): إشكالية تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، رسالة ماجستير في علوم التسيير، تخصص نقود ومالية، جامعة الجزائر.

7 -عثمان لخلف،(2004-2003):واقع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، دراسة حالة الجزائر، أطروحة شهادة دكتوراه في العلوم الإقتصادية،كلية العلوم الإقتصادية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر.

8-قنيدرة مسية، (2010-2009): دور المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الحد من ظاهرة البطالة، رسالة ماجستير في علوم التسيير، جامعة منتوري، قسنطينة.

9 -امين كعواش،(2014): تقييم آليات تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في ظل برنامج الدعم الاقتصادي، مذكرة ماجستير، جامعة محمد الصديق بن يحي، جيجل.

10-دراجي كريمة(2006): دور صندوق ضمان القروض في دعم وتمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، رسالة ماجستير في العلوم الإقتصادية، تخصص التحليل الإقتصادي، جامعة الجزائر.

11-رابح حميدة،(2011):إستراتيجيات وتجارب ترقية دور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في دعم النمو وتحقيق التنمية المستدامة -دراسة مقارنة بين التجربة الجزائرية والتجربة الصينية ، مذكرة ماجستير في إطار مدرسة الدكتوراه في العلوم الإقتصادية وعلوم التسيير، تخصص إدارة الأعمال الإستراتيجية للتنمية المستدامة، جامعة فرحات عباس، سطيف، الجزائر

12-زبير عياش، (2012-2011): تأثير تطبيق اتفاقية بازل على تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، دراسة حالة ولاية ام البواقي، اطروحة مقدمة لنيل شهادة دكتوراه في علوم التسيير،كلية العلوم الاقتصادية والتجارية، جامعة ام البواقي.

13-سعود وسيلة،(2016):حوكمة المؤسسات كأداة لرفع أداء المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، مذكرة لنيل شهادة الدكتوراه، جامعة محمد بوضياف، المسيلة، الجزائر.

15-محمد بوشوشةِ،(2007): مصادر التمويل وأثرها على الوضع المالي للمؤسسة، رسالة ماجستير في العلوم الإقتصادية، تخصص تسيير المؤسسة، جامعة بسكرة، الجزائر.

16-مرزوقي نوال،(2009-2010): معوقات حصول مؤسسات صغيرة ومتوسطة على شهادة الإيزو9000-14000،دراسة ميدانية لبعض المؤسسات الصناعية، مذكرة لنيل شهادة الماجستر في العلوم الإقتصادية كلية العلوم الإقتصادية ،والتجارية، جامعة فرحات عباس، سطيف.

17-ياسين العايب،(2010-2011):إشكالية تمويل المؤسسات الإقتصادية- دراسة حالة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر، أطروحة دكتوراة، كلية العلوم الإقتصادية وعلوم التسيير، جامعة منتوري، قسنطينة، الجزائر.

رابعا: المؤتمرات والملتقيات العلمية

1-اشرف دوابة،(2006): إشكالية تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، ورقة بحثية ضمن الملتقى الدولي حول متطلبات تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الدول العربية، المنعقد يومي 18-17افريل.

2-سامية بن عباس، (2017): الصعوبات والعراقيل التي تواجه المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، مداخله ضمن الملتقى الوطني حول: إشكالية إستدامة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة المنعقد يومي 6و 7 ديسمبر 2017، جامعه الوادي، الجزائر.

3-غالم عبد الله و سبع حنان،(2013):واقع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر ودورها في الاقتصاد الوطني، ورقة بحثية ضمن ملتقى وطني حول واقع وافاق نظام المحاسبة المالية في المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، المنعقد يومي 6-5ماي 2013، كلية العلوم التجارية وعلوم التسيير، جامعة الوادي.

4-كتوش عاشور، طرشي محمد، :(2006)دور المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الدول العربية، ورقة بحثية ضمن ملتقى دولي حول" متطلبات تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الدول العربية" المنعقد يومي18-17أفريل جامعة حسيبة بن بوعلي الشلف.

5-ماهر المحروق، (2011):سياسة حماية المنشآت الصغيرة و المتوسطة اثر للمبادلات العربية في دعم المنشآت الصغيرة والمتوسطة، المؤتمر العربي الرابع لتنمية الموارد البشرية، المنعقد يومي 15-13فيفري،الرياض، السعودية.

خامسا: المواقع الرسمية للأنترنات

1-الموقع الرسمي لصندوق ضمان قروض المؤسسات الصغيرة والمتوسطة:www.fgar.com،تاريخ الإطلاع:2022/03/02

2-الموقع الرسمي لصندوق ضمان قروض استثمارات للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة،www.cgci.com،تاريخ الإطلاع:2022/03/02

3-الموقع الرسمي للصندوق الوطني للتأمين عن البطالة،wwww.cnac.com، تاريخ الإطلاع:2022/03/02

4-الموقع الرسمي للوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر،www.angem.dz، تاريخ الإطلاع:01 /2022/03

5-الموقع الرسمي للوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب:www.ansej.com، تاريخ الإطلاع: 2022/03/01

6-الموقع الرسمي للوكالة الوطنية للوساطة والضبط العقاري،www.aniref.dz، تاريخ الإطلاع: 2022/03/01

سادسا:القوانين والمراسيم

1-الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية ،العدد 32،المرسوم التنفيذي رقم 05-165المؤرخ في 03ماي2005والمتضمن إنشاء الوكالة الوطنية لتطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وتنيظمها وسيرها، المادة01.

2-الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية الجزائرية ،العدد06المرسوم التنفيذي رقم 04-13المؤرخ في 22جانفي 2004 يتعلق بجهاز القرض المصغر، المادة 07.

3-الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية العدد 55، المرسوم التنفيذي رقم 01-282المؤرخ في 24سبتمبر 2001 والمتضمن صلاحيات الوكالة الوطنية لتطوير الإستثمار وتنظيمها وتسييرها المواد01،02.

4-الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، العدد11، المرسوم التنفيذي رقم 22-70المؤرخ في 10فيفري 2022والمتضمن شروط وكيفيات الإستفادة من منحة البطالة ومبلغها وكذا إلتزامات المستفيدين منها، المادة07.

5-الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، العدد27،المرسوم التنفيذي رقم04-134 المؤرخ في19أفريل2004 والمتضمن القانون الأساسي لصندوق قروض استثمارات المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، المادة06،07

6-الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، العدد74،المرسوم التنفيذي رقم-373 02المؤرخ11نوفمبر2002،والمتضمن إنشاء صندوق ضمان القروض للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة وتحديد قانونه الأساسي، المواد01،02،03.

7-الجريدة الرسمية للجمهورية الديمقراطية الشعبية ،العدد44، المرسوم التنفيذي رقم 94-188المؤرخ في 6جويلية1994،والمتضمن القانون الأساسي للصندوق الوطني للتأمين عن البطالة، المواد،1،3.

8-الجريدة الرسمية للجمهورية الديمقراطية الشعبية الجزائرية،العدد64، المرسوم التنفيذي93-12المؤرخ في 5أكتوبر1993، المتعلق بترقية الإستثمار، المادة 21-22

9-الجريدة الرسمية للجمهورية الديمقراطية الشعبية، العدد 06،المرسوم التنفيذي رقم04-14،المؤرخ في 25جانفي 2004،والمتضمن إنشاء الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر وتحديد قانونه الأساسي ،المواد04،14.

10-الجريدة الرسمية للجمهورية الديمقراطية الشعبية، العدد74،المرسوم التنفيذي رقم 04-16المؤرخ في 11نوفمبر2002، والمتضمن إنشاء صندوق ضمان القروض للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة وتحديد قانونه الأساسي، المواد02،08،12

11-الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، العدد02 امر رقم 02-17مؤرخ في 10 جانفي 2017 المتعلق بتطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

سابعا:التقارير

1-ورقة مطوية من الوكالة الوطنية لدعم وتنمية المقاولاتية من الوكالة الوطنية لدعم وتنمية المقاولاتية، موزعة يوم 22مارس2022أثناء يوم مفتوح نظمته الوكالة بكلية العلوم الإقتصادية والتجارية وعلوم التسيير،جامعةالشادلي بن جديد- الطارف.

2-منشورات صندوق ضمان قروض إستثمارات المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.